الدراسة التشخيصية للجهود الوطنية للحد من العنف والاستجابة له في مدارس وزارة التربية والتعليم في الاردن

٢٠٢٠-٢٠٢١

Safe to Learn

unicef
for every child

شكر وتقدير

هذه الدراسة هي نتاج عمل مشترك لقسم حماية الطفل في مكتب منظمة اليونيسف في الاردن ، ووزارة التربية والتعليم في الأردن، وقسم حماية الطفل في مكتب منظمة اليونيسف المقر الرئيسي في نيويورك، ومكتب منظمة اليونيسف الاقليمي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، والمبادرة العالمية "آمن للتعلم"، وبدعم من وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث (المملكة المتحدة).

وقد كان لوزارة التربية والتعليم في الاردن دور كبير في دعم الدراسة وإنجاز العمل الميداني، بالاضافة الى توفير التغذية الراجعة التي ساهمت في إنتاج دراسة ذات نوعية. لذا نود ان نخص بالشكر فريق الوزارة: بسام الهباهبة ، والدكتورة تغريد البداوي، وردينة هلسة، كما نود ان نتوجه بالشكر الخاص إلى جميع الأطفال والمعلمين وأصحاب المصلحة الرئيسيين الوطنيين المشاركين في هذه الدراسة الذين وجدوا الوقت للقاء الباحثين والمساهمة في هذه الدراسة.

والشكر ايضاً لفريق حماية الطفل والمتابعة والتقييم في اليونيسف في المقر الرئيسي، وفي المكتب الاقليمي وفي الأردن، وعلى وجه الخصوص: ستيفن بلايت ،وماريميبلاي مارياسيلفام، وسوزان كشت، ورندة نوباني، ولينا عاص لمساهمتهم ومشورتهم ومراجعتهم الشاملة لمسودات تقرير الدراسة وتقديم الملاحظات القيمة .جزيل الشكر ايضاً الى كاثرين فلاغوثير من المبادرة العالمية "آمن للتعلم" على دعمها ومداخلاتها الفنية.

كما نخص بالشكر فريق البحث الاستشاري في شركة "مايندست" لجهده وعمله الدؤوب لجعل هذه الدراسة التشخيصية ممكنة.

للمزيد من المعلومات حول تجربة الأردن وهذه الدراسة التشخيصية، يرجى الاتصال ب:

تانيا شابويسات، ممثلة اليونيسف، منظمة اليونيسف/الاردن، tchapuisat@unicef.org

ماريميبلاي مارياسيلفام، مدير وحدة حماية الطفل، منظمة اليونيسف/الاردن، mmariyaselvam@unicef.org

سوزان كشت، اخصائية حماية الطفل، منظمة اليونيسف/الاردن، skasht@unicef.org

فهرس

قائمة المختصرات	5
الملخص التنفيذي	6
نظرة عامة حول أبرز الممارسات الفضلى	6
دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول	6
دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني	7
دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث	7
دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع	7
دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس	8
نظرة عامة حول التحديات والثغرات	8
دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول	8
دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني	8
دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث	9
دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع	9
دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة المعيار الخامس	9
نظرة عامة حول الأولويات والتوصيات الرئيسية	10
دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول	10
دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني	11
دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث	11
دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع	12
دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة : المعيار الخامس	12
جدول توضيحي لحالة المؤشر المعياري بعد استخدام أداة التشخيص	13
1. المقدمة	16
2. المعلومات الأساسية حول العنف ضد الأطفال	16
2.1 نظرة عامة عن العنف في المدارس في الأردن	17
2.2 آثار العنف ضد الأطفال	19
3. المنهجية	20
3.1 استراتيجية أخذ العينات	20
3.2 عملية جمع المعلومات	21
3.3 تهيئة دليل المقابلات	22
3.4 قيود الدراسة	22
4. النتائج والتحليلات	22
4.1 النتائج للدعوة الى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول	23
ملخص النتائج تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول	35

4.2 النتائج للدعوة الى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي 39
ملخص النتائج تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني 51
4.3 النتائج للدعوة الى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية 53
ملخص النتائج تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث 60
4.4 النتائج للدعوة الى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال 62
ملخص النتائج استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع 67
4.5 النتائج للدعوة الى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة 69
ملخص النتائج توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس 75
5. الأولويات والتوصيات الرئيسية 77
دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول 77
دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني 78
دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث 78
دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع 79
دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس 79
الخلاصة 80
المرفقات 81
العينة المستهدفة 81
الاستمارات المعدلة للنطاق الأردني 82

قائمة المختصرات

الاختصار	التعريف
UK FCDO	وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث (المملكة المتحدة)
ECD	تنمية الطفولة المبكرة
EMIS	نظام إدارة المعلومات التربوية
GBV	العنف المبني على النوع الاجتماعي
GoJ	الحكومة الاردنية
JRF	مؤسسة نهر الأردن
KII	المقابلات مع مقدمي المعلومات الرئيسيين
MoE	وزارة التربية والتعليم
NCFA	المجلس الوطني لشؤون الأسرة
NRC	المجلس النرويجي للاجئين
SAFE HOME	دار الأمان
SRGBV	العنف المرتبط بالنوع الاجتماعي في المدارس
SSD	بيان المدرسة الآمنة
STL	التعلم الآمن
UNFPA	صندوق الأمم المتحدة للسكان
UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
UNHCR	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
UNICEF	منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
UNRWA	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)
USAID	الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
VAC	العنف ضد الأطفال
WHO	منظمة الصحة العالمية
WVI	منظمة الرؤية العالمية

الملخص التنفيذي

إن التعلم الآمن "Safe to Learn" أو STL هو مبادرة عالمية مكرسة للحد من العنف ضد الأطفال في المدارس وما حولها. تم البدء بالبرنامج عام 2019 من قبل مجموعة أساسية مؤلفة من أعضاء الشراكة العالمية لوضع حد للعنف ضد الأطفال: اليونسكو، واليونيسيف، ووزارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة (DFID)، ومبادرة الأمم المتحدة لتعليم الفتيات. تم تحديد الأهداف البرامجية والدعوية لبرنامج التعلم الآمن "Safe to Learn" من خلال رؤيا للحد من جميع أشكال العنف ضد الأطفال في المدارس بحلول عام 2024، في دعوة الى العمل مكونة من خمس نقاط كالآتي: (1) تنفيذ السياسات والتشريعات؛ (2) تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي؛ (3) تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية؛ (4) استثمار الموارد بفعالية؛ و(5) توفير الأدلة واستخدامها.

ولاحقاً، تم تحويل الدعوة إلى العمل إلى مجموعة من المعايير التي تم تطويرها استناداً على الأطر الدولية لحقوق الطفل والأدوات والمعايير الدنيا وأفضل الممارسات في مجال حماية الطفل للأمم المتحدة. هناك "نقاط مراقبة" لكل معيار على مستوى الدولة ومستوى المديرية والمدرسة أو متطلبات يتوجب على الحكومات وقطاع التعليم تحقيقها لضمان كون المدارس آمنة وتقوم بتوفير الحماية. شكلت هذه المعايير الأساس لأداة التشخيص التي تهدف إلى قياس درجة تلبية الحكومات لهذه المعايير.

تم استخدام أداة التشخيص هذه لإجراء العملية التشخيصية في خمسة بلدان محورية لقياس مدى امتثال الحكومات وتحديد أفضل الممارسات والثغرات والأولويات وإنشاء خط أساس لتتبع تقدم البلدان في هذا الصدد. يعرض هذا التقرير نتائج العملية التشخيصية التي تم إجراؤها في الأردن في الفترة بين تموز وتشرين الثاني من عام 2020. وقد أجريت مقابلات مع المسؤولين على المستويين الوطني والمحلي، وكذلك مع مديري المدارس والمدرسين والطلاب في 24 مدرسة في جميع المحافظات الأردن الاثنتي عشرة: إربد والمفرق وجرش وعجلون والبلقاء والزرقاء ومادبا وعمان والعقبة والكرك والطفيلة ومعان. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه على الرغم من أن العينة هدفت إلى توفير تغطية جغرافية واسعة إلا أنها لا تمثل الأردن على الصعيد الوطني. نظرًا لوباء كوفيد-19 والقيود الناتجة عن العمل الميداني التي فرضتها الحكومة الأردنية، تم جمع المعلومات من خلال جلسات افتراضية ومقابلات هاتفية.

عند الانتهاء من أنشطة جمع البيانات وتحليل البيانات، تم تطوير هذا التقرير، والذي تم دعمه بتمويل سخي من المملكة المتحدة، لتقديم أفضل الممارسات والتحديات والثغرات المتبقية والتوصيات لدعم الحكومة وقطاع التعليم لتلبية معايير STL حسبما اتضح، من أجل ضمان أمن بيئة المدارس وتعزز التعلم فيها لجميع الأطفال.

نظرة عامة حول أبرز الممارسات الفضلى

يتوفر في الأردن عدد من الوثائق والمؤسسات القانونية والسياسية التي تحمي الاطفال وتحظر – بدرجات متفاوتة من الصراحة – العقوبات الجسدية في المدارس. وتشمل هذه:

دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول

- إن قانون العقوبات الأردني يجرم كلاً من العنف الجنسي والجسدي ضد الأطفال _وذلك بعد أن صادق الأردن_ على اتفاقية حقوق الطفل عام 1991. كما يقوم بتجريم الاتصال الجنسي مع الطفلة الأنثى دون سن الخامسة عشرة بصرف النظر عن موافقاتها ويشدد العقوبة إذا كان عمر الفتاة لا يتجاوز الـ 12 عاماً.
- صدر القانون رقم 2008/6 المتعلق بالحماية من العنف الأسري عام 2008 أولاً وتلاه القانون رقم 2017/15 المتعلق بالحماية من العنف الأسري عام 2017. وتم إنشاء المجلس الوطني لشؤون الأسرة عام 2001، والفريق الوطني للحماية من العنف، وتم إعداد خطة استراتيجية وطنية لحماية الأسرة والوقاية من العنف. بالإضافة إلى ذلك تم إنشاء إدارة حماية الأسرة والأحداث منذ عام 1996.
- وضع الأردن تشريعات إلزامية للإبلاغ عن العنف ضد الأطفال. إذ نص قانون الحماية من العنف الأسري رقم 15 لسنة 2017 على أن كل من مقدمي الخدمات الصحية أو التعليمية أو الاجتماعية في القطاعين العام والخاص بالتبليغ عن أي حالة عنف أسري واقعة على فاقد الأهلية أو ناقصها في حال علمه أو إبلاغه بها.
- كما نصت المادة 36 (ج) من قانون الأحداث الأردني رقم (32) لسنة 2014 "على مراقب السلوك وأي شخص يعمل في المجالات الصحية والتعليمية والاجتماعية وجد حدثا أثناء ممارستهم لوظيفتهم في أي من الأحوال المشار إليها في المادة (33) من هذا القانون، تبليغ شرطة الأحداث أو أقرب مركز أمني بذلك". وقد حدد ذات القانون من خلال المادة (33) عدد من الحالات التي تتعلق بالتبليغ عن حالات حماية الطفل من العنف، ومن أبرزها المادة 32 (ح): "إذا تعرض لإيذاء مقصود من أحد والديه أو أي منهما وبشكل تجاوز ضروب التأديب التي يبيحها القانون والعرف والعام". و(ط) من المادة نفسها: "إذا كان معرض لخطر جسيم حال بقائه في أسرته".
- إنشاء الخطوط الساخنة المجانية لتلقي الشكاوى المتعلقة بقضايا حماية الطفل؛ إذ تم استحداث خط الطوارئ الوطني (911) لتلقي هذه الشكاوى على مدار الساعة من كافة محافظات المملكة. كما تدير مديرية الارشاد والتوجيه في وزارة التربية والتعليم

الخط الساخن يتلقى الشكاوى من اولياء الامور والطلبة حول العنف ضد الاطفال. تقدم مؤسسات الحماية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية خدمات للأطفال المعتدى عليهم وأسرهم. وتقوم مؤسسة نهر الأردن (JRF) بإدارة خط مساعدة للأسر تقدم من خلاله الدعم في مختلف القضايا العائلية وخاصة العنف الاسري. كما تم استحداث الخدمات التأهيلية العلاجية لضحايا العنف؛ إذ أسست مؤسسة نهر الأردن "دار الأمان" (Safe Home) كمركز علاجي لحماية الطفل ويقدم خدمات إعادة تأهيل للأطفال الذين تعرضوا للعنف، وتقوم وزارة التنمية الاجتماعية حالياً بإدارته.

- في عام 1981 أقرت وزارة التربية والتعليم حظر العقاب البدني في المدارس بموجب تعليمات الانضباط الطلابي. كذلك، جاءت تعليمات الانضباط الطلابي التي تم تعديلها عام 2017 لتؤكد من خلال المادة التاسعة حظر القيام بأي ممارسات تتسم بالعقاب البدني بأي شكل من الاشكال.
- تعكس الاستراتيجيات الوطنية استجابة واضحة ومحددة لتوفير بيئة آمنة ومحفزة لجميع الأطفال مثل استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022.
- قامت وزارة التربية والتعليم باعتماد دليل الإجراءات للتعامل مع حالات العنف الاسري وحماية الطفل والعنف المدرسي 2020
- تم إعداد مسودة قانون حقوق الطفل 2019 والذي يمثل الالتزام القانوني بحقوق الطفل ضمن نهج حقوقي شامل لكافة القطاعات المعنية بما في ذلك قطاع التعليم.
- من المتوقع مع نهاية عام 2021، الانتهاء من استراتيجية شاملة لتطوير نظام المساءلة والشفافية والمأسسة والتي تشمل العمل على مراجعة الأوصاف الوظيفية لكافة الكوادر المعنية في حماية الطفل لدى وزارة التربية والتعليم، وتطوير تعليمات الانضباط الطلابي لتستند إلى مصلحة الطفل الفضلى وخصائص الأطفال في المراحل النمائية المختلفة، وتطوير دليل إجرائي لهذه التعليمات وذلك للتأكد من أن جميع المدارس تطبق تعليمات الانضباط الطلابي باتساق وفهم مشتركين.

دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني

- تعليمات وقوانين وزارة التربية تعزز منظومة الحماية للأطفال بالتناغم مع الأطر الوطنية المعتمدة من رئاسة الوزراء الداعمة لمسارات العمل مع حالات العنف ضد الأطفال بالاستناد إلى النهج المتعدد الاختصاصات وإدارة الحالة.
- المرجعيات القانونية التي تستقبل الإحالات واضحة ومحددة وفقاً للقوانين الأردنية وخاصة قانون العقوبات، وقانون العنف الأسري 2017 وقانون الأحداث الأردني 2014، والتي تتعلق بشكل محدد بإبلاغ الجهات صاحبة الاختصاص في قضايا حماية الطفل وخاصة إدارة حماية الأسرة والأحداث.
- إلزامية التزام الكوادر التربوية بمدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة – نظام الخدمة المدنية رقم (82) 2013
- تعمل وزارة التربية والتعليم على أهم البرامج الداعمة والمؤثرة للحد من العنف ضد الأطفال كإضفاء الطابع المؤسسي على برنامج "معاً" وبرامج تدريب الكوادر المعنية وغيرها.
- توجيه البرامج التدريبية المتخصصة في مجال حماية الطفل للمرشدين التربويين.
- تأسيس المركز الوطني عام 2017 والمعني بتطوير المناهج والتقييم

دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث

- أقرت الحكومة الأردنية تاريخ 6/6 من كل عام ليكون اليوم الوطني لحماية الطفل
- تم إطلاق خطة لتغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف بالشراكة ما بين الجهات الوطنية ومنظمة اليونيسف مع الالتزام الواسع من قبل الحكومة والشركاء في 2019-2021، وتم اعتماد هذه الخطة على المستوى الوطني
- اعتمدت وزارة التربية والتعليم ضمن استراتيجيتها برامج لتغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية المرتبطة بالعنف.
- إعداد مشروع مسودة قانون حقوق الطفل 2019 ليمثل التزام قانوني بحقوق الطفل ضمن نهج حقوقي شمولي لكافة القطاعات المعنية بما فيها قطاع التعليم.
- مأسسة العمل على قضايا التوعية منذ عام 2017 "حملة علم لا تعلم".

دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع

- وجود رؤية وطنية تدعم مشاركة شركاء التنمية وبرامج المسئولية المجتمعية والقطاع الخاص في دعم قطاع التعليم والبرامج المنبثقة عنه، تمثلت في رؤية الأردن 2025.
- حددت استراتيجية وزارة التربية 2018-2022 فصلاً كاملاً لتطوير الشراكة والتنسيق مع شركاء التنمية بما فيه الأدوار والمسئوليات واللجان التوجيهية ذات العلاقة.

- يوجد تعاون وثيق بين وزارة التربية والتعليم واليونيسيف لدعم البرامج والأنشطة لبرنامج "معاً" وإدراج تلك الأنشطة ضمن الخطة الاستراتيجية للوزارة كمحاور عمل يساعد على مأسسة البرامج.
- وجود الدراسات المتعلقة بالموازنات المخصصة للأطفال، (دراسة موازنات صديقة للطفل التي اجريت عام 2015، ودراسة الأثر المالي لمسودة قانون حقوق الطفل 2020).

دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس

- حدد الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل 2016 أدوار ومسئوليات الفريق الوطني لحماية الأسرة المتعلقة بتطوير آليات المتابعة والرصد وتطوير المؤشرات الوطنية وتحديد أدوار الشركاء بما فيهم وزارة التربية والتعليم.
- تلتزم وزارة التربية والتعليم بتطوير إدارة المعلومات والبنى التحتية من تجهيزات تتعلق في المديريات والمدارس، ووضعت آليات محددة الأدوار لمتابعة رصد التقارير وعكسها في البرامج والأنشطة المتعلقة بتطوير العملية التربوية برمتها.
- يتم الاعتماد على برامج دراسات وتقييم وطنية في التخطيط للبرامج وتحديد أولوياتها، إذ تم إجراء مسح السكان والصحة الأسرية في الأردن 2017-2018 والذي من خلال هذا المسح تم تخصيص فصلاً كاملاً حول العنف الأسري ووضع مؤشرات تتعلق برصد حجم قضايا العنف ضد الأطفال، وفصلاً آخر حول تنمية الطفولة المبكرة وانضباط الأطفال. أما الدراسة الوطنية المتخصصة حول العنف ضد الأطفال لعامي 2018-2019، فهي في مراحلها الأخيرة للاعتماد والنشر خلال الثلث الأخير من عام 2021.
- إعداد دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال 2021، وتضمينه مسارات وإجراءات عمل مفصلة على مستوى الوزارة والمديرية والمدرسة والتي تشمل كذلك مدارس مخيمات اللجوء السوري، ويحتوي هذا الدليل على إجراءات إدارة المعلومات وحفظ البيانات ومصفوفة الصلاحيات والتقارير الإحصائية المطلوبة من كل مستوى (مركز الوزارة، المديرية، المدرسة). إذ سيوفر تطبيق هذا الدليل بيانات دورية ومفصلة حول حالات العنف ضد الأطفال.
- تلتزم المدارس بتطبيق العناصر الرئيسية المتعلقة ببرنامج "معا" ومن ضمنها المسح الالكتروني الشهري لرصد حالات العنف التي يتعرض لها الاطفال في المدارس.

نظرة عامة حول التحديات والثغرات

دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول

- إن الفترات الزمنية التي يتطلبها إجراء تعديل و/أو إصدار أي تعليمات يتطلب وقتاً زمنياً عادة، وقد يؤثر هذا التأخير على الإجراءات المطبقة على أرض الواقع. ومن هنا جاءت أهمية مراجعة تعليمات الانضباط الطلابي والبدء في تعديلها لتتماشى مع المبادئ التوجيهية في العمل مع الأطفال مثل مصلحة الطفل الفضلى، فإن ذلك يتطلب وقتاً. وأحياناً، يتم العمل بتطوير أي مشروع حينما يتوفر الدعم المالي والذي غالباً ما يكون من خارج الموازنة العامة. ومن الأمثلة الهامة الأخرى أيضاً، التأخر في مسار المصادقة على مسودة قانون الطفل الأردني، والذي تم آخر تعديل لهذه المسودة عام 2018-2019، ولا زالت مسودة القانون في ديوان التشريع والرأي.
- على الرغم من وجود رغبة صريحة لدى وزارة التربية والتعليم لمواصلة أنشطة برنامج "معا"، إلا أن ضعف ربط الأولويات الاستراتيجية للوزارة ذات العلاقة بالحد من العنف بميزانية تقديرية، والتأكد من أنها ستبقى مخصصة ولن يتم التخفيض منها خلال فترة مراجعة الميزانية قبل إقرار الموازنة العامة؛ خاصة مع الظروف الاقتصادية الصعبة، فإن تخصيص الموازنات والمحافظة عليها يبقى تحدي يعرقل استمرارية بعض البرامج ما لم تكن مدعومة بتمويل خارجي وليس من دائرة الموازنة العامة والتي تتبع سياسة الحد من الإنفاق العام، وذلك تبعاً لما ورد في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022. بالإضافة إلى أن الوضع القائم حالياً، أن تمويل أنشطة برنامج "معا" يتم من خلال منظمة اليونيسف، دون رصد أي مخصصات محددة في ميزانية الوزارة لهذه الأنشطة سوى المساهمة من خلال أوقات عمل كوادرها، وذلك وفقاً لما ورد في الإطار الاستراتيجي وخطة العمل الحد من العنف ضد الأطفال 2019-2021.
- على الرغم مما تميز به نظام المسح الالكتروني الشهري الخاص بالعنف برصد الحالات بصورة مستمرة وثابتة، إلا أن ضعف فهم الهدف الأساسي من هذا المسح وربما مدى الجدية في التطبيق وفق ما ورد في الإطار الاستراتيجي وخطة العمل لمكافحة العنف ضد الأطفال 2019-2021، شكلا كليهما تحدٍ في ظل ضعف لأية عمليات مراجعة أو تعديل أو تخطيط من قبل الوزارة لبرامج الوقاية والاستجابة من العنف ضد الاطفال بناءً على التغذية الراجعة من المسح أو إجراء المتابعة المطلوبة.

دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني

- يوجد فجوة في تضمين أسس تحديد البنى التحتية للمدارس للمفهوم الأوسع والشمولي للبيئة المادية الآمنة المحفزة، وخاصة تلك التي تضمن معالجة العنف الذي قد يحدث على الطلبة أثناء وصولهم إلى المدارس.

- محدودية صلاحيات وزارة التربية والتعليم في إجراءات التوظيف/التعيين كونها تتم بصور مركزية من قبل ديوان الخدمة المدنية، وذلك للتعيينات الحكومية كافة. مما يحدد دور وصلاحيات الوزارة في تطوير أسس التوظيف المتعلقة بالكوادر العاملة مع الأطفال
- إن التحديات المالية المتمثلة في ضعف تخصيص الميزانية المرصودة من دائرة الموازنة العامة يعيق تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة بما فيها صيانة المباني واستبدال المستأجرة بالمباني المملوكة وفقاً لأفضل المعايير.
- على الرغم من وجود العديد من البرامج التدريبية الهامة والمتخصصة إلا أن معظمها يتعلق بالكوادر العاملة أثناء الخدمة، وقليل منها قبل الخدمة. بالتالي، يوجد ضعف في مأسسة هذه البرامج على الرغم من تأكيد الوزارة على أهميتها.
- على الرغم من أن وزارة التربية والتعليم اعتمدت دليل الإجراءات للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي وقامت بتشكيل فريق محوري من رؤساء أقسام الإرشاد التربوي وعدد من المرشدين التربويين، إلا أن دليل الإجراءات يتطلب تجريب كافة إجراءاته ومساراته ونماذج العمل، إذ أن تأخير تجريب الدليل حدث نتيجة تبعات جائحة كوفيد 19 وما نتج عنه من أولويات للتدخلات الصحية.

دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث

- التأخر في إصدار مسودة قانون الطفل الأردني والذي لا زال في أروقة ديوان التشريع والرأي.
- على الرغم من أهمية الأطر والخطط الوطنية والتي يوقع عليها الشركاء المعنيون، إلا أنها لا ترقى لمستوى الالتزام القانوني للعمل بها كونها لا تعد أنظمة وتعليمات ملزمة، أي أن التزام الشركاء يأتي بدافع المسئولية الوطنية والأخلاقية.
- محدودية توظيف نتائج الدراسات والتقارير الوطنية في الخروج بخطط تغيير للسلوك بشكل شمولي، على الرغم من وجود بعض البرامج مثل "معا" إلا أن الاستفادة الأوسع والأعمق للمعلومات وتحليلها قد يشكل تحدٍ للوصول إلى التغيير على المدى الطويل.
- ضعف تطبيق اللامركزية في الميدان (المديرية والمدرسة) قد يضعف الوصول إلى احتياجات أكثر ملحة مرتبطة بالمجتمعات المحلية، وتصميم خطط مبنية فعلياً على حاجة وأولويات هذه المجتمعات بما لديها من أعراف وعادات وتقاليد ومعتقدات بعض منها مؤيد للعنف والعقاب البدني.
- العديد من البرامج والأنشطة المطبقة في المدارس محدودة التمويل من ناحية قدرة وصلاحيات المدارس في توفير التمويل الذي يضمن التغيير المستمر للسلوكيات المجتمعية التي تؤيد العنف، وتخصيص تمويل محدد وواضح من وزارة التربية والتعليم لهذه المدارس لتمكينها من تنفيذ أنشطتها.

دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع

- ليس من الواضح وجود آليات محددة وواضحة ومعتمدة لكيفية تبني البرامج وتحفيز مشاركة القطاع الخاص والمشاركة المجتمعية وما إلى ذلك على الرغم من إدراج فصل متخصص حول الشراكة والتنسيق في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022.
- محدودية القوانين التي تعمل على تفعيل المشاركة المجتمعية، مما يحد من دورها بشكل ملموس ويحدد قدرتها على المشاركة المساهمة في تخصيص الموارد مثل التبرعات لأنشطة الوقاية والتدخل للحد من العنف ضد الأطفال. لم تتضح بصورة دقيقة الدور الفاعل والذي يجب أن تلعبه مديريات التربية والتعليم في المحافظات، سواء من ناحية دعم جهود التنسيق أو المتابعة أو التقارير، أو لتوجيه القطاع الخاص لتبني المبادرات المدرسية وفقاً لأولويات الاحتياجات.

دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة المعيار الخامس

- على الرغم من وجود الدراسات والمسوحات الوطنية، إلا أن هذه الدراسات قد يتم تأخير تنفيذها وأحياناً التأخر في عرض نتائجها، مما يجعل الاعتماد على نتائج دراسات وتقارير تمت منذ فترات زمنية بعيدة نسبياً.
- على الرغم من وجود دليل إجراءات للوزارة للتعامل مع حالات العنف بشكل تفصيلي، إلا أنه لم يتم تجريبه بنطاق واسع و/أو رصد نتائج التجريب، وذلك بسبب ما نتج عن جائحة كورونا من إغلاقات وحظر متتالي، والانتقال بالتعليم من الوجاهي إلى التعليم عن بعد. بالتالي، فإن الحاجة الحقيقية تأتي في التأكد من كفاءة وجودة هذا الدليل إجراء تجريب ممنهج ورصد لعملية التجريب ليصار إلى التطوير والتوسع بالاستناد إلى الأدلة العلمية.

نظرة عامة حول الأولويات والتوصيات الرئيسية

إن الأولويات والتوصيات الرئيسية من أجل تلبية معايير دعوى العمل الخمس لبرنامج التعلم الآمن للحكومات تتلخص بما يلي:

دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول

المؤشر الأول: أدرجت الحكومة الوقاية والحماية من العنف من خلال استراتيجيات محددة في سياسات وخطط وميزانية قطاع التعليم.

- إيجاد آليات إجرائية تشريعية تعمل على تسريع إقرار وإصدار القوانين المستحدثة و/أو المعدلة، مع أهمية إيلاء التشريعات المتعلقة بالأطفال أولوية لدى ديوان التشريع الرأي ومجلسي النواب والأعيان.
- إيجاد آليات لضمان تطبيق التشريعات الناظمة والسياسات المعنية بحماية الطفل من العنف.
- تنفيذ العديد من حملات حشد التأييد والضغط خاصة من قبل منظمات المجتمع المدني والمؤسسات ذات العلاقة بحماية الطفل ومركز حقوق الإنسان والمجلس الوطني لشؤون الأسرة لتسريع إصدار هذه التشريعات.
- استمرار العمل على زيادة مخصصات الموازنة العامة لوزارة التربية والتعليم للبرامج التي تعمل على الحد من العنف ضد الأطفال، وبرامج مأسسة المشاريع الممولة "مثل برنامج معاً".
- توجيه التمويل وفقاً لأولويات البرامج المتعلقة بحماية الطفل والأولويات الوطنية ضماناً لاستدامة هذه البرامج وتأثيرها.
- صياغة مؤشرات لدعم بيئة مدرسية آمنة ومحفزة _وما تشمل من توسع في نطاق مجالس البيئة المدرسية الآمنة _ ضمن خطط وزارة التربية والتعليم والشركاء المعنيين.

المؤشر الثاني: يوجد حظر صريح للعقاب البدني في السياسات لدعم الانضباط الإيجابي وإدارة الغرفة الصفية.

- إجراء تحقق وتجريب لتعليمات الانضباط الطلابي التي من المتوقع الانتهاء من العمل عليها مع نهاية عام 2021، والدليل الإجرائي الخاص بها، بحيث يشمل هذا التحقق والتجريب مدارس متنوعة على مستوى المحافظات في الأردن.
- مباشرة التطبيق لدليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الاسري وحماية الطفل والعنف المدرسي من خلال خطة متابعة ومراقبة منتظمة، وذلك بعد عودة الطلبة إلى المدارس والذي تعطل نتيجة جائحة كوفيد 19. ومباشرة قيام الفريق المحوري المدرب لهذه الغاية على نشر التدريب والتوسع به ليشمل بناء قدرات كافة العاملين المعنيين في مديريات التربية والتعليم والمحافظات.
- مأسسة عمل مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس، وتفعيل دور المديريات لدعم ومتابعة أنشطة وبرامج هذه المجالس.

المؤشر الثالث: تحديد أدوار ومسؤوليات وزارة التربية والتعليم في الاستجابة وإحالة حالات العنف بوضوح في إطار السياسة الوطنية متعددة القطاعات لحماية الطفل.

- اعتماد وتعميم الأهداف المتعلقة لكل من مديرية التوجيه والإرشاد ومديرية تنمية الطفولة المبكرة، والذي يجري العمل على تطويرها حالياً. واعتماد الأوصاف الوظيفية للوظائف المرتبطة بحماية الطفل والارشاد والتوجيه. على أن يشمل الاعتماد والتعميم كافة مستويات الوزارة (المركزي، المديريات، المدارس).
- إعداد وتطوير أدلة تدريبية لغايات الرتب للمرشدين التربويين والمعلمين وفيما يخص حماية الطفل والدعم النفس الاجتماعي في العام 2020 وتم التدريب عليها للمرشدين التربويين والمعلمين الجدد في العام 2021.

المؤشر الرابع: لقد قامت المملكة بتصديق إعلان المدارس الآمنة في حالات النزاعات المسلحة، تطبق المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة.

- تعديل التشريعات الوطنية لدعم منع الأطفال من الالتحاق بالقوات المسلحة، مثل المادة (5) من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة، وأي مواد قانونية أخرى، وذلك بالاستناد إلى دليل الإجراءات التشغيلية الوطني والمبادئ العامة للعمل مع قضايا حماية الطفل الذي أطلق عام 2018 إذ أن هذا الدليل شمل أيضاً الأطفال في النزاع المسلح واعتبارها واحدة من قضايا حماية الطفل الأساسية.
- وضع نظام وتعليمات يتعلق باليافعين والذي يشمل الأحداث الذين يتم تجنيدهم و/ أو استغلالهم في النزاعات المسلحة والتأكد من أن تنفيذ النظام يتم وفقاً لأفضل الممارسات الدولية وأن مسودة قانون الأحداث الأردني 2019 تشمل هؤلاء الأحداث.

دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني

المؤشر الأول: الخطة الاستراتيجية الرئيسية للوقاية من العنف مدرجة في مناهج الأطفال القائمة على الأنشطة:

- الاستمرار في مراجعة وتطوير المناهج الدراسية لجميع المراحل للتأكد من أنها تعزز قيم الاحترام والتسامح والقبول، وترفض أفكار مثل التطرف والتمييز والعنف. كما أن عملية تطوير بالإضافة إلى أهمية إجراء المراجعات والتطوير لضمان أن كافة المناهج لكافة المراحل الدراسية الطلبة تحمل القيم ذاتها توصل المعرفة للأطفال بصورة ترتبط بمرحلتهم النمائية.

المؤشر الثاني: وضع مبادئ وإجراءات لحماية الطفل في المدارس، بما في ذلك قواعد السلوك ومعايير التوظيف الآمن:

- إدراج برنامج حماية الطفل ضمن نظام رتب المعلمين والمرشدين التربويين في وزارة التربية والتعليم (قبل وأثناء الخدمة).
- تطبيق مدونة السلوك المدني التي تم تطويرها، والتي تعمل على تنظيم العلاقة السلوكية في المجتمع المدرسي والتوعية بأهميتها.

المؤشر الثالث: في كل مدرسة يوجد مرشد مؤهل واحد على الأقل لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين تعرضوا للعنف:

- الاسراع في عملية مراجعة وتعديل الوصف الوظيفي للمرشد التربوي ورئيس قسم الارشاد التربوي بالمديرية والتوجيه في المديرية، بما يرتبط بحماية الطفل والتعامل مع حالات العنف والاستجابة.

المؤشر الرابع: تصميم البيئة المدرسية المادية بطريقة آمنة مع مراعاة سلامة الأطفال ورفاههم:

- ضمان انسجام المعايير المتبعة بسلامة وأمن المرافق والأماكن المدرسية. وضمان وتوافق هذه المعايير مع احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة لقيامهم بالمشاركة كما في ذلك الأمر مناسبتها لاحتياجات الإناث.
- تحفيز وتعزيز الكوادر التربوية من خلال إضافة مؤشر خاص لجهود الحد من العنف وتعزيز البيئة الآمنة والانضباط الإيجابي مثل ان يضاف ضمن جائزة الملكة رانيا للتميز التربوي أو كشرط للتقدم للجائزة.

دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث

المؤشر الأول: هناك توعية ومشاركة واسعة النطاق مع الجهات المعنية من أجل بناء المعرفة والتقدير لحقوق الطفل والقوانين التي تمنع العنف:

- توسيع شمول كافة المدارس بكافة المحافظات والتي يقارب عددها 4000 مدرسة بما فيها مدارس مخيمات اللجوء في تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي تهدف إلى تغيير العادات الاجتماعية وأية سلوكيات مجتمعية معززة للعنف.
- تطبيق خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال من خلال كافة الشركاء على المستوى الحكومي ومنظمات المجتمع المدني وأية منظمات مانحة.

المؤشر الثاني: البحث عن تدخلات محددة مدعومة بالأدلة وتنفيذها لمعالجة الأعراف الاجتماعية والعادات والتقاليد التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف و/ أو تساعد الأطفال على إدارة المخاطر:

- وجود دراسات/مسوحات دورية وطنية توجه البرامج والمشاريع المستقبلية، وذلك لتحديد التدخلات وتغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية المؤيدة للعنف.
- تحديد آلية واضحة لاستمرارية عقد المسوحات والدراسات لتضمن دعم التطبيقات بناءً على الأدلة العلمية الواضحة، وذلك تجنباً لانقطاع عقد هذه المسوحات والدراسات لفترات زمنية مطولة.
- مواصلة العمل على برنامج "معاً" مع التركيز على زيادة التغطية والاستدامة بناءً على نتائج الدراسات الاستقصائية الإلكترونية الشهرية وتقارير رصد قضايا الحماية وأية دراسات ومسوحات وطنية.
- إضفاء الطابع المؤسسي على خطط الاتصال من أجل التنمية بشكل عام بما فيها خطة تغير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال، والتأكد من أنها قائمة على الأدلة والمعلومات الكمية والنوعية.

المؤشر الثالث: مشاركة الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين وأفراد المجتمع في المدارس وحولها، ونشاطهم بما يخص موضوع العنف المدرسي:

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز المشاركة المجتمعية في المدارس، وعقد الاجتماعات الدورية لبحث احتياجات المدارس من البرامج والأنشطة على مستويات الوقاية والتدخل ضمن شبكات المدارس.

- الوصول إلى الاحتياجات الأكثر ملحة من خلال مشاركة المجتمع المحلي في تصميم البرامج ذات الأولوية، لعرضها على فريق التطوير في مديريات التربية والتعليم لكل المحافظات.

دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع

المؤشر الأول: الموارد المحلية التي تم تخصيصها لدعم التدخلات وأنشطة بناء القدرات للحد من العنف في المدارس والاستجابة له:

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز وتفعيل المشاركة المجتمعية في المدارس ومواءمة أي قيود قد تمنع و/ أو تحد من هذه المشاركة.
- معالجة الفجوات التي تحد من تفعيل العمل التطوعي وقبول التبرعات للمدارس.، وذلك وفقاً ما أوردته الوزارة في استراتيجيتها.
- إنشاء صندوق متخصص لتغطية نفقات توسيع برنامج "معاً"، وذلك لدعم البرامج التي تعمل على مكافحة العنف ضد الأطفال بشكل مباشر سواء برامج الوقاية أو التدخل والاستجابة في كافة المدارس بما فيها مخيمات اللجوء.

المؤشر الثاني: يوفر شركاء التنمية الموارد التي تستهدف المستوى الوطني أو القطاعات الفرعية الوطنية للحد من العنف في المدارس ويقومون بالاستثمار في الأساليب الفعالة:

- توسيع صلاحيات مديريات التربية والتعليم في المحافظات لتحفيز المشاركة المجتمعية حسب الأولويات التي تظهر في المحافظات وعلى مستوى المدارس، وذلك لتصبح مراعية لتنوع البيئات المجتمعية في الأردن.
- التأكد من أن أدوار ومسؤوليات شركاء التنمية محددة وواضحة وتعمل ضمن خطة وطنية شمولية
- منح المديريات والمدارس صلاحيات أوسع بما يتماشى مع اللامركزية التي تنتهجها الحكومة، من أجل تحديد الاحتياجات المتعلقة من برامج وأنشطة الوقاية والتدخل للحد من العنف ضد الأطفال.

المؤشر 3: مشاركة القطاع الخاص في توفير الموارد المالية وغير المالية، بما في ذلك الدعم الفني والخبرة والترويج للحد من العنف في المدارس:

- وضع قائمة شروط لأي برنامج تقدمه أي جهة مانحة بما فيها خطة النقل التدريجي للمعرفة والخبرة للتأكد من مأسسة البرنامج.
- تحفيز القطاع الخاص ليصبح شريكاً في تقديم الدعم المالي وغير المالي والموجهة للحد من العنف ضد الأطفال على مستويات الوقاية والتدخل.

دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس

المؤشر الأول: تتيح تقارير المعلومات والقضايا معلومات أساسية مفصلة ورصداً للاتجاهات وتعكس الاحتياجات والثغرات في النظام.

- تطوير نظام للمتابعة والمساءلة للتعامل مع التقارير والإحصاءات ومراقبة جودة تقديمها، بناءً على نتائج تطبيق التقارير الدورية.

المؤشر الثاني: هناك عملية جمع بيانات منتظمة حول انتشار العنف بجميع أشكاله في المدارس باستخدام أساليب تتبع معايير أخلاقية عالية.

- الالتزام بعقد الدراسات والتقارير الوطنية الدورية ضمن المعايير الأخلاقية، ليتسنى تطوير برامج وقاية وحماية من العنف مبنية على الأدلة.
- تطوير مؤشرات وطنية وإقامة آلية للمتابعة على المستوى الوطني لضمان انتظام وطريقة وشفافية جمع البيانات.

المؤشر الثالث: قرارات تكرار وتوسيع مبادرات الحد من العنف تستند إلى تقييمات النماذج والمنهجيات المطبقة.

- تضمين نتائج الدراسات الوطنية، والتقارير السنوية لنتائج المسح الالكتروني الشهري وذلك لتوسيع مبادرات الحد من العنف ضد الأطفال، والاستفادة من الدروس المستفادة للتطبيقات المختلفة.
- التزام وزارة التربية والتعليم بتطبيق المسح الشهري الالكتروني، ومشاركة في تطبيق نظام الأتمتة الوطني في كافة المدارس، لتوفير بيانات وأدلة دورية حول العنف ضد الأطفال في المدارس.

جدول توضيحي لحالة المؤشر المعياري بعد استخدام أداة التشخيص

ملاحظة: تستند التقييمات أدناه إلى نتائج الدراسة. يتم توفير النتائج والأسباب أدناه في التقرير.

نقاط الدعوة الى العمل	المؤشر	المؤشر الفرعي	المستوى الوطني	مستوى المديريات	مستوى المدرسة
1. تنفيذ السياسات والتشريعات	المؤشر 1.1: أدرجت الحكومة الوقاية والحماية من العنف من خلال استراتيجيات محددة في سياسات وخطط وميزانية قطاع التعليم.		B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 1.2: يوجد حظر صريح للعقاب البدني في السياسات لدعم الانضباط الإيجابي وإدارة الغرفة الصفية.	يتم تطبيق القوانين التي تحظر العقاب البدني وفرضها.	A = موجود بشكل كلي	موجود = A بشكل كلي	A = موجود بشكل كلي
		يغطي تدريب المعلمين الانضباط الإيجابي وإدارة الصفوف.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 1.3: تحديد أدوار ومسؤوليات وزارة التربية والتعليم في الاستجابة وإحالة حالات العنف بوضوح في إطار السياسة الوطنية متعددة القطاعات لحماية الطفل.	يحدد إطار السياسة الوطنية ومتعدد القطاعات دور الجهات الرسمية الرئيسية.	A = موجود بشكل كلي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
		وضعت وزارة التربية والتعليم سياسة وطنية لحماية الطفل والتي يتم تطبيقها.	A = موجود بشكل كلي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 1.4: لقد قامت المملكة بتصديق إعلان المدارس الآمنة في حالات النزاعات المسلحة، تطبق المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة		B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
2. تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي.	المؤشر 2.1: الخطة الاستراتيجية الرئيسية للوقاية من العنف مدرجة في مناهج الأطفال القائمة على الأنشطة.		A = موجود بشكل كلي	موجود = A بشكل كلي	A = موجود بشكل كلي
	المؤشر 2.2: وضع مبادئ وإجراءات لحماية الطفل في المدارس، بما في ذلك قواعد السلوك ومعايير التوظيف الآمن.	مبادئ توجيهية وطنية لإنشاء آليات إبلاغ آمنة وسرية.	A = موجود بشكل كلي	موجود = A بشكل كلي	A = موجود بشكل كلي
		قواعد ومعايير السلوك الأخلاقي في مدونة سلوك المعلمين.	B = موجود بشكل	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل

		جزئي		جزئي
	التدريب قبل وأثناء الخدمة على التزامات حماية الطفل والإبلاغ / الاستجابة.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	السياسات التي تنظم تعيين المعلمين والموظفين الجدد ونقلهم لضمان ملاءمتهم للعمل مع الأطفال.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	غير = C موجودC
	المؤشر 2.3: في كل مدرسة يوجد مرشد مؤهل واحد على الأقل لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين تعرضوا للعنف.	A = موجود بشكل كلي	موجود = A بشكل كلي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 2.4: تصميم البيئة المدرسية المادية بطريقة آمنة مع مراعاة سلامة الأطفال ورفاههم.	A = موجود بشكل كلي	موجود = A بشكل كلي	B = موجود بشكل جزئي
3. تبديل السلوكيات الاجتماعية	المؤشر 3.1: هناك توعية ومشاركة واسعة النطاق مع الجهات المعنية من أجل بناء المعرفة والتقدير لحقوق الطفل والقوانين التي تمنع العنف.	A = موجود بشكل كلي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 3.2: البحث عن تدخلات محددة مدعومة بالأدلة وتنفيذها لمعالجة الأعراف الاجتماعية والعادات والتقاليد التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف و/ أو تساعد الأطفال على إدارة المخاطر.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 3.3: مشاركة الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين وأفراد المجتمع في المدارس وحولها، ونشاطهم بما يخص موضوع العنف المدرسي.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
4. استثمار الموارد بفعالية	المؤشر 4.1: الموارد المحلية التي تم تخصيصها لدعم التدخلات وأنشطة بناء القدرات للحد من العنف في المدارس والاستجابة له.	A = موجود بشكل كلي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 4.2: يوفر شركاء التنمية الموارد التي تستهدف المستوى الوطني أو القطاعات الفرعية الوطنية للحد من العنف في المدارس ويقومون بالاستثمار في الأساليب الفعالة.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	غير = C موجود
	المؤشر 4.3: مشاركة القطاع الخاص في توفير الموارد المالية وغير المالية، بما في ذلك الدعم الفني والخبرة والترويج للحد من	B = موجود	غير = C	غير = C

	العنف في المدارس.	بشكل جزئي	موجود	موجود
5. تقديم الأدلة واستخدامها	المؤشر 5.1: تتيح تقارير المعلومات والقضايا معلومات أساسية مفصلة ورصداً للاتجاهات وتعكس الاحتياجات والثغرات في النظام.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 5.2: هناك عملية جمع بيانات منتظمة حول انتشار العنف بجميع أشكاله في المدارس باستخدام أساليب تتبع معايير أخلاقية عالية.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	B = موجود بشكل جزئي
	المؤشر 5.3: قرارات تكرار وتوسيع مبادرات الحد من العنف تستند إلى تقييمات النماذج والمنهجيات المطبقة.	B = موجود بشكل جزئي	موجود = B بشكل جزئي	غير = C موجود

1. المقدمة

إن مبادرة التعلم الآمن "Safe to Learn" هي مبادرة عالمية مكرسة للحد من العنف ضد الأطفال في المدارس وبيئتها المحيطة. تم إطلاقه عام 2019 من قبل مجموعة أساسية من أعضاء الشراكة العالمية للحد من العنف ضد الأطفال وهم: اليونسكو واليونيسيف ووزارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة (DFID) ومؤسسة الأمم المتحدة لتنمية الطفولة المبكرة، من خلال وضع رؤيا للحد من جميع أشكال العنف ضد الأطفال في المدارس بحلول عام 2024، تم تحديد الأهداف البرنامجية والدعوية لبرنامج التعلم الآمن في دعوى إلى العمل على شكل خمس نقاط:

1. **تنفيذ السياسات والتشريعات:** تقوم الحكومات الوطنية والإقليمية والمحلية بتطوير وتمويل وإنفاذ القوانين والسياسات التي تحمي الأطفال من جميع أشكال العنف في المدارس وبيئتها المحيطة، بما في ذلك العنف على شبكة الإنترنت.
2. **تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي:** توفر الكوادر الادارية والتدريسية بيئات تعلمية آمنة ومراعية للنوع الاجتماعي لجميع الأطفال والتي تعزز الانضباط الإيجابي والتعليم الذي يركز على الطفل، وتحمي وتحسن الرفاهية البدنية والعقلية للأطفال.
3. **تبديل السلوكيات الاجتماعية:** يدرك اولياء الامور والمعلمون والأطفال والحكومة المحلية وقادة المجتمع التأثير المدمر للعنف في المدارس ويتخذون إجراءات للتركيز على أهمية الأعراف الاجتماعية الإيجابية والمساواة بين الجنسين لضمان كون المدارس أماكن آمنة للتعلم.
4. **استثمار الموارد بفعالية:** زيادة وتحسين استخدام الاستثمارات الهادفة للحد من العنف في المدارس.
5. **توفير الأدلة واستخدامها:** تقوم البلدان والمجتمعات الدولية باعداد واستخدام الأدلة حول كيفية الحد من العنف في المدارس بشكل فعال.

تم توضيح هذه الدعوة إلى العمل بمجموعة من المعايير التي تم تطويرها فيما يتعلق بالأطر الدولية لحقوق الطفل وأدوات والمعايير الدنيا للأمم المتحدة والممارسات الفضلى في مجال حماية الطفل. يكون لكل معيار "نقاط مراقبة" على المستوى الوطني والمديرية والمدرسة أو تلك التي يتوجب تلبيتها من قبل الحكومات وقطاع التعليم من أجل ضمان تحقيق مسؤولياتهم في أمن ووقائية المدارس. شكلت هذه المعايير ونقاط المراقبة الأساس لأداة التشخيص التي تهدف إلى قياس درجة تلبية الحكومات لهذه المعايير. ثم تم استخدام أداة التشخيص هذه لإجراء تمارين تشخيصية في خمسة بلدان رئيسية؛ بما في ذلك أوغندا وجنوب السودان والأردن وباكستان ونيبال. تمحورت أهداف هذه التمارين التشخيصية كالآتي:

1. قياس درجة استيفاء الحكومات الاحتياجات التي قامت المعايير/ نقاط المراقبة للتعلم الآمن بتحديدها.
2. تحديد الممارسات الفضلى والثغرات والإجراءات ذات الأولوية مع الحكومات من أجل تلبية معايير/ نقاط المراقبة للتعلم الآمن.
3. إنشاء خط أساس يظهر التقدم الذي أحرزته الدولة الرئيسية من 2019-2024 مستقبلاً.

يعرض هذا التقرير نتائج الدراسة التشخيصي الذي تم إجراؤه في الأردن خلال شهر تموز إلى شهر تشرين الثاني من عام2020. ويقدم لمحة عامة عن السياق والمشهد السياسي فيما يتعلق بالعنف ضد الاطفال في المدارس، والمنهجية والنتائج البارزة من التمرين التشخيصي، ومجموعة من الإجراءات التي من شأنها دعم الحكومة لتتمكن من تلبية معايير التعلم الآمن والتأكد من أن المدارس آمنة وقائمة على الحماية وتعزيز التعلم لجميع الأطفال.

2. المعلومات الأساسية حول العنف ضد الأطفال

وفقاً لدائرة الإحصاءات العامة الأردنية يقطن الأردن 10.5 مليون نسمة. ويستضيف 744.795 لاجئاً مسجلاً، من بينهم 655.000 لاجئاً سورياً. تتميز المملكة الأردنية الهاشمية بمجتمعها الفتي بشكل ملحوظ؛ حيث أن أكثر من 40٪ من السكان هم دون سن الثامنة عشرة، أي 4.221 مليون طفل.[1] لقد غيرت أزمة اللاجئين السوريين التركيبة السكانية للمنطقة وزادت الضغوطات على موارد الأردن

[1] حسب تقديرات حجم السكان لعام 2019 من قبل دائرة الإحصاءات العامة الأردنية.

بما فيها المدارس والخدمات الاجتماعية الأخرى.[2] في يومنا هذا يشكل اللاجئون السوريون أكثر من عشرة بالمائة من عدد سكان الأردن. كما يقع أكثر من مليون أردني تحت مستوى خط الفقر.[3]

تشهد منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا انتشاراً كبيراً للعنف ضد الأطفال. واستناداً على تقارير بيانات اليونيسف في 13 دولة فإن ثمانية من كل 10 أطفال في المتوسط قد تعرضوا للعنف في الشهر السابق للدراسة. ويعد الأردن الرابع بأعلى معدل انتشار لهذه الظاهرة مسبوقاً بسوريا وملحوقاً بالمغرب.

تعد الأردن من الدول التي صادقت ووقعت على اتفاقية حقوق الطفل التي تعرف العنف بأنه "جميع أشكال العنف الجسدي أو العقلي أو الضرر أو الإساءة أو الإهمال أو المعاملة التي تنطوي على الإهمال أو سوء المعاملة أو الاستغلال بما في ذلك الاعتداء الجنسي" كما هو مذكور في المادة 19 الفقرة 1 من الاتفاقية. لقد اعتمد الأردن التعريفات المفصلة ذات العلاقة بالعنف والإساءة ضد الأطفال وحماية الطفل وذلك بالاستناد إلى اتفاقية حقوق الطفل.

أما المادة السادسة من الدستور الأردني فقد نصت على "يحمي القانون الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء، وذوي الإعاقات ويحميهم من الإساءة والاستغلال". وتتماشى هذه المادة مع مصادقة الأردن على اتفاقية حقوق الطفل.

ومع ذلك فغالباً ما تكون التعريفات الشائعة للعنف محدودة على أرض الواقع، إذ تكمن إحدى مشاكل العنف ضد الأطفال في الأردن في التعريف الشائع المحدود للعنف؛ إذ عرف ثلث مقدمي الرعاية على الأقل بأن العنف الخطير هو العنف الجسدي الذي يسبب الضرر فقط، وذلك في دراسة العنف ضد الأطفال، وهي دراسة وطنية استطلاعية مع الأطفال والشباب ومقدمي الرعاية الأسرية 2019 لا يزال العنف ضد الأطفال يمثل مشكلة مستمرة في جميع أنحاء المنطقة ويتواجد في المدارس والأسر والأماكن العامة.

أوردت وثيقة السياسات الوطنية والمبادئ التوجيهية للوقاية والاستجابة لحالات العنف في الاردن (العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الاسري وحماية الطفل)[4] تعريف الإساءة للطفل على النحو التالي: "سوء المعاملة المتعمد أو الإهمال الذي يضر بسلامة الطفل ورفاهه وكرامته ونمائه والذي قد يتسبب بالإيذاء على الأرجح، وتشمل الإساءة جميع أشكال سوء المعاملة الجسدية أو الجنسية أو النفسية أو العاطفية التي تحدث إيذاء: وقد يتخذ الإيذاء أشكالاً عدة منها الآثار المترتبة على نماء الأطفال الجسدي والعاطفي و السلوكي، وعلى صحتهم العامة، وعلاقاتهم الأسرية والاجتماعية، وتقديرهم للذات، وتحصيلهم العلمي، وتطلعاتهم المستقبلية".

كما اعتبرت ذات الوثيقة أن مفهوم حماية الأطفال من الأذى والعنف، "ويشمل الأذى: العنف، وإساءة المعاملة، والاستغلال والإهمال." وتهدف برامج حماية الطفل من العنف إلى تعزيز وحماية وتحقيق حقوق الطفل في الحماية من إساءة المعاملة والإهمال والاستغلال والعنف على النحو الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وسائر اتفاقيات حقوق الإنسان وكذلك القوانين الوطنية النافذة.

2.1 نظرة عامة عن العنف في المدارس في الأردن

على مدى العقود الماضية قامت العديد من الدراسات بإنتاج بيانات حول العنف ضد الأطفال في الأردن بما فها داخل المدارس وبيئتها المحيطة بها. حيث أن أكثر من ثلاثة أرباع (81٪) من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 1 و14 عاماً في الأردن كانوا قد تعرضوا لأساليب تأديب عنيفة وفقاً لأحدث دراسة استقصائية صحية ديمغرافية في الأردن (DHS) والتي جرت عام 2017-2018. تضمنت هذه الدراسة فرعاً مقتبساً من برنامج الدراسة الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات لليونيسف لقياس العنف ضد الأطفال.

---

[2] مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، متوفر من خلال: https://data2.unhcr.org/ar/documents/download/39516

[3] اليونيسف "تحليل الضعف الجغرافي متعدد الأبعاد - الأردن"، متوفر من خلال:
https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Summary%20English.pdf

[4] السياسات والمبادئ التوجيهية للوقاية والاستجابة لحالات العنف في الأردن (حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل) 2018

في عام 2019، تم تنفيذ الدراسة الوطنية الثانية حول العنف ضد الأطفال في الأردن، والأكبر من نوعها من حيث النطاق، والتي شملت دراسة استقصائية كميّة على المستوى الوطني لطلاب المدارس الذين تتراوح أعمارهم بين 8 و17 عامًا (بمجموع مشاركة 3,837 طالباً وطالبةً)، والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و24 عامًا (بمجموع مشاركة 1,118 شاباً وشابة)، ومقدمي الرعاية الأسرية / غير النظامية أو المهنية (بمجموع مشاركة 1,706 من مقدمي ومقدمات الرعاية الرئيسيين)، مع الحرص على تمثيل العيّنة لمحددات اقتصادية واجتماعية وديمغرافية مختلفة، بما في ذلك الفئات الأكثر عرضةً للعنف عادةً، مثل الأطفال من اللاجئين والأطفال في مؤسسات الرعاية الاجتماعية والأطفال ذوي الإعاقة؛ بالإضافة إلى دراسة استطلاعية نوعية شملت مناقشات موجّهة عبر 34 مجموعة تركيز مع أطفال ومقدمي رعاية، و22 مقابلة معمقة مع متخصصين ومسؤولين معنيين وناشطين في مجال حماية الأطفال.

لقد تمت هذه الدراسة من قبل المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف/مكتب الأردن وبالتعاون مع العديد من الجهات الوطنية ذات العلاقة في الأردن، وبإشراف لجنة فنية متخصصة تضم متخصصين من جميع الجهات المعنية. لقد كشفت هذه الدراسة على أن ممارسات العنف ضد الأطفال في الأردن لا تزال موجودة ومنتشرة، وهذا يعود إلى عدد من الأسباب والعوامل التي تساهم في استمرار معدلات ارتكاب العنف ضد الأطفال، أو تبريرها، وكذلك العوامل التي تساهم في وضع حد لها ورفضها. في السياق الخاص بالأردن وبالاستناد إلى نتائج الدراسة، فقد أشارت ذات النتائج إلى أن الطفل الذي يتعرض لنوع أو شكل واحد من أشكال العنف تزداد احتمالات تعرضه لممارسات وأشكال أخرى من العنف، أي ما يعرف بممارسات العنف المركّبة أو الإيذاء المتعدد.

لقد أظهرت نتائج الاستقصاءات الكمية والنوعية لهذه الدراسة الوطنية أن ممارسات العنف الجسدي ضد الأطفال منتشرة على نطاق واسع في الأردن، سواء على المستوى الوطني أو على مستوى المخيمات السورية، وعبر مختلف المراحل العمرية للأطفال، وبحق كلاً من الذكور والإناث، وإن كانت هذه الممارسات تتفاوت شكلًا ووتيرة وبجهة مرتكبيها.

كما يوجد ارتباط ذو دلالة إحصائية بين التعرض للعنف الجسدي والتعرض للعنف النفسي لدى الطفل؛ إذ أن أكثر من نصف الأطفال المشاركين، أي 50% منهم قد تعرضوا للعنف الجسدي والعاطفي معًا. وكان من أبرز العوامل التي أظهرت مساهمة في زيادة خطر التعرض للعنف لدى الأطفال هي: النوع الاجتماعي للطفل، حيث أن الذكور أكثر تعرضاً من الإناث خاصة للعنف الجسدي؛ في حين أن الإناث أكثر تأثراً ببعض أنواع العنف، وتحديداً بالعنف الجنسي. وأكدت الدراسة النوعية أيضاً أن ممارسات العنف النفسي واسعة الانتشار.

كما بينت نتائج الدراسة أن مواقف الكبار تجاه العنف تؤثر على آراء أطفالهم، وبالتالي تكون لها تداعيات على الأجيال القادمة. فقد أفاد العديد من الأطفال في مجموعات التركيز أنهم - وبرغم تعرضهم للمعاناة على أيدي والديهم، ومع أنهم يعارضون العنف، إلا أنهم ما زالوا يعتقدون أن الضرب كان لمصلحتهم. كما تبين أن تأثر الأطفال بهذه الآراء ناجم ليس فقط عن تأثرهم بأهلهم، بل للأسف بتعزيز من بعض المعلمين وأرباب العمل، الذين يعتقدون أن العنف يمكن أن يكون جزءاً من "عملية التعلم" وأنه يساعد الأطفال على التعلم، "خاصة إن تم اللجوء إليه كخيار أخير فقط".

ووجدت الدراسة نفسها بأن 13.9٪ من البالغين يعتقدون أن العنف أو العقاب الجسدي ضروري لتربية الأطفال وتعليمهم (14.1٪ من الأردنيين، 14.3٪ من السوريين، و8.2٪ من الجنسيات الأخرى). أما في دراسة العنف ضد الأطفال التي نُفذت عام 2007 احتل العقاب الجسدي المرتبة الثالثة في الأساليب التي يستخدمها الآباء للتأثير على سلوك أطفالهم (21٪)، كما ظهر الضرب كأحد الأساليب التي يستخدمها الآباء للتأثير على سلوك أطفالهم فيما يتعلق بالواجبات المدرسية (15٪).[5]

بالإضافة الى ما ذكر، يُرتكب العنف الجنسي ضد الأطفال في الأردن، داخل المدارس وخارجها. تضمن مسح السكان والصحة الأسرية 2017-2018 تقديراً للفتيات في الفئة العمرية 15-17 عاماً ممن تعرضوا للعنف الجنسي، حيث قدّرت هذه النسبة بحوالي 2.7%. أما دراسة 2007[6] فقد أشارت إلى تعرض 3% من الأطفال لإساءات جنسية طفيفة[7] من الآباء و6% من الإخوة و2% من الأقارب و1% من الآخرين.

[5] اليونيسيف، والمجلس الوطني لشؤون الأسرة "دراسة العنف ضد الأطفال في الأردن"، 2007.

1.0 [6] اليونيسف والمجلس الوطني لشئون الأسرة "دراسة العنف ضد الأطفال في الأردن" 2007

وأشارت الدراسة نفسها إلى أن الإساءة الجنسية الطفيفة تتزايد مع تقدم الطفل في العمر عندما يكون المسيء أحد الوالدين / أولياء الأمور، وتتناقص عندما يكون المسيء أحد الأقارب أو الأطفال الآخرين. كما أشارت إلى تعرض الطلاب لإساءات جنسية طفيفة بنسبة 7% من المعلمين والإدارة و28% من الأطفال الآخرين في المدرسة؛ وتعرض 1% من الطلاب لإساءة جنسية شديدة[8] من الأطفال وعمال التنظيف والصيانة، و1% لإساءة جنسية متوسطة من المعلمين والإدارة.

أما بالنسبة للعنف النفسي والعاطفي ضد الأطفال، فإن سبعة من كل عشرة أطفال يتعرضون للإساءة اللفظية من قبل المعلمين وإدارة المدرسة حسب دراسة من عام 2007.[9] كما يتعرض أربعة من كل عشرة أطفال من الفئة العمرية 13-15 عاماً للتنمر.[10] أبلغ أكثر من ثلث الأطفال (34%) عن تعرضهم للإيذاء النفسي غير اللفظي من الطلبة في المدرسة، وأبلغ أقل من ثلث الأطفال (29%) عن تعرضهم لنفس الإساءة من المعلمين وإدارة المدرسة. يعتبر العنف بين الأقران من أكثر العنف النفسي شيوعاً.

في الدراسة الوطنية الثانية حول العنف ضد الأطفال 2019، تم اعتبار العنف بين الأقران من أكثر العنف النفسي شيوعاً بما في ذلك التنمر. أفاد الأطفال في مجموعات المناقشة بأنهم تعرضوا بشكل خاص للإساءة اللفظية من أقرانهم في المدارس وفي الشوارع ومن الأطفال الآخرين.

وتجدر الإشارة إلى أن العنف اللفظي – كشكل من أشكال العنف النفسي – على وجه الخصوص لم يُعطى نفس الأهمية التي تُمنح للعنف الجسدي أو الجنسي بين جميع المستجيبين للدراسة الوطنية للعنف ضد الأطفال، وأنه كان ينظر إليه كذلك في كثير من الحالات على أنه شكل مهمش أو غير خطير من أشكال العنف ضد الأطفال.

2.2 آثار العنف ضد الأطفال

العنف ضد الأطفال، مهما كان ضيق النطاق أو قصير الأمد، يمكن أن يكون له آثار دائمة ومدمرة على الناجين فيما يتعلق بصحتهم العقلية والجسدية والعاطفية. وفقاً لمنظمة الصحة العالمية "تفوق الإصابات الجسدية مجموعة واسعة من المشكلات السلوكية والمعرفية والعقلية والمشكلات الصحية الجنسية والإنجابية والأمراض المزمنة والآثار الاجتماعية التي تنشأ عن التعرض للعنف".[11] ارتبطت التجربة المباشرة للعنف الذي يرتكبه الآباء ومقدمو الرعاية وغيرهم بعدد من المشكلات العاطفية والسلوكية في مرحلة المراهقة والبلوغ، بما في ذلك العدائية والاضطرابات السلوكية وتعاطي المخدرات وضعف الأداء الأكاديمي والقلق والاكتئاب وانخفاض احترام الذات والسلوك الانتحاري. بالإضافة إلى ذلك فقد ارتبط التعرض للعنف أو مشاهدته لدى الاطفال بمجموعة متنوعة من المخاطر الصحية السلوكية مثل التدخين والسمنة بالإضافة إلى مشاكل صحية معينة مثل الأذى البدني والسكري وأمراض القلب.

يشكل العنف ضد الأطفال ضغوطاً كبيرة على الاقتصادات الوطنية. العلاج الطبي العاجل وخدمات الصحة النفسية واستجابات العدالة الجنائية والبطالة والمشاكل الصحية المزمنة ليست سوى بعض التكاليف المرتبطة بالعنف. قدرت التكاليف الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة للعنف عام 2004 بـ 0.4% من الناتج المحلي الإجمالي في تايلند، و1.2% من الناتج المحلي الإجمالي

2.0 [7] عرفت دراسة العنف ضد الأطفال في الأردن التي أجريت عام 2007 تعريفاً إجرائياً للإساءة الجنسية الطفيفة والتي تشمل التعليقات الفاحشة، والنكات البذيئة، والتلميحات المشينة، والإشارات البذيئة، والإيحاءات الفاحشة، بالإضافة إلى مشاهدة أفلام الفيديو الإباحية، أو قراءة المجلات الإباحية بوجود الطفل.

3.0 [8] استخدمت دراسة العنف ضد الأطفال 2007 التعريفات التالية:

4.0 الإساءة الجنسية المتوسطة: فتتمثل في التحرش الجنسي مع التلميحات الجنسية) كالاحتكاك، والدفع، والقرص.. الخ (، والتقبيل، أو ملامسة الطفل، أو إجباره على الملامسة، أو التقبيل، أو الملاطفة، أو العناق بدافع الغريزة الجنسية (الأشكال الخفيفة من السلوك الجنسي التي لا تصل إلى حد الجماع).

أما الإساءة الجنسية الشديدة: وتشمل الممارسة الجنسية الكاملة) باستخدام العضو التناسلي، أو الأصبع، أو أي شيء آخر كالقلم، أو الألعاب.. الخ (، والممارسة الجنسية العنيفة التي تتسبب بالإيذاء الجسدي، والضرر للطفل كالاغتصاب الجماعي (الاغتصاب من أكثر من شخص في الوقت نفسه أو على التوالي)

[9] المرجع نفسه.

[10] المرجع نفسه.

[11] منظمة الصحة العالمية – التقرير المرحلي العالمي للحد من العنف – 2014.

في البرازيل، و4% من الناتج المحلي الإجمالي في جامايكا. يعمل الأردن على الحد من العنف ضد الأطفال بالتعاون مع اليونيسف والغرض من هذا التمرين التشخيصي المساعدة في مهمة تحديد الثغرات وتقديم توصيات للخطوات والاستراتيجيات لما يليها.

3. المنهجية

كما ذكر سابقاً فقد كان لهذه العملية التشخيصية ثلاثة أهداف رئيسية: 1) تحديد الممارسات الفضلى والثغرات في جهود الحكومة للتصدي للعنف في المدارس و2) تحديد الإجراءات ذات الأولوية مع الوزارات التي تمضي في هذا الاتجاه و3) إنشاء خط أساس يمكن من خلاله قياس التقدم بين الأعوام 2019 – 2024. تم تصميم استراتيجية أخذ العينات وأدوات البحث وعملية جمع المعلومات لتلبية هذه الأهداف.

3.1 استراتيجية أخذ العينات

قامت منهجية الدراسة باختيار المستجيبين من جميع أنحاء الأردن بشكل متساوي ولكن لم يتم اختيارهم بشكل تمثيلي للمستوى الوطني حيث أن عينة ممثلة لا تتماشى مع أهداف الدراسة. تضمنت هذه الدراسة عينات من مديري المدارس والمعلمين والطلاب من 24 مدرسة، تم اختيارها من كل محافظة من المحافظات الاثنتي عشرة في الأردن بما في ذلك مخيمات اللاجئين السوريين. تم استخلاص المدارس بشكل عشوائي باستخدام دليل المدارس على مستوى المملكة الموجود لدى وزارة التربية والتعليم. تم اختيار أربعة معلمين بشكل عشوائي من كل مدرسة وإجراء مقابلات معهم من مختلف التخصصات، المادة التدريسية والصف الذي يتم تدريسه. تمت مقابلة مدير المدرسة ونائبه في كل مدرسة من المدارس الـ 24 المختارة. إذا تمت مقابلة المعلمين والمدراء من كل فترة إذا كانت المدرسة المختارة تعمل بنظام الفترتين (Double Shift Schools or DSS، مدارس تخدم الأطفال الأردنيين والسوريين من خلال فترتين متتاليتين).

استهدفت عينة الطلبة الأطفال من جميع الجنسيات في الأردن في المدارس الحكومية بما في ذلك مدارس الأطفال السوريين. شملت العينة الفتيان والفتيات الذين يعيشون في المناطق الحضرية والريفية والمخيمات لمعرفة المزيد عن حياة الأطفال في المنازل وتجاربهم في المدارس. تم اختيار أربعة (4) أطفال من كل مدرسة بشكل عشوائي وإجراء مقابلات معهم - فتاتين (2) وفتيين (2) أو أربع (4) فتيات أو أربعة (4) فتيان، حسب المدرسة، من الصف السادس (الابتدائي) والثاني عشر (الثانوي) من كل مدرسة من المدارس الـ 24 التي تم اختيارها عشوائياً.

الجدول 1: عدد المدارس المختارة في كل إقليم

الإقليم	عدد المدارس المختارة			المجموع
	مدارس الإناث	مدارس الذكور	المدارس المختلطة	
الشمال	2	3	4	9
الوسط	2	4	4	10
الجنوب	-	3	2	5
المجموع	**4**	**10**	**10**	**24**

تم اختيار الطلاب بشكل عشوائي من قبل وزارة التربية والتعليم والمديريات الميدانية في المحافظات. تم تقديم عينات بديلة في حال كان هناك أي حالات رفض أو حالات تعذر الوصول إليها.

بالإضافة إلى ذلك فقد أجريت مقابلات مع الجهات الرئيسية المعنية على مستوى المديرية والمستوى الوطني. كان الهدف من المقابلات هو تكوين رؤيا من شأنها أن تكون مفيدة في صياغة توصيات للسياسة المناسبة للأردن. تم اجراء مقابلات مع أربعة (4) مسؤولين على مستوى الوزارة وتسعة (9) مسؤولين على مستوى المديريات من المناطق الثلاث وست (6) مقابلات مع مسؤولين من منظمات دولية وغير حكومية.

تم اجراء المقابلات الست (6) مع الشركاء البارزين المشاركين في سياسات وبرامج حماية الأطفال في الاردن. شملت المقابلات على اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين **(UNHCR)** حيث انها تعمل بالأخص من الأطفال اللاجئين في برامج الحماية والعنف ضد الأطفال بشكل واسع. تضمنت المقابلات ايضاً مقابلة مع مسؤول في المجلس الوطني لشؤون الأسرة **(NCFA)**الذي يعتبر _أي المجلس الوطني لشؤون الاسرة _ مظلة العمل لحماية الأسرة في الأردن. أما المقابلات الثلاثة المتبقية

فقد كانت مع موظفين يعملون في مؤسسات عالمية تعمل مع الأطفال في المدارس حسب مهماتهم وبرامجهم؛ وهم الدولية للرؤية العالمية **(WVI)** والمجلس النرويجي للاجئين**(NRC)** .

تم اجراء 236 مقابلة في كافة مجموعات العينات في المجمل، وتوزعت كما يلي:

الجدول 2: عدد المقابلات المجمل حسب مجموعة العينة

مجموعة العينة	عدد المقابلات
الطلبة	86
مديرو المدارس	22
نائب المدير	22
المعلمون	87
مسؤولون على مستوى المديرية	9
مسؤولون على مستوى الوزارة	4
مسؤولون على مستوى المنظمات غير الحكومية	6
المجموع	**236**

3.2 عملية جمع المعلومات

تم استكمال الدراسة التشخيصية بمراجعة القوانين والسياسات والمبادئ التوجيهية والتقارير ذات الصلة، بالإضافة إلى المقابلات التي أجريت مع الجهات المعنية الرئيسية على المستوى الوطني ومستوى المديرية والمدرسة. من خلال ضم استعراض الوثائق مع المقابلات مع المستجيبين الرئيسيين، سعت هذه الدراسة التشخيصية إلى التأكد ليس فقط من التشريعات والسياسات والإرشادات الموجودة، ولكن أيضًا من مدى نشرها وتنفيذها في الواقع.

تم إجراء مراجعة الوثيقة من خلال قراءة وتوثيق المعلومات من وثائق السياسات والخطة الإستراتيجية المتاحة وتحليل الوثائق والدراسات الموجودة والمتعلقة بالعنف ضد الأطفال في المدارس وبيئتها المحيطة في الأردن. تمت مناقشة النتائج في إطار أجندة السياسة المكونة من خمس نقاط بما يخص التعلم الآمن: (1) تنفيذ السياسات والتشريعات و(2) تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي و(3) تبديل السلوكيات الاجتماعية و(4) استثمار الموارد بفعالية و(5) تقديم الأدلة واستخدامها. وقد تم شملها في تقرير النتائج الرئيسية وتحليلها لأغراض إعطاء سياق للبحث الأولي الذي تم إجراؤه في المدارس وبين الجهات المعنية.

استندت كل مقابلة على موافقة مستنيرة واضحة ومناسبة. تمت قراءة الموافقة المستنيرة بتأن من قبل الباحث للمستجيب. تم عرض الموافقة المستنيرة على الشاشة لفترة كافية لقراءتها للمستجيبين الذين اختاروا المشاركة في مقابلات الفيديو وجهاً لوجه. أما بالنسبة للأطفال فقد تم الحصول على موافقتين عند مشاركتهم في جمع البيانات الافتراضية؛ واحدة من قبل الوالدين والأخرى من قبل الأطفال أنفسهم، إذا قام الوالد بالموافقة على المقابلة لكن الطفل لم يوافق، لم تجرى المقابلة.

تم تسجيل المقابلات عن بعد لأغراض ضمان الجودة، وتم تدقيقها لأغراض الامتثال بقواعد السلوك. تم قرأت الموافقة المستنيرة للتسجيل وفي حال لم يسمح المستجيب بالتسجيل فلم يتم تفعيله، بدلاً من ذلك فقد تم تدوين الملاحظات عن المقابلة. بالنسبة للمستجيبين الذين لم يتمكنوا من المشاركة في مقابلات الفيديو وجهاً لوجه أو لم يكن لديهم وسائل اتصال فقد أجريت معهم مقابلات هاتفية.

تم احترام عدم الكشف عن هوية المستجيبين بالكامل أو ردودهم. قامت طرق جمع البيانات الافتراضية بالحفاظ على هذا الجانب المهم من خلال استخدام نظام أساسي لجمع البيانات يسمح بإزالة هوية المستجيب وتشفير بيانات الدراسة.

وكان الحفاظ على هذا النوع من الحماية شاغلاً واضحاً أثناء عملية جمع المعلومات بسبب حساسية الموضوع وخصوصا أن العينة تتضمن أطفالاً. وتم تدريب الباحثين بمبادئ توجيهية بشأن الحالات التي تؤدي إلى الإبلاغ مثل حالات الإحالة التي تتضمن العنف

بجميع أشكاله، الزواج القسري، عمالة الأطفال وغيرها. أكد التدريب أيضا من خلال تعليمات واضحة بأن الباحثين ليسوا محققين ولا ينبغي لهم أن يشككوا بالأفراد الذين يقومون بالكشف عن هذه المعلومات وعليهم فقط تدوين الإحالة والإبلاغ.

ولقد تم تقسيم عملية جمع المعلومات إلى مرحلتين، بدءاً بعينة المعلمين والمعلمين المسؤولين والمسؤولون على مستوى الوزارة والمنظمات غير الحكومية في فترة ما بين تموز وأيلول من عام 2020، ثم أعقب ذلك جمع المعلومات عن عينة الأطفال في فترة تشرين الأول مع بداية العام الدراسي 2021/2020.

3.3 تهيئة دليل المقابلات

بما أنه قد تم تطوير أداة التشخيص على مستوى عالمي (على النحو الذي تمت مناقشته في القسم 1)، فإن التهيئة كانت ضرورية قبل استخدام الدليل مع المستجيبين في الأردن. وكجزء من هذه العملية فقد استعرض فريق الأبحاث داخلياً الأدوات، وقدمهم لوزارة التربية والتعليم لمراجعتهم مرة أخرى. وبعد تلقي ملاحظات وزارة التربية والتعليم أنهى فريق الأبحاث عمليات التحرير وبدأ في صياغتها لتناسب استخدام الكمبيوتر اللوحي. وقد تم الأخذ بعين الاعتبار الحساسية والانطباعات السياقية وتم تعديل اللغة بناء على ذلك.

3.4 قيود الدراسة

شكل وباء كوفيد-19 التحدي الرئيسي أثناء العمل الميداني – كما حدث في العديد من المجالات خلال عام 2020. وبسبب التغيرات المستمرة للقيود الحكومية المفروضة على المحافظات والقطاعات الاقتصادية خلال الأشهر الماضية كان هنالك صعوبة في التخطيط لعمل ميداني، وبالتالي فقد تم استخدام حل يجمع ما بين جلسات الفيديو عن بعد والمقابلات الهاتفية مع المستجيبين. تم إجراء جلسات الفيديو المرئية من خلال تطبيقات مخصصة لمؤتمرات الفيديو عبر شبكة الإنترنت للمستجيبين الذين لديهم اتصال بالإنترنت وجهاز ذكي (هاتف محمول أو كمبيوتر لوحي أو كمبيوتر). سمحت جلسات الفيديو للمقابلين والمستجيبين برؤية بعضهم البعض وسماعهم والتفاعل كما لو كانت المقابلة واقعة وجها بوجه. أما بالنسبة للمستجيبين الذين لم يتمكنوا من الوصول إلى جهاز ذكي أو الاتصال بالإنترنت فقد تمت مقابلتهم هاتفياً.

ومن قيود البيانات الرئيسية الواردة في هذا التقرير هي أن العينة لم تكن ممثلة على النطاق الوطني في الأردن؛ فلذلك، فإن نتائج الدراسة تنطبق فقط على المستجيبين، وبالتالي لا يمكن تعميمها على جميع المعلمين أو المدارس أو الأطفال في المملكة.

4. النتائج والتحليلات

كما ورد سابقا، فإن نداء التعلم الآمن يحدد أجندة من خمس نقاط، وتهدف هذه الدراسة التشخيصية إلى قياس مدى قدرة الحكومة على تلبية المعايير التي تم تحديدها لكل من نقاط الدعوة الى العمل الخمسة. ولكل معيار من هذه المعايير نقاط مراقبة وطنية أو على مستوى المديريات أو على مستوى المدارس أو متطلبات تحتاج الحكومات وقطاع التعليم إلى تلبيتها من أجل الوفاء بالمساءلة في ضمان سلامة المدارس وتوفير الحماية لها.

ويبين الجدول التالي كل النقاط المرجعية ونقاط المراقبة/ المقاييس المتعلقة بالتعلم الآمن مستندةً على تحليل المعلومات التي جمعت خلال هذه الدراسة التشخيصية، كل نقطة مراقبة/ مقياس قد قامت بتخصيص التدابير التالية: أ) موجودة بشكل كلي ب) موجودة بشكل جزئي ج) غير موجودة. وستوفر مناقشة النتائج الأسس المنطقية للتقويمات.

وفيما يلي مناقشة للنتائج والأسس المنطقية للتقييم.

4.1 النتائج للدعوة الى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول

الجدول رقم 3: النتائج للدعوة الى العمل: المعيار 1 – تنفيذ السياسات والتشريعات

المؤشر	المعيار	المستوى الوطني	مستوى المديريات	مستوى المدارس
1.1	**قامت الحكومة بتضمين الوقاية والحماية من العنف من خلال استراتيجيات محددة في سياسات وخطط وميزانية قطاع التعليم**	يتم تحديد منع العنف في المدارس وحولها كاستراتيجية محددة في سياسة أو خطة قطاع التعليم الوطني	تقوم مديريات التربية بدعم تنفيذ الخطط والسياسات في المدارس التابعة لها	تقوم المدارس بتنفيذ أنشطة وبرامج لحماية الطلبة ومنع العنف المتوافقة مع أهداف الخطط
		التقييم		
		موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**

❖ **المستوى الوطني**

❖ لقد حددت رؤية الأردن 2025 مجموعة المبادرات ذات الأولوية ضمن قطاع المجتمعات – الثقافة والشباب (ص114) التوسع في البرامج التوعوية المتنوعة الموجهة إلى شرائح المجتمع خاصة فئة الشباب، للمساهمة في معالجة الظواهر المجتمعية السلبية مثل العنف والتطرف. وفي مجال قطاع الفقر والحماية الاجتماعية، فقد حددت رؤية الأردن واحدة من المبادرات المتعلقة بتطوير برامج الرعاية الوالدية ومهارات الأبوة والأمومة وذلك لتنمية الطفل. إن تطوير برامج التوعية الوالدية المحدث والذي طورته منظمة اليونيسف بالتعاون مع الحكومة وعدد من منظمات المجتمع المدني والذي شمل الأطفال حتى عمر 18 سنة، استند على مجموعة من الاستراتيجيات ومن بينها التأديب غير العنيف للأطفال، والتعزيز الإيجابي وتحسين التواصل مع الأطفال. وهذه الاستراتيجيات تتماشى ورؤية الأردن 2025.

❖ أما وثيقة أهداف التنمية المستدامة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومقاربة الروابط (56ص) – اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، فقد أكدت على أهمية أن تركز مخرجات المشاريع الوطنية على توفير الوصول إلى المدارس للأطفال المستضعفين بما فيهم ذوي الإعاقة، والنفاذ إلى الجودة في تعليم وتنمية الطفولة المبكرة للجميع بما في ذلك الحضانات والروضة الأولى والثانية والتعليم غير النظامي والخدمات غير النظامية مثل التغذية والصحة والدعم النفسي الاجتماعي.

❖ لقد أعلنت وزارة التربية والتعليم أن رياض الأطفال للمرحلة الثانية أصبح ضمن التعليم الإلزامي للأطفال في الأردن. وذلك تماشياً مع الاستراتيجية الوطنية لتنمية الموارد البشرية، والتي أكدت على أهمية تنمية الطفولة المبكرة وذلك فيما يتعلق بتحسين الجودة وتمهيد الطريق للتعلم مدى الحياة. وضمان المساواة في الوصول إلى برامج التعليم المبكر وتنمية الطفولة عالية الجودة لكل من الذكور والإناث، وتكافؤ الفرص في الرعاية واللعب لكلا الجنسين. وقد طورت الوزارة نظام لمعايير اعتماد رياض الأطفال بالتعاون مع المجلس الوطني لشئون الأسرة وبتمويل من برنامج الخليج العربي للتنمية (الاجفند)، وتم إطلاقها عام 2016 بحضور معالي وزير التربية والتعليم وتم تسليم المعايير لوزارة التربية رسميا ولم يتم أي تحديثات بعد ذلك. كما لم يتم اختباره وتقييمه بعد وذلك حسب استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022.

❖ إن التزام وزارة التربية والتعليم في توفير البيئة المدرسية الآمنة والمحفزة حسب ما جاء في الأولويات الاستراتيجية للوزارة 2018-2022 استجابة عالية لوقف العنف ضد الأطفال بما فيه الحد من مخاطر العنف المبني على النوع الاجتماعي بالمدارس "العنف المرتبط بالنوع الاجتماعي في المدارس (SRGBV) سواء في المنطقة المحيطة بالمدرسة أو على الطريق إلى المدرسة، مع تحديد مؤشرات في الوصول إلى نسبة طموحة وهي 100% من المدارس اعتُبرت آمنة بحلول عام 2022.

❖ ينص قانون التعليم في الأردن على أن التعليم حق للجميع. بالتالي، اعتبرت وزارة التربية والتعليم أن الهدف الاستراتيجي ذو الأولوية للوصول إليه مرتبط بضمان المساواة بين جميع الطلبة من كلا الجنسين لجميع الفئات العمرية ولكل طفل على الأراضي الأردنية. مما يؤشر إلى التزام الحكومة بضمان حق جميع الأطفال في التعليم. وهذا يلقي على عاتق وزارة التربية مزيداً من الأعباء المتمثلة في الاكتظاظ في المدارس خاصة بعد لجوء الأعداد الكبيرة من اللاجئين السوريين على مدار سنوات، وضعف رصد المخصصات المالية _خاصة من دائرة الموازنة العامة_ لاستبدال المباني المستأجرة بالمباني المصممة للمدارس وإجراء الصيانة اللازمة وتوفير البنى التحتية الملائمة

	للأطفال من ذوي الإعاقة. ❖ من الأمور الجوهرية التي تشكل تحدٍ واضح أن إصدار استراتيجية وزارة التربية والتعليم وخطة المتابعة والتقييم يبدو أنه لم يرافقه تحديد الأولويات المتعلقة بالتدخل والبرامج ومن ثم الميزانية المطلوبة من دائرة الموازنة العامة خاصة أنه إذا علمنا أن مخصصات التعليم ترصد لها 6% من الموازنة العامة سنويا وذلك وفقاً للتقرير الدوري السادس المقدم من الأردن 2019بموجب المادة 44 من اتفاقية حقوق الطفل. ❖ في عام 2016 صادق مجلس الوزراء على النسخة الثانية من الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري ليشكل تأكيداً على المنهجيات الوطنية الموحدة في العمل مع قضايا العنف، وأن مصادقة مجلس الوزراء على الإطار يشكل خطوة هامة في إيلاء حماية كلا من الأسرة والأطفال من العنف أولوية في التدخلات والبرامج الوطنية. وسرعان ما انبثق عن هذا الإطار دليل الإجراءات الوطني التشغيلي للتعامل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري والعنف ضد الأطفال وذلك في عام 2018. والذي يهدف الى تعزيز الاستجابة الشاملة والمتكاملة للعمل مع حالات العنف الأسري وحالات العنف ضد الأطفال، بحيث تشمل قطاعات عمل مختلفة منها الصحية والاجتماعية والتربوية التعليمية والقانونية. اعتمد هذا الدليل الوطني منهج إدارة الحالة والنهج المتعدد الاختصاصات لتلبية الاحتياجات بصورة شمولية. لقد وحد هذا الدليل كافة الإجراءات الوطنية ووفر منهجية واضحة ومحددة الأدوار والمسؤوليات بين كافة القطاعات ونماذج العمل المستخدمة في كل مرحلة من مراحل العمل مع حالات العنف. ❖ ولما كانت الشريحة الأوسع من الأطفال على مقاعد الدراسة، فقد تبنت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة وبدعم فني ومالي من منظمة اليونيسف الانتهاء من المسودة النهائية لدليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي في بداية عام 2020، والذي يحدد بدقة كافة مسارات العمل مع حالات وقضايا حماية الطفل على مستوى الوزارة كمركز، والمديريات الميدانية والمدارس، وشمل أيضاً المدارس في مخيمات اللجوء وذلك لتعزيز مفهوم حماية الطفل لكافة الأطفال ضمن منظومة عمل واحدة يسهل تتبع إجراءاتها ومسارها بما يتناسب مع المصلحة الفضلى للطفل. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 80% من العاملين في إدارات وزارة التربية والتعليم والشركاء أشاروا إلى وجود إطار عمل وطني لحماية الطفل. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ قامت منظمة اليونيسف بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة بتأسيس فريق محوري من المدربين على دليل الإجراءات للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي، وذلك من خلال رؤساء أقسام الإرشاد التربوي في مديريات التربية والتعليم في كافة محافظات المملكة، والذين بدورهم سيأخذون على عاتقهم رفع قدرات المرشدين التربويين في المدارس والجهاز الإداري المدرسي المعني بحالات حماية الطفل. ❖ تتولى مديريات التربية والتعليم عملية التبليغ عن حالات العنف الاسري المسجلة والمرسلة لها من المدارس تحت نطاق صلاحيتها لأقسام إدارة حماية الأسرة وفق آلية متبعة، ويستثنى من ذلك حالات العنف ضد الطلبة شديدة الخطورة والتي تتطلب التبليغ الفوري من إدارة المدرسة نفسها في الوقت ذاته يتم إعلام المديرية بالإجراء. ❖ لقد تم تضمين الوصف الوظيفي لرئيس قسم الارشاد التربوي في مديرية التربية والتعليم في المديرية الميدانية متابعة تنفيذ برامج الإرشاد التربوي المطروحة من قبل الوزارة مثل البيئة الآمنة والحماية من الإساءة وبرامج اليافعين واليافعات والوقاية من المخدرات. في الوقت نفسه، لم يتضح وجود أدوار أكثر دقة في الوصف الوظيفي للمرشد التربوي في المدرسة وذات العلاقة بحماية الطفل والبيئة الآمنة على وجه الخصوص، مما يؤشر إلى أهمية مراجعة كافة الأوصاف الوظيفية للكوادر التعليمية والإدارية والتأكد من أنها تسير وفق نهج حماية الطفل وتوضح الأدوار والمسؤوليات. ومن الجدير بالذكر، أنه يتم العمل حالياً على مراجعة وتطوير كافة الأوصاف الوظيفية للكوادر المعنية في حماية الطفل في وزارة التربية بالشراكة مع منظمة اليونيسف، ومن المتوقع أن يتم الانتهاء من هذه المراجعة والتطوير مع نهاية 2021. ❖ وفي أمر مشابه، فقد تم اعتماد الوصف الوظيفي لقسم الحماية والبيئة الآمنة التابع لمديرية الإرشاد والتوجيه في إدارة التعليم/وزارة التربية واعتماد الوصف الوظيفي. وقد أوكل لهذا القسم مسؤوليات هامة تتعلق بتلقي البلاغات من مصادر متعددة أهمها الخط الساخن للوزارة، والموقع الالكتروني للوزارة[12] ، والشكاوى الخطية. مع العلم أن البلاغات وتفعيل مصادر تلقي الشكاوى مثل الخط الساخن تتعلق بكل المراحل العمرية للطلبة. وأصبح القسم يتعامل مع أقسام الارشاد التربوي في مديريات التربية والتعليم.

[12] https://www.moe.gov.jo

	❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ على الرغم مما نصت استراتيجية وزارة التربية والتعليم عليه صراحة بشأن الوصول إلى البيئة المدرسية الآمنة والمحفزة بحلول عام 2022، ووجود تعليمات تحدد المهام الإدارية المدرسية والهيئة التعليمية للمدرسة والصادر عام 1981، وتعليمات وصف وتصنيف الوظائف للمدارس الحكومية رقم (5) لسنة 2007 لم يتبين بدقة انعكاس هذه الأولويات الاستراتيجية على تعديل المهام الإدارية لمدير المدرسة والمساعد والمعلم والمرشد التربوي، وتضمينها أية مؤشرات تتبنى المساهمة في تحقيق هذه الاستراتيجية، بالإضافة إلى ربط الأوصاف الوظيفية بكفايات ذات توجه واضح بتبني قضايا حماية الطفل ورفض تقبل العنف ضد الأطفال بكافة أشكاله. وحالياً، يتم العمل على مراجعة هذه الأوصاف الوظيفية أيضاً لتصبح معنية بشكل مباشر في مستويات التدخل والوقاية والاستجابة لحالات حماية الطفل، ومن المتوقع الانتهاء من هذه المراجعة والتطوير مع نهاية 2021. ❖ عملياً، تقوم المدارس بتنفيذ أنشطة برنامج "معا نحو بيئة مدرسية امنة" لخفض نسب العنف ضد الاطفال في المدارس، ويتم هذا البرنامج بالتعاون مع منظمة اليونيسف. وتضم أنشطة هذا البرنامج المسح الالكتروني الشهري لقياس مستوى العنف في المدارس.، مثل برامج التوعية الوالدية، وأنشطة مدرسية تستهدف الأهل والطلاب والكوادر التربوية للوقاية من العنف، ورفع كفاءة المعلمين لاستخدام أساليب إيجابية للتعامل مع سلوكيات الأطفال، وغيرها من الأنشطة على مستويي الوقاية والحماية. ❖ كما يقوم المرشدون التربويون في المدارس بتنفيذ برامج المهارات الحياتية لطلاب المدارس، وتشمل مواضيع مثل مهارات الاتصال، والعمل الجماعي، ومهارات التفاوض وصنع القرار وحل المشكلات وإدارة الغضب. ❖ تقوم إدارة المدرسة بتوثيق حالات العنف وقضايا حماية الطفل ضمن الإحصاءات الشهرية، وإبلاغ المديرية عن أي حالات وقضايا تتعلق بحماية الطفل ضمن المسارات المحددة في دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات حماية الطفل الذي تم إصدار نسخته النهائية مؤخراً. ❖ تشكيل لجان المناصرة المدرسية _الذي أصبح فيما بعد يحمل اسم مجلس البيئة المدرسية الآمنة_ ضمن برنامج "معاً" للأنشطة المدرسية (مدير المدرسة، والمرشد التربوي" إن وجد"، واثنين من المعلمين، واثنين من الطلبة، واثنين من أهالي الطلبة).كما تم تحديد مهام هذه اللجان/المجالس والتي تضمنت على سبيل المثال لا الحصر: تعريف المعلمين بأنشطة برنامج "معا" وأساليب توجيه سلوك الطلبة، وتعريف الطلبة كذلك وأولياء الأمور بأنشطة برنامج "معا" والقيام بأنشطة توعوية، وتنظيم عمليات المسح الالكتروني الشهري لحالات العنف في المدرسة، وذلك تبعاً لما ورد في الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف الذي أعدته وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع منظمة اليونيسف وعدد من المنظمات الوطنية ذات العلاقة في عام 2007. إن كلاً من تفعيل مجلس البيئة المدرسية الآمنة واستخدام المسح الشهري الالكتروني وتفعيل دور المرشد، أدى إلى وجود انخفاض ملحوظ في بعض أشكال العنف اللفظي والجسدي، ويظهر بأن الانخفاض هذا في بعض أشكال العنف اللفظي هو الذي قدم المساهمة الأكبر في تحقيق الانخفاض العام في العنف اللفظي. وبالمثل، فإن الانخفاض الكبير في الصفع أو الضرب بأداة ما (مثل عصا، أو حزام، وغيرها) أدى إلى الانخفاض الكبير المنجز في جانب العنف البدني. وهذا ما أكدته نتائج التقييم النوعي الذي تم لتقييم تطبيق برنامج "معاً" من عام 2009-2016. وبلغة الإحصائيات، فإن النتائج التراكمية لبرنامج "معا" على مدى السنوات الماضية أظهرت انخفاضًا مطردًا وملحوظًا في نسبة الأطفال الذين تعرضوا للعنف اللفظي أو الجسدي، من 44.8 في المائة (لفظيًا) في عام 2009 إلى 15 في المائة في العام الدراسي 2018-2019 ومن 40.3 في المائة (جسديًا) إلى 8 في المائة بالنسبة للأطفال. نفس الفترة. ولا يزال الأطفال الذكور يعانون من معدلات عنف أعلى من معدل الفتيات، وهو عامل يساهم في تسرب الطلبة الذكور في فترة المراهقة. وهذه النسب الإحصائية مستندة إلى نتائج المسح الشهري حسب ما وردت من وزارة التربية والتعليم. ولا بد من التنويه إلى أنه على الرغم من تشكيل مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس والنظر إلى هذه المجالس على أنها منبراً هاماً للحد من العنف ضد الأطفال، إلا أن دراسة تقييم برنامج "معا" قد أشارت إلى أن مستوى الوعي بهذه المجالس محدود المعرفة، كما أن تمثيله من قبل أولياء الأمور محدودة، أي مشاركة أولياء الأمور والمجتمع المحلي. كما اتضح أن فاعلية هذه المجالس يرتبط بالقائمين عليها من ناحية شخصياتهم بدرجة أساسية. ❖ إن هذه النتائج الهامة تؤكد أهمية معالجة الفجوات في نظام المساءلة المتبع لدى وزارة التربية والتعليم بدءاً من آلية تعيين المعلمين والكوادر العاملة في المدارس كونها

1.

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">مربوطة في ديوان الخدمة المدنية، وأية معايير معتمدة في تطوير البنى التحتية المادية بالوقت نفسه المحفزة، وغيرها من المسائل الهامة، خاصة أن نتائج المدارس التي تتبع وكالة الغوث/الأونروا قد حققت انخفاضاً ملموساً في كل من العنف اللفظي والجسدي مقارنة مع نتائج وزارة التربية والتعليم ويبدو أنه يعود ذلك إلى وجود نظام مساءلة ومتابعة فعال في هذه المدارس.
❖ تقوم وزارة التربية والتعليم وبالتعاون مع منظمة اليونيسف بتطوير نظام شمولي يشمل نظام المساءلة والمأسسة والشفافية والاعتمادية، والذي من خلاله تتم مراجعة تعليمات الانضباط الطلابي بحيث تصبح مستندة إلى المصلحة الفضلى للطفل، وتنتهج تعديل وتوجيه سلوك الطلبة، وتراعي المرحلة العمرية النمائية لهم، مع تضمين هذه التعليمات دليل إجرائي يرشد المدرسة للتعامل مع حالات الطلبة ضمن هذه التعليمات، والتأكد من أن هذه التعليمات تسير بصورة متسقة وثابتة في كل المدارس مع كل الطلبة. كما تتضمن هذه المهمة مراجعة كافة الأوصاف الوظيفية والمسؤوليات لكل الكوادر المعنية بحماية الطفل في كل المستويات الإدارية. كما تتضمن هذه المهمة مراجعة وتحليل نظام المساءلة لدى وزارة التربية وأنظمة وإجراءات الاستجابة (المستوى المركزي والمديرية والمدرسة) التي تضمن الوقاية من العنف ضد الأطفال في جميع المدارس من خلال مراجعة التشريعات المختلفة ذات الصلة، علاوة على إضافة معيارًا / مؤشرًا محددًا للعنف ضمن برنامج اعتماد المدارس الصحية للتقييم من خلال البرنامج سنويًا والحصول على (مدارس صحية وآمنة / خالية من العنف)، وإضافة مؤشر محدد لتعزيز البيئة المدرسية الآمنة والتعلم الإيجابي ضمن جائزة الملكة رانيا للتميز التربوي أو كشرط للتقدم للجائزة على مستويات (مدير، مدرس، مرشد تربوي). ومن الجدير بالذكر، أنه من المتوقع أن يتم الانتهاء من هذه المراجعات والتطوير مع شهر 11 القادم/ عام 2021.
❖ في إطار الخطة الإستراتيجية لوزارة التربية والتعليم، الفصل الثاني بعنوان "التعلم المبكر وتنمية الطفولة" جزء ضمان الجودة: وقد ورد بوضوح أن هناك عددًا من التحديات التي تواجه وزارة التربية والتعليم، على سبيل المثال "ضعف المساءلة والتقييم بالنسبة لـ مرحلة الطفولة المبكرة، وضعف المؤهلات المؤسسية وقلة التدريب على المستويات الوطنية المختلفة، وهو ما سيؤدي إلى استنتاج أنه لا تزال هناك حاجة لتطوير وتعزيز الإجراءات لحماية الأطفال. ومن ناحية أخرى، هذا لا يعني أنه لا يوجد أي جهود على المستوى الوطني، كما تم التوضيح عن ذلك في نفس الفصل، من حيث أن "الحكومة ستبذل المزيد من الجهود لتحسين بيئة تعلم الأطفال".
❖ كما أوردت ذات الاستراتيجية في الفصل الأول لتحليل الوضع القائم، وبوجه خاص بجودة نظام التعليم، بأن الوزارة توفر مجموعة من البرامج في التعليم الأساسي والثانوي والمهني، بهدف تزويد الطلبة بمجموعة من المهارات الحياتية التي تساعد على تعزيز شخصيات الطلبة وتنميتها. وأوردت الوزارة مثالاً على هذه الجهود المتمثلة بحملة "معا"، وهي حملة متخصصة تقوم على مجموعة من الأنشطة لخفض نسب العنف في المدارس.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 55% من مدراء المدارس أوضحوا وجود إجراءات أو خطة عمل وطنية لحماية حقوق الطفل، بينما 11% من مدراء المدارس أجابوا بأنه لا توجد مثل هكذا إجراءات أو خطة عمل، و34% منهم لا يعلمون بوجود هذه الإجراءات أو خطة العمل.
❖ أما فيما يتعلق بالمعلمين، فقد أشار 56% منهم بأن هذه الإجراءات أو خطة عمل وطنية لحماية حقوق الطفل بأنها موجودة، و12% أوضحوا بأنها غير موجودة، بينما 32% لا يعلمون ما إذا كانت هذه الإجراءات أو خطة العمل الوطنية موجودة أم لا.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.</td></tr>
<tr><td>1.2</td><td>يوجد حظر صريح لمنع اللجوء للعقاب البدني في السياسات، وذلك لدعم الانضباط الإيجابي والإدارة الصفية</td><td>إن القوانين التي تمنع العقاب البدني يوجد لها أدلة إجراء للتطبيق والممارسة مع المساءلة</td><td>توفر المديريات الإشراف على التطبيق وتفاصيله مع معايير ومؤشرات المساءلة</td><td>تقوم المدرسة بتطبيق القوانين المرتبطة بحظر العقاب البدني</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="3">موجود بشكل كلي = A | موجود بشكل كلي = A | موجود بشكل كلي = A</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني:
❖ تم تعديل المادة 62 من قانون العقوبات والتي كانت تجيز أنواع التأديب التي يوقعها الوالدان بأولادهم وفق ما يبيحه العرف العام. وقد شدد تعديل قانون العقوبات على إضافة شرط عدم التسبب بإيذاء والضرر بكل صوره (مادي ومعنوي). ومع ذلك، فإن التعديل وضع شرطاً لجواز التأديب وهو عدم إحداث ضرر مادي أو معنوي، والذي لا زال يعتبر نوع من أنواع تبرير العنف، والسماح به، والذي قد يعتبر ذريعة لدى الوالدين لإيقاع العنف على أطفالهم. كما لا زال القانون يحتفظ بأن هذا التأديب مشروط بما يبيحه العرف العام، والذي يعتبر فضفاضاً من جهة، ومبرراً لوقوع حالات العنف من جهة ثانية. أما مشروع مسودة قانون حقوق الطفل والذي لا زال معروضاً أمام ديوان الرأي</td></tr>
</table>

	والتشريع، وتتم متابعته من قبل المجلس الوطني لشؤون الأسرة، فقد تم إدراج نص صريح على أنه لا تشكل صفة الوالدين أو الشخص الموكل برعاية الطفل عذراً على تعريض الطفل للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال، وعدم تعريض الطفل لأي شكل من أشكال البيع أو البغاء أو الاستغلال في المواد الإباحية أو أي شكل آخر من أشكال عدم وجود أي عذر. ❖ لقد نص قانون الحماية من العنف الأسري رقم 15 لسنة 2017 على أن كل من مقدمي الخدمات الصحية أو التعليمية أو الاجتماعية في القطاعين العام والخاص بالتبليغ عن أي حالة عنف أسري واقعة على فاقد الأهلية أو ناقصها في حال علمه أو إبلاغه بها. وهذه ضمانة هامة لعدم التغافل عن الإبلاغ عن أي حالة من حالات العنف المرتكبة ضد الأطفال. ❖ كما أشارت المادة 68 (بند و) من نظام الخدمة المدنية بعد تعديلها لسنة 2017 [13] "يحظر على الموظف وتحت طائلة المسؤولية التأديبية الإقدام على أي من الأعمال التالية: إيقاع عقاب بدني بأي صورة من الصور على أي من الأطفال الموجودين في الدوائر بما في ذلك المؤسسات التعليمية". بالوقت نفسه، لم يتبين الإجراءات والعقوبات المترتبة على قيام أي موظف بتعنيف الطفل يعرضه لإجراء الفصل وليس النقل التأديبي، والذي يعني أن مشكلة الموظف المنقول من المرجح أن تنتقل معه وأن يستمر في توجيه العقاب البدني و/أو الإساءة للأطفال في نطاق مسئوليته، ولن تشكل له رادعاً لوقف تصرفه طالما أن العقوبة ليست رادعة. ولم يتم التأكد حقيقة من أنه على أرض الواقع تم فصل أي موظف لتوجيه عقاب بدني أو إساءة لطفل. مع العلم، أن وزارة التربية والتعليم وبالتعاون مع منظمة اليونيسف استطاعت تطوير نظام المساءلة للمعلمين الذي يعملون داخل مخيمات للجوء السوري، وربط استمرارية عملهم في التعليم بالأساليب التي ينتهجونها في التعامل مع الطلبة. ❖ وفي عام 1981 أقرت وزارة التربية والتعليم حظر العقاب البدني في المدارس بموجب تعليمات الانضباط الطلابي. كذلك، جاءت تعليمات الانضباط الطلابي 2017 لتؤكد من خلال المادة التاسعة حظر القيام بأي ممارسات تتسم بالعقاب البدني بأي صورة من الصور حتى لو كان الطالب ارتكب مخالفة، و/أو اللجوء إلى أي من الإجراءات التي تتسم بالعقاب مثل حرمان الطالب من تناول وجبة الطعام في موعدها أو تخفيض العلامات المدرسية أو السخرية والتجريح. وهذا يؤكد على أن التعليمات هذه ركزت على عدد من مبادئ الانضباط الإيجابي والتأديب عوضاً عن العقاب بكافة صوره بما فيه البدني. ومن الجدير بالذكر بأنه يجري العمل على مراجعة هذه التعليمات وتطويرها بحيث تركز على تعديل وتوجيه سلوك الطلاب ويتم مراعاة الخصائص والمراحل العمرية التي يمرون بها لا سيما في فترة المراهقة، وأن تكون هذه التعليمات صديقة ومنهجها تدخلي علاجي للطلاب الذين سيدخلون في إجراءات الانضباط الطلابي، ووضع إجراءات استباقية تخفف من فرص تعريض الطالب للدخول في هذه الإجراءات، وذلك من خلال تعزيز دور المرشد التربوي وتعزيز عدد المرشدين التربويين في المدارس والتي تعاني بشكل عام من اكتظاظ ملحوظ في أعداد الطلبة، وسينتهي العمل من هذه المراجعات والتطوير مع نهاية عام 2021. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد أظهرت أن 60% من الشركاء وإدارات وزارة التربية والتعليم المركزية أشاروا إلى وجود قانون واضح تم المصادقة عليه من مجلس الوزراء لحظر العقوبة البدنية في المدارس. بينما أشار 30% من هؤلاء إلى أن القانون ينص على إجراءات وعقوبات محددة في حال انتهاك هذا القانون. ❖ في المقابل، فقد أوضح 70% من الشركاء وإدارات وزارة التربية والتعليم المركزية إلى وجود سياسة محددة لدى الوزارة تمنع العقوبة البدنية وغيرها من أشكال العنف في المدارس. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات:** ❖ إن صلاحيات تطبيق تعليمات الانضباط الطلابي تشمل على صلاحيات تتعلق بالمديرية، وذلك في حالات تتعلق بنقل الطالب تأديبياً إلى مدرسة أخرى على وجه الخصوص. وبالنظر إلى المواد التي تشير إليها تعليمات الانضباط الطلابي المحدثة لعام 2017، يتضح من أنها راعت المرحلة العمرية النمائية للطلبة حتى الصف السادس باتباع نهج تربوي في تعديل وتوجيه السلوك، بينما لم يتضح كفاية الأساليب التربوية التي من الممكن تبنيها للطلبة في المرحلة العمرية الأكبر تماشياً مع المرحلة العمرية التي يمرون بها. إن تعليمات الانضباط الطلابي على الرغم من أنها أكدت على منع استخدام العنف والإساءة للطالب إلا أنها لم تقدم إجراءات توضح منهجية العمل مع هؤلاء الطلاب المخالفين، وخطط التدخل المعدة، والإطار الزمني للتدخل، وكيفية المحافظة على مصلحة الطفل الفضلى في الخطط بما فيها الحفاظ على السرية والخصوصية، والموافقة المستنيرة. ❖ لقد أصبحت التبليغات وإجراءات العمل في مجال حالات العنف أوضح من ناحية أنه تم إعداد النسخة النهائية لدليل الإجراءات الداخلي لوزارة التربية والتعليم، والذي تم الانتهاء من إعداده في نهاية عام 2020 بالشراكة مع كل من وزارة التربية والتعليم والمجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف. كما تميز بأنه شمل إجراءات تتعلق

[13] نظام الخدمة المدنية رقم (82) لسنة 2013 وتعديلاته حتى تاريخ 2017/6/6

	بمركز الوزارة، والمديريات الميدانية والمدارس سواء كانت مدرسة بمرشد أو مدرسة بدون مرشد ومدارس اللجوء السوري. وعلى الرغم من بدء التدريب على هذا الدليل للكوادر المعنية في الوزارة، إلا أن التجريب على أرض الواقع لم يبدأ لغاية الآن، وذلك لأن إعداد هذا الدليل انتهى مع نهاية عام 2020 حسب ما تم الإشارة في بداية الفقرة، ونظراً لظروف جائحة كوفيد 19 والتي حالت إلى الآن لعودة الطلبة إلى التعليم الوجاهي في المدارس في الأردن. وعليه، يقع على عاتق وزارة التربية والتعليم أخذ خطوة عملية في إدراج تجريب الدليل في المدارس حال عودة الطلبة لها. من جهة ثانية، وعلى الرغم من أن التشريعات الأردنية تلزم كل من يكتشف حالة عنف ضد الأطفال أثناء عمله الرسمي التبليغ لإدارة حماية الأسرة والأحداث، إلا أنه تم اعتماد آلية التبليغ من خلال المديرية الميدانية وليس المدرسة مباشرة في معظم الحالات، وذلك بسبب ضعف توفر حماية قانونية لأي موظف يقوم بالتبليغ، وأحياناً وضع اعتبارات للمجتمع المحلي الذي تقع ضمنه المدرسة والذي _اي المجتمع المحلي_ قد لا يتقبل كل مسألة التبليغ لجهة أمنية حتى لو كانت إدارة حماية الأسرة والأحداث. إن جعل آلية التبليغ من خلال المديرية الميدانية وليس المدرسة قد يؤثر على قرار مدير المدرسة و/أو المرشد في إعلام المديرية خشية من أي عواقب ومساءلة، وقد يجعله أكثر تردداً من إعلام المديرية بحالة العنف في الوقت المناسب، علاوة على أنه تضعف الضمانات التي تضمن فعلياً التبليغ عن كل حالة عنف ضد الأطفال قد تحصل للطفل في أي مدرسة. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد تبين أن نسبة 100% من المديريات التي تمت مقابلتها أكدت على وجود قانون يمنع العقوبة البدنية في المدارس، وأن هذا القانون يتضمن سياسات واضحة ومحددة لحظر العقوبة البدنية في المدارس. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المديريات في مكانها.** ❖ **مستوى المدارس:** ❖ تتولى المدارس من خلال المجالس التابعة لها في التعامل مع الطلبة وفق تعليمات الانضباط الطلابي. ومن غير المؤكد وجود تدريب وتأهيل للكوادر الإدارية والتعليمية حول هذه الضوابط والآليات المقترحة لتفعيل تعليمات الانضباط الطلابي من ناحية، وآلية الأشراف والمتابعة على الخطط الموجهة للطلاب الذين تنطبق عليها اي من تعليمات الانضباط الطلابي. علاوة على أن مصفوفة التحليل للوضع الحالي والفرص المتاحة في وثيقة الإطار الاستراتيجي وخطة العمل للحد من العنف ضد الأطفال قد بينت وجود ضعف في الالتزام بتطبيق تعليمات الانضباط الطلابي لتدخل الواسطة والمحسوبية والعشائرية التي قد تعيق التوصل إلى حلول جذرية ورادعة. ❖ كما تم توضيحه أعلاه، فإن الانتهاء من دليل إجراءات التعامل مع حالات العنف ضد الطلبة في نهاية عام 2020، وعدم دوام الطلبة في المدارس وجاهياً في ظل جائحة كوفيد 2019 حتى تاريخه حال دون التطبيق الفعلي لها إلى الآن، وذلك للتأكد من أن الإجراءات والنماذج وآلية العمل المضمنة في الدليل تسير وفق أفضل الممارسات الوطنية التي انتهجت إدارة الحالة أساساً للعمل مع حالات الأطفال وتراعي مصلحة الطفل الفضلى كمبدأ أساسي. ومن المهم التنويه له أنه تم إجراء التدريب للكوادر ذات العلاقة خلال النصف الأول من عام 2021. ❖ عادة ما تتولى المدارس عملية إرسال المعلومات والبيانات الإحصائية الخاصة بالطلبة وحالات العنف إلى مديرية التربية التابعة لها. ولم يتبين كيف أن عملية تزويد البيانات إلى المديرية ومن ثم إلى مركز الوزارة تساعد في عملية تحليل هذه البيانات واكتشاف أبرز المشكلات والقضايا التي من المهم العمل بها في مجالات الوقاية والتدخل. ❖ من غير المؤكد أنه يتم رصد كافة القضايا المتعلقة بالطلاب ضمن الإحصاءات والبيانات المرصودة، ولم يتضح وجود أي جهات أخرى للإحالة غير إدارة حماية الأسرة والأحداث وأقسامها، والمقصود هنا حالات مثل زواج الأطفال، وعمل الأطفال، والأطفال دون وثائق والأطفال غير المصحوبين والأطفال في نزاع مع القانون. إن عدم التأكد من الشمولية في التعامل مع كافة قضايا حماية الطفل، قد يؤثر على مصلحة الطفل الفضلى ضمن الظروف المختلفة التي يعيشونها بما فيها مخيمات اللجوء السوري، وتؤثر على كفاءة وكفاية تقديم الخدمات الشمولية متعددة القطاعات وفق منهجية إدارة الحالة الوطنية. ❖ لقد وُجهت تدريبات عديدة للكوادر المعنية في لجان المناصرة المدرسية والتي تم تغيير اسمها فيما بعد ليصبح مجلس البيئة المدرسية الآمنة، من كادر إرشادي وتعليمي، ومن المهم شمول كافة الكوادر بدورات تدريب تعزز من إدارة الغرفة الصفية والانضباط الإيجابي. بالوقت نفسه، برز تحدي في ضعف إدارة العملية التدريبية المتمثل في عملية نقل المعرفة التي حصل عليها المتدربون إلى الآخرين من طلاب ومعلمين، مما أدى إلى فقدان العديد من الكوادر المدربة نتيجة إما للتنقلات أو التقاعدات. ❖ في عام 2013 تم إطلاق برنامج "تربية" لتعزيز الفعالية العامة لبرنامج "معاً وتعزيز استدامته وقابليته للتوسع. ومن الميزة الجيدة في برنامج "تربية" أنه توسع لشمل مدارس حكومية ومدارس تابعة للثقافة العسكرية ومدارس وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين، ومخيمات اللجوء السوري. مما شكل فرصة ثرية لتطبيق هذا البرنامج في سياقات متعددة ومتنوعة. وتشكل التحديات المالية في تغطية الموازنات المترتبة على هكذا برامج تحدي طالما أنه لم يتضح وجود مخصصات مالية من الممكن الاستفادة منها في برامج تتعلق بقضايا حماية الطفل. علاوة على أن برنامج "تربية" جاء ليدعم المرشد والمعلم بأساليب تربوية ومهنية تساعده على الحد من العنف بالوقت نفسه استدام منهجيات تربوية سليمة من خلال تعزيز القيم الايجابية في المجتمع المدرسي. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، بينت بأن 100% من مدراء المدارس أوضحوا وجود قانون أو تعليمات واضحة تحظر العقوبة البدنية في المدارس، و86% من هؤلاء

المدراء أشاروا إلى وجود إجراءات محددة لمنع العقوبة البدنية في المدارس. كما أشار 83% من الذين تمت مقابلتهم من المعلمين أنه يوجد إجراءات محددة تمنع العقوبة البدنية في المدارس. كما أشار 94% من المعلمين إلى وجود قانون وتعليمات تمنع العقوبات البدنية في المدارس.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المدارس في مكانها.**

	يتم تضمين تدريب قبل وأثناء الخدمة للمعلمين والتي تشمل الانضباط الإيجابي والإدارة الصفية	تقوم المديريات بالتأكد من توفر التدريب الشامل للمعلمين حول الإدارة الصفية والانضباط الإيجابي	تلقى المعلمون تدريباً حول الإدارة الصفية والانضباط الإيجابي في آخر ثلاث سنوات
	التقييم		
	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**

❖ **المستوى الوطني:**

❖ تدرك وزارة التربية والتعليم أهمية التدريب قبل الخدمة وأثنائها، وذلك من خلال الإشارة بوضوح في استراتيجيتها على توصيف الأسباب التي حالت دون الاستمرارية في برامج التدريب قبل الخدمة، ومن أبرزها ربط تعيينات الموظفين في ديوان الخدمة المدنية والذي لا يشترط مبدئياً الالتحاق ببرامج تدريبي قبل الخدمة. مع العلم أن الوزارة ومن خلال شراكتها مع أكاديمية الملكة رانيا لتدريب المعلمين تأمل في الوصول إلى تدريب العاملين قبل التحاقهم بالخدمة. أما البرنامج التدريبي المأمول التدريب عليه قبل الخدمة يتعلق بمنظومة حقوق الطفل وقضايا حماية الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والعمل مع الأطفال ضمن الظروف الإنسانية مثل اللجوء، وغيرها من القضايا ذات العلاقة بالأطفال والحد من العنف. كذلك الأمر فيما يتعلق بالتدريب أثناء الخدمة، فالحاجة ماسة لوضع سياسة مبنية على أساس ثقافة التدريب قبل وأثناء الخدمة، ودمج منهجيات تدريب متنوعة وذات مستويات متعددة مثل التدريب في قاعة التدريب، والتدريب خلال العمل، والإشراف المباشر، مع تطوير سياسة للمتابعة والتقييم والمساءلة والتأكد من أن مخرجات التدريب تنعكس على التطبيق العملي، وبالمحصلة الأثر الإيجابي في دعم البيئة الآمنة المحفزة للطلبة على مستويات مركز الوزارة والمديرية والمدرسة.

❖ يوجد عدة فرق محورية في وزارة التربية والتعليم لتنفيذ أبرز البرامج الوطنية؛ إذ تم تدريب فريق محوري من رؤساء أقسام الارشاد التربوي المدربين على برنامج "معا" والحماية من العنف ضد الاطفال. كما تم تشكيل فريق محوري آخر معني ببرنامج الوالدية لمرحلتي الطفولة المبكرة وتنشئة اليافعين. وتساهم مديرية التوجيه والإرشاد بإجراء مراجعة للنسخة النهائية من برنامج الوالدية المحدث. علاوة على أن الوزارة قامت بمأسسة برنامج التوعية الوالدية عام 2019. إن برامج التوعية الوالدية لها ارتباط مباشر في خفض نسب العنف وتعزيز الانضباط الإيجابي والرعاية المعززة.

❖ قامت وزارة التربية والتعليم وبالشراكة مع منظمة اليونيسف بمراجعة المواد التدريبية الخاصة ببرنامج "معا" وحماية الطفل ودمج المادة التي تم تطويرها ضمن برامج الوزارة التدريبية لفئة المعلمين والمدراء والمرشدين. وقد بدأ العمل على هذه المهمة عام 2019 وانتهى العمل فيها في نهاية عام 2020. أما الإجراء القادم لوزارة التربية والتعليم فهو اعتماد هذا البرنامج التدريبي للكوادر التدريسية والإدارية والإرشاد، ليصار إلى إلحاق الكوادر بها قبل الخدمة وأثنائها، ووضع منهجية تضمن نقل المعرفة، بالوقت نفسه، تُعزز من قدرات الكوادر العاملة مع الطلبة.

❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من الشركاء وإدارات وزارة التربية في مركز الوزارة أشاروا إلى وجود وحدات مقررة في المنهاج الوطني لتدريب المعلمين حول الاستراتيجيات المتعلقة بالانضباط الإيجابي قبل الخدمة، وأن 50 % من المعلمين يتلقون تدريب حول مجموعة من المواضيع أثناء الخدمة والتي تشمل استراتيجيات الانضباط الإيجابي، والتزامات المعلم بشأن حماية الطفل والإبلاغ عن حالات العنف والإحالة والاستجابة. بينما 40% لا يعلمون ما إذا كانت هذه التدريبات تتم للمعلمين أثناء الخدمة.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على المستوى الوطني جزئياً في مكانها.**

❖ **مستوى المديريات في المحافظات:**

	❖ تشرف أقسام الإرشاد التربوي في المديريات على مخرجات عمل مجالس البيئة المدرسية الآمنة ❖ تم تشكيل فريق مدربين من رؤساء أقسام الإرشاد التربوي على دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي. ❖ لم يتم تقديم أي دليل للتأكد من أن المديريات تتولى متابعة التدريب، ولا تزال المدارس بحاجة إلى مزيد من التدريب والمراقبة للتأكد من أن المعلم قد تلقى تدريبًا مناسبًا في إدارة الصف وأية مهارات لازمة لتمكين المعلم. بالتالي، فقد لوحظ وجود نقص في توثيق ما تقوم به المديرية الميدانية من دور ومهام أثناء المراجعة النظرية لكافة الوثائق الوطنية ذات العلاقة. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 62.5%من العاملين في مديريات التربية والتعليم أوضحوا أن المعلمين الجدد (أقل من 3 سنوات خبرة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة بشأن الانضباط الإيجابي واستراتيجيات الإدارة الصفية، وأن 25% أفادوا بأنه لم يتم تدريب هؤلاء المعلمين على هذه التدريبات. ❖ أما بشأن المعلمون المنتظمون أثناء الخدمة، فقد أوضح 87.5 % من العاملين في المديريات بأن معلميهم تلقوا تدريبات حول الانضباط الإيجابي وكيفية الحد من العنف، وطرق الإحالة للمديريات خلال السنوات الثلاث الماضية. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المديريات جزئياً في مكانها.** ❖ **مستوى المدارس** ❖ يتلقى جميع المعلمين تدريباً في إدارة الغرفة الصفية، وخاصة المرشدين التربويين، ويهدف التدريب إلى تحسين مهارات المرشدين في كيفية حماية الأطفال وإيجاد مكان آمن لهم في البيئة المدرسية، ولكن لا يزال هذا التدريب بحاجة إلى مزيد من التفاصيل خاصة في الجزء الخاص بحماية الأطفال، لم تظهر الأدلة في السنوات الثلاث الماضية أو على الأقل لا توجد وثائق تظهر أن المعلمين تلقوا تدريباً في حماية الأطفال. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد تبين أن 50% من مدراء المدارس أوضحوا بأن المعلمين الجدد (أقل من 3 سنوات خبرة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة بشأن الانضباط الإيجابي واستراتيجيات الإدارة الصفية. في المقابل، أشار 48% من مدراء المدارس بأن المعلمين الجدد لم يتلقوا أي من هذه التدريبات. ❖ أما بشأن المعلمون المنتظمون أثناء الخدمة، فقد أشار 55% بأن معلميهم تلقوا تدريبات حول الانضباط الإيجابي وكيفية الحد من العنف، وطرق الإحالة للمديريات خلال السنوات الثلاث الماضية. بينما أشار 34% من مدراء المدارس بأن هؤلاء المعلمين لم يتلقوا أي من هذه التدريبات. ❖ بينما أوضح 41% من المعلمين بأن المعلمين الجدد (أقل من 3 سنوات خبرة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة بشأن الانضباط الإيجابي واستراتيجيات الإدارة الصفية، و44% أشاروا بأن هؤلاء المعلمون لم يتلقوا أي من هذه التدريبات. ❖ وفي مجال تدريب المعلمين المنتظمون أثناء الخدمة، فقد أشار 51% من المعلمين بأن المعلمين تلقوا تدريبات حول الانضباط الإيجابي وكيفية الحد من العنف، وطرق الإحالة للمديريات خلال السنوات الثلاث الماضية. في المقابل، فقد تبين بأن 33% أشاروا بأن هؤلاء المعلمين لم يتلقوا أي من هذه التدريبات. ❖ كما أوضحت ما نسبته 51% من الطلبة منهم بأن معلميهم قد تلقوا التدريب على الانضباط الإيجابي والإدارة الصفية. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المدارس جزئياً في مكانها**		
1.3	**أدوار ومسؤوليات وزارة التربية والتعليم في الاستجابة والإحالة إلى حالات العنف محددة بوضوح في إطار سياسة حماية الطفل الوطنية متعددة القطاعات.**	وجود إطار سياسة وطنية أو استراتيجية أو نظام آخر يحدد دور وزارة التربية والتعليم كجزء من النظام الوطني لحماية الطفل جنبًا إلى جنب مع الجهات الرسمية الأخرى (الصحة والتنمية الاجتماعية والعدالة والشرطة	يوجد تنسيق على مستوى المديرية لدعم التطبيق في المدارس للإطار الوطني	تتبع المدرسة السياسات والأطر الوطنية بالتنسيق مع المديرية وأي جهات ذات علاقة
		التقييم		
		موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**

	❖ **المستوى الوطني** ❖ التزمت وزارة التربية والتعليم كجزء من الحكومة الأردنية في العمل ضمن منظومة وقاية الطفل من العنف وحمايته من خلال وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل 2016. كما كانت الوزارة ضمن مراحل عمل تطوير دليل الإجراءات الوطنية الموحدة الذي جاء بناءً على هذا الإطار ليشكل أداة وطنية مرجعية للعمل الوطني. إن وزارة التربية ومن خلال عضويتها في الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف وحماية الطفل تشكل مرجعاً أساسياً لكسب وحشد التأييد مع الجهات الأخرى الرئيسية في القضايا المتعلقة بالأطفال. ❖ أما مشروع مسودة قانون حقوق الطفل والذي حالياً يتم مراجعته من قبل ديوان التشريع والرأي، قد لعبت وزارة التربية في عضويتها ضمن فريق تطوير هذه المسودة أساساً لضمان توفر الحماية للأطفال بكافة أشكالها. إذ أشارت المادة 16 أنه على جميع الجهات العاملة ومن ضمنها وزارة التربية والتعليم اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتوفير برامج التوعية المتعلقة بنمو الطفل والتطورات الجسمية والنفسية والصحة والجنسية للطفل، وضمان التثقيف والتربية الصحية في كافة المراحل المدرسية وبما يتوافق مع سن الطفل وادراكه. بالإضافة إلى تضمين ما لا يقل عن 6 مواد في مسودة مشروع هذا القانون تتعلق بتوفير التعليم وضمان بيئة آمنة ومحفزة للتعليم بما فيها رفع كفاءة المعلمين وتوجيه التدريب المتخصص. ❖ تم تشكيل لجنة متخصصة لتعديل التعليمات ذات العلاقة بالتسرب المدرسي وذلك للحد من التسرب ووضع الضمانات التي تعالج هذه الظاهرة لدى فئات من الطلاب وخاصة الطلاب الذين يضطرون للانخراط في العمل، والأطفال من اللاجئين الذي يتجهون للعمل عوضاً عن الدراسة بسبب العوز المالي وأحياناً غياب معيل الأسرة. وبالتوازي، تم أيضاً إعداد مسودة نظام الطفل العامل والذي قامت وزارة التنمية الاجتماعية وبدعم من كل من منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونيسف لإعداد هذه المسودة خلال عام 2018-2019 بالاعتماد على منهجية إدارة الحالة وإجراءات العمل الوطنية الموحدة، وذلك لوجود ارتباط بين تسرب الأطفال وانخراطهم في العمل. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 80% من الإدارات المركزية في الوزارة والشركاء وجود سياسة أو إطار عمل أو خطة عمل وطنية لحماية الطفل. كما بينت ما نسبته 70 % وجود سياسات أو إرشادات خاصة بوزارة التربية والتعليم تطلب من المديريات/المدارس تبني السياسة الوطنية لحماية الطفل من أجل الاستخدام المحلي وتحديد نقاط محورية للإشراف على ردود تقارير العنف في المدارس والاستجابة لها. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود الالتزام على المستوى الوطني بشكل كلي في مكانه.** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات والمدارس:** ❖ تشكيل فريق اليافعين والذي يتكون من الأطفال الذكور والإناث بالفئة العمرية (12-18) سنة من مختلف المحافظات[14] ويتم الرجوع لهذه الفئة بالرأي عند إصدار الكتيبات المعنية بالطفل وأيضا لعقد دورات التوعية لهم التي يعمل الاطفال على التوعية بكل البرامج التي يتم تدريبهم عليها. وتم إطلاق برامج التوعية والتعمق بهدف تزويد الطلبة

[14] تم تشكيل فريق من اليافعين واليافعات منذ عام 2008 وبدعم من منظمة اليونيسف ضمن الفئة العمرية 14 – 21 سنة ممثلين من كافة أقاليم المملكة " شمال، وسط جنوب" ممن كان لهم مساهمات مجتمعية من خلال الجمعيات المحلية أو المراكز الشبابية؛ وممن شكلوا وجهات نظر في التجارب التي مروا بها أو يستطيعوا التعبير عن القضايا التي تمس جيلهم من اليافعين واليافعات، مع مراعاة أن يضم الفريق في عضويته مجموعة من الأطفال ذوي إعاقة وأطفال عاملون، وبتبعية مباشرة للمجلس.

مع الاستمرار برفد الفريق بأعضاء جدد عند خروج أحد الاعضاء من الفريق بسبب تجاوز الفئة العمرية وذلك لضمان استمرارية الفريق وتبدل الخبرات التراكمية بشكل مستمر بين أعضاء الفريق القديم والاعضاء الجدد. بين العامين (2008 -2018). وفي عام 2019 تم استبدال كامل الفريق السابق بفئة جديدة من أطفال برلمان الطفل الاردني وكممثلين عن فئة الاطفال من جميع المحافظات حيث تم انضمام (30) نائب من برلمان الطفل الاردني كممثلين ليافعين المجلس وتم تدريبهم خلال العام 2020 على المناظرات والثقافة الاعلامية وبدعم من منظمة اليونيسيف.

6.0

بالمعارف والمهارات الاساسية ولتحسين المستوى العلمي. هذا البرنامج قام به المجلس الوطني لشئون الأسرة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، وذلك بحسب التقرير الدوري السادس الخاص بحقوق الطفل.

- قامت وزارة التربية والتعليم بافتتاح (150) مركز لتعزيز الثقافة للمتسربين في مختلف مناطق المملكة بالتعاون مع الشركاء (مؤسسة كويست سكوب للتنمية الاجتماعية، وهيئة الإغاثة الدولية) والتحق بهذه المراكز ما يقارب الـ (4009) دارس ودارسة، وذلك بهدف المساهمة في توفير التعليم للجميع، وتنمية وتطوير المجتمع من خلال إكساب الملتحقين بالبرنامج مهارات الحياة الأساسية والضرورية ورفع المستوى الثقافي والعلمي لدى الدارسين. ومدة البرنامج (24) شهراً يدرسها الطالب على (3) حلقات مدة كل منها (8) شهور، ويستهدف هذا البرنامج فئة الأطفال المتسربين من المدارس من الذكور من عمر (13-18) سنة ومن الإناث من عمر (13-20) سنة، وذلك وفقاً للتقرير الدوري السادس الخاص بحقوق الطفل.
- أوضحت وزارة التربية والتعليم في الخطة الإستراتيجية (2018-2022) حماية الأطفال وتزويد جميع طلاب المدارس بالبيئة الآمنة والمحفزة وتلقي أفضل ممارسات التعلم. ومع ذلك، لا يوجد إطار مباشر أو واضح لكيفية الاستجابة للأطفال ومتابعتهم في حالة تعرضهم لأي نوع من أنواع العنف على المستوى الاستراتيجي. يشير هذا إلى حقيقة أن السياسة موجودة، لكنها غير واضحة في المحتوى والخطوات والإجراءات. وربما جاء إعداد الدليل الإجرائي الداخلي للتعامل مع حالات العنف ليعالج هذه الفجوة في الاستراتيجية.
- أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فإن 62,5% من المشاركين من مديريات التربية والتعليم أكدوا وجود سياسة وطنية لحماية الطفل، وخطة عمل أيضاً. في الوقت الذي أشارت ما نسبته 62,5% أيضاً بوجود إطار عمل تنسيقي (إجراءات وخطة عمل) بين كافة القطاعات المعنية في حماية الطفل على مستوى الإحالات (مثل الصحة وادارة حماية الاسرة والأحداث ووزارة العدل ووزارة التنمية الاجتماعية) فيما يتعلق بحالات العنف الشديدة في المدرسة.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى مديريات التربية والتعليم والمدارس جزئياً، وقد تم دمجهما سوياً لضعف معرفة وجود فوارق بين ما يتم على مستوى المديرية والمدرسة.**

	وضعت وزارة التربية والتعليم سياسة وطنية لحماية الطفل بشرط أن تقوم أي جهات ثانية والمدارس الواقعة ضمن اختصاصها بتطوير سياساتها المحلية الخاصة بها[15].	تقوم المديرية بدعم التنسيق لسياسات حماية الطفل في المدرسة، وتحديد ضابط ارتباط معني	تتبع المدارس السياسات الوطنية وأي إجراءات داخلية معنية بحماية الطفل
	التقييم		
	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**

- **المستوى الوطني**
- مصادقة مجلس الوزراء على وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل عام 2016، وهذه الوثيقة تم تطويرها بالشراكة مع الوزارات والجهات ذات العلاقة ومنظمات الأمم المتحدة، مثل منظمة اليونيسف، والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين. والتزمت بها وزارة التربية باعتبارها جزء من هذه المنظومة بصورة أساسية. بالإضافة إلى الإشارة إلى اعتماد دليل الإجراءات الوطنية الموحدة والمبادئ التوجيهية للعمل في قضايا العنف الأسري وقضايا حماية الطفل.
- وقعت وزارة التربية والتعليم بروتوكول خاص مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي ومنظمة اليونيسف لغايات مأسسة برنامج "معاً" وتقوية هذا البرنامج في كل من المديريات والتوسع في التطبيق في مخيم الزعتري والأزرق لمخيمات اللجوء السوري، وذلك لشمل كافة الأطفال ضمن منظومة الحماية، والتوسع في أهداف البرنامج لتشمل كافة مصادر العنف الواقعة على الأطفال، إذ أن البرنامج بدأ بالعنف الموجه من المعلم إلى الطالب في بدايته.
- لقد تضمن دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف مصفوفة المتابعة والتقييم مع المؤشرات اللازمة للتحقق من الوصول إلى تطبيق هذه الإجراءات وآلية المتابعة وتحديد المسؤوليات.
- أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 57% من الذين أجابوا بالموافقة على وجود سياسة أو إطار عمل لحماية الطفل أنه تم تحديد مسؤول من وزارة التربية والتعليم كضابط ارتباط للإشراف على تنفيذ السياسة

[15] See UNICEF 2012; Keeping Children Safe 2014.

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود الالتزام على المستوى الوطني بشكل كلي في مكانها
❖ مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات
❖ يقوم عادة ضباط الارتباط في مديريات التربية والتعليم بإجراء المتابعات المتعلقة بسير الأعمال في مجال حماية الطفل من خلالهم، وأية أنشطة هامة تتم من خلال مجلس البيئة المدرسية الآمنة، وعادة ضباط الارتباط من أقسام الإرشاد التربوي التابعين لهذه المديريات. مع العلم لم يتضح كفاية آليات التنسيق والمتابعة التي تتم على أرض الواقع، وما إذا كانت تتم في كل المدارس ضمن خطة عمل معدة لهذه الغاية.
❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد تبين أن 70% من العاملين في مديريات التربية أشاروا إلى أنه توجد توجيهات لمديريات الميدان من مختلف القطاعات (الصحة، والتعليم، والخدمات الاجتماعية والقانونية والأمنية) للاستجابة لحالات العنف ضد الأطفال ومحددة الأدوار والمسؤوليات. كما بينت النتائج أن 70% أشاروا إلى وجود تبني للسياسة الوطنية لحماية الطفل على النطاق المحلي فيما يتعلق بالاستجابة لتقارير العنف في المدارس.
❖ لقد لوحظ ضعف وجود المعلومات أثناء المراجعة النظرية المتعلقة بالمديريات الميدانية فيما يتعلق بدورها في المتابعة والدعم للمدارس ضمن نطاق اختصاصها الجغرافي.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المديريات بشكل جزئي
❖ مستوى المدارس
❖ تتبع المدارس التعليمات والسياسات المقرة من وزارة التربية والمديرية الميدانية، وأي ضعف في عدم القيام بالواجبات يعرض الموظف للمساءلة.
❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 93% من مدراء المدارس أشاروا إلى وجود إجراءات إبلاغ سرية للطبة للإبلاغ عن حالات العنف التي قد يتعرضون لها، و85% من المعلمين أشاروا إلى وجود هذه الإجراءات، و83% من هؤلاء المعلمين اوضحوا أنه توجد إجراءات مفصلة خطوة بخطوة حول كيفية الاستجابة لهذه البلاغات، و91% من مدراء المدارس أشاروا إلى وجود هذه الإجراءات المفصلة.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى المدارس بشكل جزئي.
</td></tr>
<tr><td>1.4</td><td>صادقت الدولة على إعلان المدارس الآمنة وفي حالات النزاع المسلح تقوم بتنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح[16].</td><td>تم إدخال المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة في السياسات المحلية والأطر التشغيلية بقدر الإمكان والمناسب.</td><td>يتم نشر المبادئ التوجيهية على نطاق واسع من قبل سلطات المنطقة بحيث تكون جميع الأطراف المشاركة في النزاع على دراية بها وقادرة على الالتزام بها.</td><td>تم وضع خطط على مستوى المدرسة لتقليل مخاطر الهجمات، والاستجابة بسرعة للمخاطر، وللحصول على خطة واضحة لإعادة فتح المدرسة بأمان بعد وقوع الهجمات.</td></tr>
<tr><td colspan="4">التقييم</td></tr>
<tr><td colspan="2"></td><td>موجود بشكل جزئي B =</td><td>موجود بشكل جزئي B =</td><td>موجود بشكل جزئي B =</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">
❖ المستوى الوطني
❖ جاء في تقرير المملكة الأردنية الهاشمية حول التدابير التي اتخذتها المملكة لتنفيذ وإعمال أحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة الصادر عام 2019: "كما لا يجوز التجنيد في القوات المسلحة إلا عند بلوغ سن الثامنة عشرة"، وفق نص المادة (3) من قانون الخدمة رقم 23 لسنة 1986 ". وهذا مقتصراً على التجنيد برتبة ضابط كما سيلي التوضيح.
❖ وفي عام 2015، صدر نظام المركز الوطني لإدارة الأزمات رقم (20) والذي يهدف إلى تطوير البرامج المتعلقة بمواجهة الأزمات بالتنسيق مع القطاعات الوطنية كافة، وتطوير البرامج والسياسات المتعلقة ببناء أمن قاعدة البيانات والمعلومات الوطنية، وترسيخ التعاون بين مؤسسات الدولة العسكرية والأمنية والمدنية ومؤسسات القطاع الخاص من أجل المساهمة الشاملة لمواجهة الأزمات وخلق بيئة وطنية آمنة ومستقرة.
</td></tr>
</table>

[16] The Safe Schools Declaration is an inter-governmental political commitment that provides countries the opportunity to express support for protecting education from attack during times of armed conflict; the importance of the continuation of education during war; and the implementation of concrete measures to deter the military use of schools. See more details: http://www.protectingeducation.org/safeschoolsdeclaration

- وتجدر الإشارة هنا إلى أن المادة 13 من قانون خدمة الضباط في القوات المسلحة وتعديلاته، أنه يشترط فيمن يُعين ضابطاً في القوات المسلحة أن يكون قد أكمل الثامنة عشرة من عمره. في الوقت ذاته، فإن المادة 5 من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة وتعديلاته لسنة 1972، اشترطت ألا يقل عمر المجند عن ستة عشر سنة، وذلك في الفقرة ب من المادة (5): "قد أكمل السادسة عشرة من عمره إذا كان جندياً والخامسة عشرة إذا كان تلميذاً...". مما يؤشر إلى أهمية تعديل نص هذه المادة بما يتوافق مع التزامات الأردن الدولية تجاه اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري لإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
- أما في مجال تجنيد الأطفال في الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، فإن التقرير الدوري السادس للأردن حول اتفاقية حقوق الطفل والبروتكولات الاختيارية، فقد أوضح أن الأردن يخلو من الجماعات المسلحة، علاوة على أن الأردن ملتزم بحضور المناقشات الدولية حول مبادئ باريس لحماية الأطفال المجندين بطرق غير مشروعة أو المستخدمين من قبل قوات أو ومجموعات مسلحة.
- وقع الأردن واحدة من الاتفاقيات مع الانتربول مع إدارة حماية الأسرة والأحداث لتسليم المجرمين في حالات تجنيد ودعارة الأطفال عبر الانترنت.
- تقوم القوات المسلحة الأردنية بدورها في مجال نشر التوعية والتدرب، ومن ضمنها عقدها لمجموعة دورات تدريبية في معهد تدريب عمليات السلام متخصصة في حماية المدنيين والأطفال والتعامل مع اللاجئين. ولا توجد معلومات مفصلة حول هذه التدريبات، وما إذا كانت تعقد بشكل دوري أم لا.
- لقد أوضحت وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية للعمل في مجال العنف الأسري وقضايا حماية الطفل الصادرة عام 2018، أن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة واحدة من قضايا حماية الطفل، وأوردت هذه الوثيقة الإجراءات الرئيسية لمنع ومعالجة انخراط الأطفال في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة وذلك من خلال إحالتهم إلى منسقي الحالات في المؤسسات المعنية في المتابعة، وتوفير حلول مستدامة للأطفال المعرضين، والرصد والتبليغ عن التجنيد أو الاستخدام المحتمل للأطفال في النزاع المسلح. مع الإشارة إلى أن الأطفال يتم التعامل معهم وفق قانون الأحداث الأردني. ولكن بالوقت نفسه، فإن النظر في القضايا التي تتعلق بأمن الدولة ومن ضمنها الانضمام للجماعات المسلحة، فإنه يتم النظر في هذه القضايا بما فيها قضايا الأحداث في محاكم أمن الدولة، مثل قضايا المخدرات وليست في محاكم خاصة بالأحداث، مما يعمل على اختلاط الأحداث بالبالغين، وقد لا يُراعي تخصص القضاة في التعامل مع الأحداث من ناحية الفئة العمرية لهم. وغيرها من التحديات التي قد تواجه الأحداث في مسار نظام العدالة.
- تساهم القوات المسلحة الأردنية في دعم توسعة التعليم، وذلك من خلال مديرية التربية والتعليم والثقافة العسكرية والتي توفر المباني المدرسية والمعلمين لتدريس الأطفال وخاصة في المناطق النائية. ومن الجدير بالإشارة إليه والذي تم التوسع به أعلاه، أن المدارس العسكرية كانت جزءاً من المدارس التي تم تطبيق مبادرة برنامج "معاً...نحو بيئة مدرسية امنة" في عدد من مدارسها.
- أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 70 % من الإدارات المركزية في الوزارة والشركاء أشاروا إلى أن الأردن أقرت بشكل واضح إعلان "التعلم الآمن". وأن 57% منهم أوضحوا وجود سياسات أو إرشادات وطنية تشير إلى توجيهات لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود الالتزام والتطبيق على المستوى الوطني بشكل جزئي**
- **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات**
- لم يتبين وجود أي معلومات محددة من المراجعة النظرية تتعلق بالمديريات الميدانية وطرق متابعتها للمدارس في نطاق اختصاصها الجغرافي.
- أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 75% من الذين تمت مقابلتهم من مديريات التربية، أشاروا إلى وجود خطة عمل واضحة حال كان يوجد عنف مجتمعي وهذا العنف المجتمعي يؤثر على المدارس في المديريات. بينما أشار 25% إلى عدم وجود هذه الخطة.
- **مستوى المدارس**
- لم يتبين وجود أي معلومات محددة من المراجعة النظرية تتعلق بتطبيق المدارس لأي خطط في حال وجود نزاع مسلح.
- أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 75% من مدراء المدارس وجود خطة عمل واضحة في حال كان هذا العنف المجتمعي في المنطقة يؤثر على المدرسة 62.5% من المعلمين أوضحوا بأنه توجد مثل هكذا خطة للتعامل مع أي تأثيرات للعنف المجتمعي.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد على وجود التطبيق على مستوى مديريات التربية والتعليم والمدارس جزئياً، وقد تم دمجهما سوياً لضعف معرفة وجود فوارق بين ما يتم على مستوى المديرية والمدرسة.**

ملخص النتائج تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول

يقدم هذا القسم نظرة عامة على النتائج المستخلصة من مراجعة الوثائق النظرية ونتائج المقابلات الميدانية المتعلقة بالمعيار الأول

أولاً: ملخص لأفضل الممارسات:

المستوى التشريعي:

- وجود الأطر التشريعية الداعمة للأطفال، مثل قانون العقوبات الأردني، وقانون التعليم، وقانون الحماية من العنف الأسري 2017، وتعليمات الانضباط الطلابي، والإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل 2016.
- إيلاء المبادئ الأساسية المتعلقة بالأطفال أهمية واضحة، ومن أهمها شمول كافة الأطفال في مشروع مسودة قانون حقوق الطفل 2019، وبالبرامج بمن فيهم اللاجئون، والأطفال من ذوي الإعاقات، والعمل على توفير الوصول للتعليم وفرصه بشكل متساوٍ للذكور والإناث.

المستوى الاستراتيجي:

- الاستراتيجيات الوطنية تعكس استجابة واضحة ومحددة لتوفير البيئة الآمنة المحفزة للأطفال، والوصول إلى كافة الأطفال، مثل استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022.
- اعتماد دليل الإجراءات التشغيلية الوطني والمبادئ العامة للعمل مع قضايا حماية الطفل الذي أطلق عام 2018 مرجعية واضحة ومعتمدةs من قبل كافة الجهات والذي استند على الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل المحدث عام 2016.
- إن القطاعات الحكومية المعنية ومؤسسات المجتمع المدني تسعى للعمل بشمولية وبأدوار قطاعية واضحة المعالم للوقاية والاستجابة لحماية الطفل.

مستوى التطبيق والممارسة

- توقيع بروتوكول عمل مشترك لتنفيذ خطة العمل المتعلقة ببرنامج "معاً. نحو بيئة مدرسية امنة" لمدة ثلاث سنوات بالشراكة مع منظمة اليونيسف لصالح وزارة التربية والتعليم، وقد شمل هذا البروتوكول على مخرجات وقائية للحد من العنف ضد الأطفال، وتطوير دليل الإجراءات الداخلي للعمل مع حالات العنف وتدريب فريق محوري عليه، وتطوير المسح الالكتروني الشهري وتفعيل مجالس البيئة المدرسية الآمنة (لجان المناصرة سابقاً).
- من المتوقع مع نهاية عام 2021، الانتهاء من استراتيجية شاملة لتطوير نظام المساءلة والشفافية والمأسسة والتي تشمل العمل على مراجعة الأوصاف الوظيفية لكافة الكوادر المعنية في حماية الطفل لدى وزارة التربية والتعليم، وتطوير تعليمات الانضباط الطلابي لتستند إلى مصلحة الطفل الفضلى وخصائص الأطفال في المراحل النمائية المختلفة، مع تطوير دليل إجرائي لهذه التعليمات وذلك للتأكد من أن جميع المدارس تطبق تعليمات الانضباط الطلابي باتساق وفهم مشتركين.
- إضافة معيارًا / مؤشرًا محددًا للعنف ضمن برنامج اعتماد المدارس الصحية للتقييم من خلال البرنامج سنويًا والحصول على (مدارس صحية وآمنة/خالية من العنف)، وإضافة مؤشر محدد لتعزيز البيئة المدرسية الآمنة والتعلم الإيجابي ضمن جائزة الملكة رانيا للتميز التربوي أو كشرط للتقدم للجائزة على مستويات (مدير، مدرس، مرشد تربوي)، وسينتهي العمل على هذه المؤشرات مع نهاية عام 2021.
- على صعيد الوقاية: استمرارية عدد من البرامج التي حققت تغييراً وأثراً في خفض نسب العنف اللفظي والجسدي على الأطفال، وأفضل مثال عليها برنامج "معا"، والتي شملت مدارس حكومية وثقافة عسكرية ووكالة الغوث ومن ثم مدارس اللجوء السوري، وتحولت من حملة إلى برنامج يتضمن برامج أساسية مثل برنامج "تربية" ومجالس البيئة المدرسية الآمنة ليتم دمجها ضمن استراتيجية وزارة التربية وفي خططها التنفيذية من مستوى الوزارة إلى المديرية ومن ثم المدارس.
- على صعيد التدخل والاستجابة للعنف الواقع على الطلبة: اعتماد النسخة النهائية من دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي ومباشرة تشكيل فريق تدريب متخصصة لهذا الدليل. بالإضافة إلى مراجعة إجراءات التحقق والتحقيق والتأكد من أنها تستجيب لكافة حالات العنف ضد الأطفال في كافة المدارس

بصورة موحدة ومتسقة، والتأكد من أن جميع حالات الأطفال المكتشفة يتم التحقق من الخطورة وأولويات التدخل وتلبية الاحتياجات، وأن جميع الحالات تسير وفق المسارات المعدة للاستجابة لها.

- إنشاء الخطوط الساخنة المجانية لتلقي الشكاوى المتعلقة بقضايا حماية الطفل؛ إذ تم استحداث خط الطوارئ الوطني (911) لتلقي هذه الشكاوى على مدار الساعة من كافة محافظات المملكة. كما تدير مديرية الارشاد والتوجيه في وزارة التربية والتعليم الخط الساخن يتلقى الشكاوى على طلبات تشير الى العنف ضد الأطفال من الطلاب وأولياء الأمور. تقدم مؤسسات الحماية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية خدمات للأطفال المعتدى عليهم وأسرهم. وتقوم مؤسسة نهر الأردن (JRF) بإدارة خط مساعدة للأسر تقدم من خلاله الدعم في مختلف القضايا العائلية وخاصة العنف الاسري. كما تم استحداث الخدمات التأهيلية العلاجية لضحايا العنف؛ إذ أسست مؤسسة نهر الأردن "دار الأمان (Safe Home) "كمركز علاجي لحماية الطفل ويقدم خدمات إعادة تأهيل للأطفال الذين تعرضوا للعنف، وتقوم وزارة التنمية الاجتماعية حالياً بإدارته.

ثانياً: الفجوات والتحديات

المستوى التشريعي

- الفترات الزمنية التي يتطلبها إجراء تعديل و/أو إصدار أي تعليمات يتطلب وقتاً زمنياً عادة، وقد يؤثر هذا التأخير على الإجراءات المطبقة على أرض الواقع. فعلى أهمية مراجعة تعليمات الانضباط الطلابي والبدء في تعديلها لتتماشى مع المبادئ التوجيهية في العمل مع الأطفال مثل مصلحة الطفل الفضلى، فإن ذلك يتطلب وقتاً. وأحياناً، يتم العمل بتطوير أي مشروع حينما يتوفر الدعم المالي والذي غالباً ما يكون مصدره من خارج الموازنة العامة. ومن الأمثلة الهامة الأخرى أيضاً، التأخر في مسار المصادقة على مسودة قانون الطفل الأردني، والذي تم آخر تعديل لهذه المسودة عام 2018-2019، ولا زالت مسودة القانون في ديوان التشريع والرأي.

المستوى الاستراتيجي

- على الرغم من وجود رغبة صريحة لدى وزارة التربية والتعليم لمواصلة أنشطة برنامج "معا"، إلا أن ضعف ربط الأولويات الاستراتيجية للوزارة ذات العلاقة بالحد من العنف بميزانية تقديرية، والتأكد من أنها ستبقى مخصصة ولن يتم التخفيض منها خلال فترة مراجعة الميزانية قبل إقرار الموازنة العامة؛ خاصة مع الظروف الاقتصادية الصعبة، فإن تخصيص الموازنات والمحافظة عليها يبقى تحدي يعرقل استمرارية بعض البرامج ما لم تكن مدعومة بتمويل خارجي وليس من دائرة الموازنة العامة والتي تتبع سياسة الحد من الإنفاق العام، وذلك تبعاً لما ورد في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022. بالإضافة إلى أن الوضع القائم حالياً أن تمويل أنشطة برنامج "معا" يتم من خلال منظمة اليونيسف، دون رصد أي مخصصات محددة في ميزانية الوزارة لهذه الأنشطة سوى المساهمة من خلال أوقات عمل كوادرها، وذلك وفقاً لما ورد في الإطار الاستراتيجي وخطة العمل لمكافحة العنف ضد الأطفال 2019-2021.

- لم يتضح أن جميع الأوصاف الوظيفية للأقسام والوظائف ذات العلاقة بالعمل مع الطلبة وحماية الطفل والتعامل مع حالات العنف، قد تمت لجميع الوظائف، على سبيل المثال، فإن دور المرشد التربوي في المدرسة لم يتبين أنه تم تطوير وصفه الوظيفي ليتماشى مع الاستجابة لحالات العنف والوقاية ودعم توفير البيئة الآمنة والمحفزة للطلبة.

- كما أن استحداث قسماً متخصصاً في الوزارة معني بالحماية أمر هام، بالوقت نفسه لم يتضح وجود موظف معني يتبع هذا القسم في مديريات التربية والتعليم في كل محافظات الأردن، أي أن القسم في مركز الوزارة يقوم بالمتابعة المباشرة مع أقسام الإرشاد التربوي في مديرية التربية الميدانية، مما قد يؤشر إلى مستوى واضح من المركزية في الوقت الذي أعلنت فيه الحكومة ووزارة التربية والتعليم بشكل خاص على التوجه اللامركزي.

مستوى التطبيق والممارسة

- تعاني المدارس بشكل عام من اكتظاظ في الصفوف، وعلى الرغم من هذه الزيادة والاكتظاظ الطلابي، إلا أن ضعف المخصصات المرصودة لصيانة البنى التحتية للمدارس ومرافقها يحدد من قدرة الوزارة على متابعة الصيانات المطلوبة في ظل أن العديد من المدارس واستجابة لتدفق الأعداد الكبيرة من اللاجئين السوريين أدى إلى تحويل العديد من المدارس للعمل في فترتين صباحية ومسائية عوضاً عن فترة واحدة مما شكل ضغطاً أيضاً على البنى التحتية للمدرسة واستهلاكها.

- وعلى الرغم من هذه الزيادة الواضحة في أعداد الطلبة، إلا أنه لا زالت العديد من المدارس تخلو من مرشد تربوي، ويقوم ببعض أدوار المرشد أحد المعلمين المكلفين، مما يؤثر على تفرغ المعلم وأدائه لمهمتين من جهة، علاوة على أن اختصاص

الإرشاد التربوي مختلف عن التعليم، وهذا يؤثر أيضاً بالنتيجة على الاستجابة والتدخل لحالات العنف من جهة او تصميم وتنفيذ البرامج الوقائية داخل المدرسة وفي المجتمع المحلي من جهة ثانية.

- أما فيما يتعلق بقدرة المعلمين وبناء قدراتهم، فعلى الرغم من توجه الوزارة للتدريب وتصنيف مستويات التدريب، وتوجيه العديد من برامج التدريب للكوادر العاملة في المدارس والمديريات، إلا أن ضعف وجود ربط بين برامج التدريب كنهج معتمد في كل من التعيينات، وتقييم الأداء، يضعف فعالية التدريبات من ناحية انعكاسها بالتأثير على بيئة العمل المدرسية.
- تعاني المدارس أحياناً من إدارة كافة البرامج والأنشطة الموجهة إليها من شركاء وداعمين متنوعين، مما يعمل على تشتت المدارس في تطبيق عدة برامج في الوقت نفسه، وأحياناً يزداد الضغط على الكوادر الإدارية والتدريسية لانخراطها في تنفيذ ومتابعة هذه الأنشطة، بالإضافة إلى أن العديد من البرامج والأنشطة يتوقف بتوقف التمويل الخارجي لها.
- على الرغم مما تميز به نظام المسح الالكتروني الشهري الخاص بالعنف برصد الحالات بصورة مستمرة وثابتة، إلا أن ضعف فهم الهدف الأساسي من هذا المسح وربما مدى الجدية في التطبيق (وفق ما ورد في الإطار الاستراتيجي وخطة العمل لمكافحة العنف ضد الأطفال 2019-2021، شكلا تحدٍ في ظل الغياب لأية عمليات مراجعة أو تعديل او تخطيط من قبل الوزارة لبرامج الوقاية والاستجابة من العنف ضد الاطفال بناءً على التغذية الراجعة من المسح أو إجراء المتابعة المطلوبة.

ثالثا: التوصيات المقترحة:

دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات.

المؤشر الأول: أدرجت الحكومة الوقاية والحماية من العنف من خلال استراتيجيات محددة في سياسات وخطط وميزانية قطاع التعليم.

- إيجاد آليات إجرائية تشريعية تعمل على تسريع إقرار وإصدار القوانين المستحدثة و/أو المعدلة، مع أهمية إيلاء التشريعات المتعلقة بالأطفال أولوية لدى ديوان التشريع الرأي ومجلسي النواب والأعيان.
- إيجاد آليات لضمان تطبق التشريعات الناظمة والسياسات المعنية بحماية الطفل من العنف.
- تنفيذ العديد من حملات حشد التأييد والضغط خاصة من قبل منظمات المجتمع المدني والمؤسسات ذات العلاقة بحماية الطفل ومركز حقوق الإنسان والمجلس الوطني لشؤون الأسرة لتسريع إصدار هذه التشريعات.
- استمرار العمل على زيادة مخصصات الموازنة العامة لوزارة التربية والتعليم للبرامج التي تعمل على الحد من العنف ضد الأطفال، وبرامج مأسسة المشاريع الممولة "مثل برنامج معاً".
- توجيه التمويل وفقاً لأولويات البرامج المتعلقة بحماية الطفل والأولويات الوطنية ضماناً لاستدامة هذه البرامج وتأثيرها.
- صياغة مؤشرات لدعم بيئة مدرسية آمنة ومحفزة _وما تشمل من توسع في نطاق مجالس البيئة المدرسية الآمنة _ ضمن خطط وزارة التربية والتعليم والشركاء المعنيين.

المؤشر الثاني: يوجد حظر صريح للعقاب البدني في السياسات لدعم الانضباط الإيجابي وإدارة الغرفة الصفية.

- إجراء تحقق وتجريب لتعليمات الانضباط الطلابي التي من المتوقع الانتهاء من العمل عليها مع نهاية عام 2021، والدليل الإجرائي الخاص بها، بحيث يشمل هذا التحقق والتجريب مدارس متنوعة على مستوى المحافظات في الأردن.
- مباشرة التطبيق لدليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الاسري وحماية الطفل والعنف المدرسي من خلال خطة متابعة ومراقبة منتظمة، وذلك بعد عودة الطلبة إلى المدارس والذي تعطل نتيجة جائحة كوفيد 19. ومباشرة قيام الفريق المحوري المدرب لهذه الغاية على نشر التدريب والتوسع به ليشمل بناء قدرات كافة العاملين المعنيين في مديريات التربية والتعليم والمحافظات.
- مأسسة عمل مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس، وتفعيل دور المديريات لدعم ومتابعة أنشطة وبرامج هذه المجالس.

المؤشر الثالث: تحديد أدوار ومسؤوليات وزارة التربية والتعليم في الاستجابة وإحالة حالات العنف بوضوح في إطار السياسة الوطنية متعددة القطاعات لحماية الطفل.

- اعتماد وتعميم الأهداف المتعلقة لكل من مديرية التوجيه والإرشاد ومديرية تنمية الطفولة المبكرة، والذي يجري العمل على تطويرها حالياً. واعتماد الأوصاف الوظيفية للوظائف المرتبطة بحماية الطفل والارشاد والتوجيه. على أن يشمل الاعتماد والتعميم كافة مستويات الوزارة (المركزي، المديريات، المدارس).
- تطبيق وزارة التربية والتعليم للمنهاج التدريبي المعتمد بحماية الطفل الذي تم تطويره عام 2020 للكوادر التدريسية والإرشادية ضمن برامج التدريب المعتمدة للوزارة، وإضفاء الطابع المؤسسي عليها من قبل الوزارة.

المؤشر الرابع: لقد قامت المملكة بتصديق إعلان المدارس الآمنة في حالات النزاعات المسلحة، تطبق المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة.

- تعديل التشريعات الوطنية لدعم منع الأطفال من الالتحاق بالقوات المسلحة، مثل المادة (5) من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة، وأي مواد قانونية أخرى، وذلك بالاستناد إلى دليل الإجراءات التشغيلية الوطني والمبادئ العامة للعمل مع قضايا حماية الطفل الذي أطلق عام 2018 إذ أن هذا الدليل شمل أيضاً الأطفال في النزاع المسلح واعتبارها واحدة من قضايا حماية الطفل الأساسية.
- وضع نظام وتعليمات يتعلق باليافعين والذي يشمل الأحداث الذين يتم تجنيدهم و/ أو استغلالهم في النزاعات المسلحة والتأكد من أن تنفيذ النظام يتم وفقاً لأفضل الممارسات الدولية وأن مسودة قانون الأحداث الأردني 2019 تشمل هؤلاء الأحداث.

4.2 النتائج للدعوة الى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي

الجدول رقم 4: النتائج للدعوة الى العمل: المعيار 2 – تعزيز الوقاية والاستجابة على مستوى المدرسة

المؤشر	المعيار	المستوى الوطني	مستوى المديريات	مستوى المدارس
2.1	**يتم تضمين استراتيجيات الوقاية من العنف الرئيسية في المناهج القائمة على أنشطة الأطفال**[17]	يتضمن المنهاج الوطني القائم على مراحل التطور النمائية للأطفال مواضيع مثل مهارات الحياة الأساسية، تعليم الأطفال حول العنف والسلوك الآمن، والتحديات المجتمعية والعادات وتعزيز العلاقات المتساوية	تقوم المديريات بالإشراف وضمان أن المعلومات والمنهاج مطبق في المدارس	تقوم المدارس بتنفيذ المناهج المدرسية الوطنية التي تتضمن المهارات الحياتية والسلوك الآمن والعلاقات المتساوية
		التقييم		
		موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل كلي = **A**

- **المستوى الوطني:**
- تدرك وزارة التربية والتعليم أهمية تعديل وتطوير المناهج والابتعاد عن التعليم التلقيني، علاوة على تطوير محتوى يطور مهارات التفكير الناقد واستراتيجيات حل المشكلات. لذا، وفي وقت تطوير استراتيجية الوزارة 2018-2022، أوضحت الوزارة أنها تقوم بإجراء دراسة للمناهج المدرسية لكل مبحث/مادة، وبالاستعانة بخبراء متخصصين في النوع الاجتماعي لضمان أن هذه المناهج تعكس المساواة. إن تأسيس المركز الوطني لتطوير المناهج والتقييم 2017 جاء متخصصاً بتطوير المناهج الدراسية لوزارة التربية والتعليم. إن عملية تعزيز مهارات الحياة الأساسية وتحفيز الطلبة على التعلم في ظل بيئة آمنة محفزة وجاذبة سيكون له دور في خفض نسبة التسرب المدرسي في ظل توجه الأطفال للانخراط في العمل وذلك لتدني الظروف المعيشية للأسر لا سيما أسر اللاجئين. علاوة على وجود تحديات تتعلق بضعف المخصصات المالية لعملية تطوير الضعف الملموس في محتوى المنهاج الأردني حول القضايا العالمية مثل حقوق الإنسان والنوع الاجتماعي، مما جعل الوزارة تضع من ضمن أولوياتها الاستراتيجية معالجة هذه التحديات من خلال الهدف الاستراتيجي "تحسين نوعية التعليم يسهم في إعداد المواطن الصالح والمنتج والمنتمي لبلده". وبالتالي، فمن المتوقع وحسب استراتيجية الوزارة أنه بحلول عام 2022 ستكون المناهج تمت مراجعتها لجميع المراحل الدراسية بحيث تتضمن المفاهيم المحلية والعالمية كحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والمساواة في النوع الاجتماعي والتنمية المستدامة. بالإضافة إلى ضمان خلو محتوى التدريس والتعليم من التحيز والقوالب النمطية الجنسانية، وضمان أن جل محتويات التعلم والبيئات في التعليم المهني خالية من التحيز ضد المرأة. وذلك حسب المجال الرابع المتعلق بالجودة ضمن الأهداف الاستراتيجية التي حددتها استراتيجية الوزارة 2018-2022 تحت عنوان تعميم قضايا التمايز بين الجنسين في التعليم.
- بشكل محدد، فقد أشارت وزارة التربية في استراتيجيتها وأنه خلال فترة الإعداد، سيتم تطوير منهاج تنمية الطفولة المبكرة بحيث يستند إلى معايير وممارسات نمائية وإعداد موارد تعليمية مناسبة لعمر الأطفال لتحفيز فضولهم وقدراتهم على التعلم. ولم يتضح ما إذا تم البدء في الإعداد والتطوير الفعلي أم لا.
- أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من الإدارات المركزية التي تمت مقابلتها من وزارة التربية وجود منهاج وطني يراعي الفئات العمرية المختلفة للطلبة بمختلف المراحل الدراسية الأساسية والثانوية والتي تعمل على تطوير المهارات الحياتية للطلبة مثل مهارات التواصل وحل المشكلات، كذلك أوضح 60% بأن المناهج الوطنية للطلبة لكافة المراحل الدراسية تحتوي على مواضيع لها علاقة بالسلوك الآمن والحماية، وأن 50% من المناهج أيضاً تحتوي في مواضيعها على المساواة بين الجنسين والتكافؤ ودمج الفئات المختلفة. بينما أشار 20% من الإدارات المركزية إلى عدم وجود مثل هكذا مناهج تتعلق بتطوير المهارات الحياتية، وأن 30% أشاروا إلى عدم شمول المنهاج الوطني لجميع الصفوف لمواضيع تشجع دمج الأقليات، والمساواة العادلة بين الجنسين. كما أوضح 20% أنهم لا يعلمون ما إذا كانت المواضيع المتعلقة بمهارات الحياة الأساسية، وتعليم الطلبة حول السلوك الآمن متوفرة في المناهج أم لا.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها**
- **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات:**

[17] Section 3, WHO 2019, Schools-based Violence Prevention: A Practical Handbook. This links to Benchmark 3.2 and 5.3

	❖ تقوم مديريات التربية والتعليم بتلبية الاحتياجات الخاصة بالمدارس التي تقع ضمن نطاق صلاحياتها الجغرافية، وتطوير الشراكات مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المحلي للحصول على دعمها ومساعدتها في تنفيذ الخطط التطويرية للمدارس. كما تقوم بالتأكد من تفعيل المجالس البرلمانية للطلبة ومتابعة تنفيذ المبادرات المدرسية وتحسين البيئة التعلمية والبيئة المدرسية. ❖ كما يناط بالمديريات جمع التقارير حول تنفيذ الأنشطة ببياناتها الكمية والنوعية مثل المؤشرات ذات الصلة بالجودة والتدريب، وتقديم التغذية الراجعة للمدارس حول نوعية الإنجاز ومعالجة أي مشاكل وتحديات لدى هذه المدارس. ومن الجدير بالذكر، أنه لم يتبين الفترات الزمنية التي يتم بها جمع هذه التقارير إذا كانت شهرية، أو ربعية أو نصف سنوية. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد أشار ما نسبته 87,5% من الكوادر التي تعمل في المديريات إلى وجود المناهج التي تعلم الأطفال في المراحل الدراسية الأساسية والثانوية حول المهارات الحياتية، كما أشار 62,5% منهم بأن هذه المناهج التي يتعلمها الطلبة والمتعلقة بشكل محدد حول العنف والسلوك الآمن، وأن 62.5% أيضاً أشاروا إلى وجود المواضيع المتعلقة بدمج الفئات والمساواة بين الجنسين في المناهج التعليمية للطلبة في كافة المراحل الدراسية الأساسية والثانوية. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات في مكانها** ❖ **مستوى المدرسة:** ❖ تقوم المدارس بتعزيز المهارات الحياتية للطلاب، بناءً على الخطة الاستراتيجية لوزارة التربية والتعليم 2018-2022، والتي نصت الخطة بوضوح شديد على النحو التالي: "نحن نبحث عن جيل جديد مجهز بالمهارات الحياتية التي تعتبر أدوات مهمة جدًا للمستقبل". إذ يقوم المرشدون في المدارس بتنفيذ برامج المهارات الحياتية (التعاون، العمل الجماعي، التفكير الناقد، حل المشكلات، التعامل مع الآخرين، إدارة الذات، وإدارة الغضب). تندرج هذه الأنشطة ضمن برنامج "معاً"، وعدد من البرامج التوعوية خاصة في مجال مكافحة المخدرات وممارسة العنف والتنمر. ❖ تقوم المدارس بتطبيق أنشطة برنامج "تربية" والذي انبثق عام 2013 كإحدى مخرجات تطوير برنامج "معاً" والذي استطاع بالفعل تحسين أداء المدارس من ناحية خفض نسب العنف ضد الطلبة/ وذلك بحسب تقرير تقييم برنامج "معاً" الذي صدر عام 2017. لقد ساعد برنامج "تربية" المدارس على تزويد المعلمين والكوادر المدرسية بالمهارات اللازمة لإدارة سلوك الطلاب، وتعزيز مهارات الطلبة الاجتماعية، بالإضافة إلى تحفيز الطلبة على الشعور بالمساءلة والانضباط الذاتي ومشاركة المجتمع المحلي أيضاً في مبادرات وأنشطة للحد من العنف ضد الأطفال. ❖ في ضوء تعليمات وصف مهام الادارة المدرسية والهيئة التعليمية في المدارس رقم 11 لسنة 1981، تتولى المدرسة التأكد من سلامة البيئة التعليمية وابتكار وتصميم الأنشطة الداعمة لعملية التعليم، والتعرف على احتياجات الطلبة، وإدامة التواصل مع المجتمع المحلي بمن فيهم الأهل ودمج مشاركة الوالدين في المجالس المختلفة المقرة بموجب قوانين التعليم. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد أوضحت نسبة 69% من الطلبة بأنهم تلقوا دروساً ذات علاقة بالمهارات الحياتية، في المقابل 31% أشاروا إلى أنهم لم يتلقوا أي من هذه المواضيع. كما أشار نسبة 74% من الطلبة بأنهم تلقوا تعليماً يتضمن مواضيع تتعلق بالحماية من العنف والسلوك الآمن. ❖ أما فيما يتعلق بالمعلمين، فقد أشاروا بنسبة بلغت 77% بوجود مواضيع تعليمية للطلبة حول مهارات الحياة الأساسية. كما أشار 63% من المعلمين إلى وجود مواضيع تعليمية موجهة للطلبة حول العنف والسلوك الآمن، و57% أشاروا إلى مواضيع يتم تعليمها للطلبة تتعلق بدمج الفئات والمساواة بين الجنسين. ❖ أما مدراء المدارس فإن ما نسبته 89% منهم أشاروا إلى أن الطلبة يتلقون تعليماً يتعلق بالمهارات الحياتية، و73% أشاروا إلى تلقي الطلبة تعليماً يتعلق بالمساواة بين الجنسين والتكافؤ. بينما انخفضت النسبة إلى 52% من المدراء الذين أوضحوا وجود تعليم في المناهج الطلابية حول العنف والسلوك الآمن. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل كلي.**			
2.2	**توجد مبادئ وإجراءات حماية الطفل في المدارس، بما في ذلك قواعد السلوك ومعايير التوظيف/التعيين الآمن.**[18]	توضح الإرشادات الوطنية بالتفصيلات العملية للاستجابة من خلالها في جميع المدارس للقضايا المتعلقة بحماية الطفل، بما في ذلك الإحالة إلى الخدمات. كما أن وزارة التربية والتعليم لديها ضابط ارتباط حماية.	يوجد لدى المديرية إجراءات واضحة ومحددة متبعة من قبل المدارس، ويوجد ضابط ارتباط الحماية للاستجابة لأي تدخلات	يوجد لدى المدرسة إجراءات واضحة للعمل بها وهذه الإجراءات متابعة من المديرية. وفي حال عدم وجود إجراءات يوجد ضابط ارتباط الحماية للاستجابة لحالات العنف

[18] See UNICEF 2012; Keeping Children Safe 2014; UNGEI 2108. This links to benchmark 1.3 above.

		التقييم		
		موجود بشكل جزئي = B	موجود بشكل جزئي = B	موجود بشكل جزئي = B

❖ **المستوى الوطني**

❖ حديثاً، اعتمدت وزارة التربية والتعليم المسودة النهائية من دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف المستند إلى وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية الوطنية للتعامل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري والعنف ضد الأطفال التي صدرت عام 2018، ودليل الإجراءات الوطنية للحد من العنف الأسري الصادر أيضاً عام 2018. إن دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف حدد جميع مسارات العمل مع حالات العنف ضد الأطفال بمستوياتها الثلاث؛ مركز الوزارة، المديرية، المدرسة. لقد حددت وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها كافة الجهات الحكومية والجهات ذات العلاقة على الالتزام بكافة المبادئ التوجيهية التي تم اقتباسها وتكييفها من المبادئ التوجيهية لإجراءات العمل الموحدة 2008، مجموعة العمل الفرعية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول النوع الاجتماعي والعمل الإنساني، ووثيقة الحد الأدنى من المعايير في حماية الطفل في الأوضاع الإنسانية/مجموعة العمل العاملة لحماية الطفل 2012 والتي حددت الضوابط والالتزامات على كافة القطاعات العاملة في مجال حماية الطفل. ومن المتوقع أن يلي اعتماد وزارة التربية لدليل إجراءاتها للتعامل مع حالات العنف، التطبيق والتجريب على مستويات الوزارة الثلاث (مركز الوزارة، المديرية، المدرسة)، وذلك للتحقق من كفاءة وكفاية مسارات التعامل مع حالات العنف ضد الأطفال وضمن منهجية إدارة الحالة المعتمدة لهذه الغاية. إن هذا التجريب سيتيح الفرصة لاحقاً لاعتماد هذا الدليل ليشكل مرجعية لكافة مستويات الوزارة.

❖ بناءً على استحداث وزارة التربية لقسم معني ومتخصص في حماية الطفل والبيئة الآمنة، فإن الوزارة تعتبر هذا القسم هو نقطة التواصل وضابط الارتباط ما بين الوزارة والميدان بكافة مديرياته الميدانية ومدارسه. علاوة على أن هذا القسم لديه خط ساخن لتلقي البلاغات والشكاوى. ولا يوجد أقسام لحماية الطفل والبيئة الآمنة في مديريات التربية والتعليم، وإنما تقوم أقسام الإرشاد التربوي في هذه المديريات بدور قسم حماية الطفل والبيئة الآمنة.

❖ إن دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال قد بين كافة المسارات للتعامل مع حالات الأطفال، مع بيان المسؤوليات والأطر الزمنية، والنماذج المستخدمة، وجهات الإحالة. كما تم تزويد هذا الدليل بإطار للمتابعة والتقييم لضمان أن يقوم كل مستوى (مركز الوزارة، المديرية، المدرسة) بتوفير المعلومات والتواصل والوصول إلى المؤشرات المطلوب تحقيقها. وكما أوضحنا أعلاه لم يتم التطبيق الفعلي لهذه الإجراءات نظراً لأن طلبة المدارس لم يعودوا إلى الدوام كالمعتاد نظراً لجائحة كورونا.

❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، لقد بلغت نسبة الإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم الذين أشاروا إلى وجود ضابط ارتباط للتأكد من تطبيق سياسات الحماية 40%، و20% يعتقدون بأنها غير موجودة. وهذه نسبة محدودة مقارنة بما هو موجود من المراجعة النظرية للوثائق الوطنية.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي**

❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات**

❖ يتولى رئيس مديرية الارشاد والتوجيه في كل مديرية متابعة للحالات التي يتم الكشف عنها في المدارس والتي في نطاق صلاحية المديرية، ويقوم رئيس القسم بصفته ضابط ارتباط الحماية بتوفير الدعم الفني والتوجيه للمدارس حول كيفية التعامل مع حالات العنف ضد الأطفال، والحالات التي قد تكون عرضة و/أو تحيط بها عوامل خطورة.

❖ تتولى مديرية التربية والتعليم الإبلاغ عن حالات العنف ضد الأطفال إلى إدارة حماية الأسرة والأحداث. كما ويكون رئيس مديرية الارشاد والتوجيه عضواً في فريق إدارة الحالة للطفل المعنف المعني في حال عدم وجود مرشد تربوي في المدرسة المسجل فيها هذا الطالب

❖ تتولى المديرية إبلاغ الحكام الإداريين عن حالات التسرب المدرسي لغايات إلزام الأهل بإرسال الطفل للمدرسة ومنعه من الانقطاع.

❖ تم تشكيل فريق تدريب محوري من أقسام الإرشاد معني بتعميم التدريب بين المرشدين والكوادر المعنية حول دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف وقضايا حماية الطفل، وذلك ليتم تدريبهم على طريقة تنفيذ الإجراءات واستخدام النماذج، وتعريفهم بمبادئ العمل مع حالات حماية الطفل وتوضيح المسؤوليات.

❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد تبين أن 50% من مديريات التربية والتعليم أوضحت وجود إجراءات واضحة وخطوة بخطوة للتنسيق والاستجابة لحالات العنف الواردة من المدارس، بينما أشار 37,5% لعدم وجود هذه الإجراءات. وهذا قد يعود إلى أن هذه الإجراءات لم تعمم بعد على كافة المديريات لأنها لم تطبق وتجرب إلى الآن.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي**

❖ **مستوى المدارس**

❖ حدد دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي جميع المسارات المتعلقة بالمدارس بما يشمل مدارس اللجوء، والمدارس التي فيها مرشد تربوي، والمدارس التي لا يوجد بها مرشد تربوي. كما شملت سواء كان اكتشاف الحالة من خلال المدرسة و/أو من خلال المديرية و/أو مركز الوزارة من خلال

الخط الساخن. من خلال هذا الدليل تم بيان مسار العمل مع الحالات بدقة وتتبع إجرائي محدد المسئولية والفترة الزمنية والنموذج المستخدم. كما حدد آلية تواصل المدرسة مع المديرية للإبلاغ عن حالات العنف، وغيرها من التفاصيل العملية بالاستناد إلى منهج إدارة الحالة. يجري العمل قريباً على تدريب الكوادر المعنية من المدارس على هذا الدليل من قبل فريق التدريب المحوري من مديريات التربية والتعليم.

- أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، لقد بين حوالي 91% من مدراء المدارس وجود إجراءات محددة لدى إدارة المدرسة لكيفية الاستجابة لبلاغات الطلبة عن العنف ومنهم فقط حوالي 32% من المدراء أشاروا إلى تطوير إجراءات الإبلاغ والاستجابة للعنف بناءً على أي إجراءات / توجيهات وطنية/ أو من خلال مشروع أو مبادرة مستقلة. والأمر كذلك يعود إلى أن هذه الإجراءات لم تطبق وتجرب بعد على مستويات الوزارة الثلاث بما فيها المدارس، ولم يتم تدريب الكوادر المعنية عليها بعد.
- بينما ارتفعت نسبة مدراء المدارس الذين أوضحوا وجود خطوات محددة حول كيفية الاستجابة لحالات العنف ضد الأطفال، في الوقت الذي أوضح فيه المدراء لوجود ضابط ارتباط محدد المسؤوليات لمتابعة البلاغات في المدارس. وقد دعم المعلمون هذه النسبة بوجود 89% من المعلمين الذين أكدوا وجود ضابط ارتباط مسؤول عن الحماية في المدارس.
- أما الطلبة، فقد تبين أن 68.5% اشاروا إلى أنه يوجد لدى إدارة المدرسة إجراءات محددة لكيفية الاستجابة لبلاغات الطلبة عن العنف
- **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.**

	تحدد الإرشادات الوطنية بوضوح قواعد ومعايير السلوك الأخلاقي التي يجب تضمينها في قواعد سلوك المعلم	مدونات قواعد السلوك المطلوبة لجميع الموظفين بما في ذلك المديرية والمدارس. تضمن المديرية الامتثال لقواعد السلوك في المدارس	لدى المدرسة مدونة قواعد سلوك يتم نشرها علنًا وتتطلب من جميع المعلمين فهمها والامتثال لها؛ تشمل المدونة على الإجراءات/العقوبات المترتبة على الانتهاكات وتنفيذها؛ يتطلب توقيعات من قبل جميع العاملين؛ كما تتضمن هذه المدونة قواعد السلوك الطلابي
	التقييم		
	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل جزئي = **B**

- **المستوى الوطني:**
- يلتزم موظفو وزارة التربية والتعليم بمدونة السلوك الوظيفي الخاصة بكل الموظفين العاملين في القطاع العام، أي الحكومة والتي من بينها وزارة التربية والتعليم. وقد وضعت وزارة التربية والتعليم هذه المدونة على موقعها الرسمي. وتسمى بـ " مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة" والصادرة بموجب نظام الخدمة المدنية رقم (82) لسنة 2013. تعتبر هذه المدونة ملزمة لكل موظف بما فيه الكوادر العاملة في وزارة التربية والتعليم والذي يأتي تعيينه من خلال ديوان الخدمة المدنية. بالتالي، فهذه المدونة عامة لكل موظفي الحكومة باختلاف الوظائف التي يشغلونها، والوزارات التي يعملون بها.
- لقد تضمن "الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف" الصادر عام 2009 ضمن برنامج "معاً" مدونة قواعد السلوك في وزارة التربية والتعليم، والتي شملت عدة مدونات لكل من مدير المدرسة، والمعلم، والمرشد التربوي، والطلبة وأولياء الأمور. وحددت كل هذه المدونة ما يجب على كل شملته بالعمل عليه. وعلى الرغم من أهمية مدونة قواعد السلوك في وزارة التربية والتعليم وشمولها لتفصيلات هامة، إلا أنها لم توضح ماذا يترتب على خرق هذه القواعد وأي إجراءات ستتبع هذا الخرق لها. وفي نهاية عام 2017، عمدت الوزارة إلى تنفيذ جهود داعمة للحد من العنف ضد الأطفال، وواحدة من هذه الجهود كانت من خلال إطلاق ميثاق السلوك المدني الجديد للمؤسسات التعليمية الحكومية، والذي يهدف إلى تنظيم العلاقة داخل البيئة المدرسية وصولاً إلى علاقة تربوية آمنة، وخالية من العنف، ومحفزة للإبداع، وذلك وفقاً لوثيقة الإطار الاستراتيجي وخطة العمل لمكافحة العنف ضد الأطفال 2019-2021.
- وفيما يتعلق بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى/الأونروا فقد اعتمدت دائرة التربية والتعليم وثيقة التعليمات الفنية التربوية "الحصول على الانضباط داخل بيئة تربوية خالية من العنف 2008". وضحت هذه التعليمات الالتزامات الثلاث الرئيسية وهي: ضمان خلو المدارس والمؤسسات التعليمية من العنف، والمحافظة على مستويات عالية من الانضباط، والامتثال وإنفاذ حظر العقاب البدني والأشكال الأخرى من العقوبات التي تنطوي على إهانة أو احتقار، بالإضافة إلى كافة أشكال العنف ضد الأطفال. إن هذه التعليمات تميزت بأنها وضحت كافة المبادئ والسياسات والإجراءات التي على الكوادر العاملة في الأونروا الالتزام بها، وبالوقت نفسه وضحت دور كل وظيفة في متابعة الالتزام بهذه التعليمات.

				❖ وضعت تعليمات الانضباط الطلابي من عام 1981 ضوابط واضحة في حظر ومنع العقاب البدني، و/أو أي نوع من الحرمان من الحقوق للطالب. كما أن المادة 68 من نظام الخدمة المدنية أشارت بعد تعديلها بموجب النظام المعدل رقم 42 لسنة 2017 يحظر على الموظف وتحت طائلة المسؤولية التأديبية الإقدام على أي من الأعمال التالية: "ايقاع عقاب بدني بأي صورة من الصور على أي من الأطفال الموجودين في الدوائر بما في ذلك المؤسسات التعليمية أو التأهيلية أو التدريبية أو دور الرعاية أو الحماية أو إلحاق أذى بأي منهم". إن النصوص القانونية الصريحة التي تعمل بموجبها وزارة التربية والتعليم شكلت أساساً لتطوير مدونات السلوك للكوادر العاملة لكل المستويات وبالتركيز على المدارس كونها خط التواصل الأول مع الأطفال. ❖ تشكل وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية الوطنية للتعامل مع قضايا حماية الطفل بما فيها العنف ضد الأطفال الإطار الأخلاقي والمهني لجميع العاملين في كافة القطاعات، ومن بينها قطاع التعليم. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، أكدت أن الإدارات المركزية في وزارة التربية وجود مدونة السلوك للمعلمين بنسبة بلغت 70%، ومن بينهم 50% أوضحوا بأن هذه المدونة تؤكد عدم استخدام العنف ضد الأطفال بكافة أشكاله. في الوقت الذي تبين أن نسبة 20% أشارت إلى أن المعلمين يقوم بالتوقيع على هذه المدونة بشكل دوري. ومن الجدير بالذكر، أن 40% أوضحوا بأن المعلمين كانوا جزءاً من تطوير هذه المدونة ومراجعتها. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات:** تقوم المديرية بإجراء المتابعات ونتائج مخرجات العمل على مدونات السلوك، وبشكل محدد من قبل مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية. ومن الجدير بالذكر، أنه لم يتبين أي معلومات إضافية حول دور مديريات التربية والتعليم ومسؤولياتها لضمان الامتثال لقواعد السلوك، وذلك ضمن المراجعة النظرية التي أجريت. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، تبين أن نسبة 87,5% من مديريات الميدان أكدوا على وجود نسخة مدونة السلوك الخاصة بالمعلمين في المديرية الميدانية. وأن 99% من الموظفين قد وقعوا على هذه المدونة. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات في مكانها** ❖ **مستوى المدرسة** ❖ لقد انبثق عن برنامج "معاً" مخرج رئيس يتعلق بتطوير مدونات السلوك في المدارس. إذ تم تطوير الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف الذي صدر عام 2009، والذي يهدف إلى تبني استخدام المعلمين أساليب تأديبية إيجابية وتطبيقها لتوجيه سلوك الطالب والحد من العنف في المدارس. استهدف هذا الدليل المعلمون في كافة المدارس التابعة لوزارة التربية ومدارس الثقافة العسكرية ووكالة الغوث الدولية "الأونروا" والقطاع الخاص، بالتالي، حقق هذا الدليل انتشار وتبني واسع شامل لكل المدارس في السياقات المجتمعية المتنوعة بما فيها مخيمات اللجوء. لقد تم من خلال هذا الدليل تدريب المعلمين على تفعيل مجلس البيئة المدرسية الآمنة، وإعداد مدونة سلوك خاصة بكل مدرسة يشارك الطالب بإعدادها أيضاً، وتدريب المعلمين على أساليب الانضباط الإيجابي وإدارة الغرفة الصفية. بالإضافة إلى آلية استخدام أداة المسح الشهري المستخدمة في المدارس. كما يتم مراجعة هذه القواعد بشكل مستمر والعمل على تطويرها. ومن الهام ذكره أنه سواء كل من مدارس وزارة التربية والتعليم ومدارس الأونروا قد أوكلت صلاحيات إعداد ومراجعة مدونة وقواعد السلوك على مستوى كل مدرسة، وذلك لتعطي كل مدرسة فرصة وضع البنود التي تتلاءم مع أي خصوصية قد تظهر في المدارس ضمن البيئة والحيز المكاني والظروف التي وجدت بها المدرسة، كما أنه يعزز فرص الامتثال للمدونة كونها أعدت وتم مراجعتها من قبل المدرسة نفسها. ❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 86% من مدراء المدارس أشاروا إلى مدونة سلوك للمدارس تضبط قواعد السلوك لجميع العاملين بالمدرسة فيما يتعلق بالعنف بكافة أشكاله. كما أفاد 67% من المعلمين بأنهم اطلعوا وقرءوا مدونة السلوك خلال العام الماضي، كما بين 66% منهم أن هذه المدونة تحتوي على عدم استخدام كافة أشكال العنف ضد الأطفال سواء الجسدية، أو النفسية أو الجنسية، كما أن 55 % من المعلمين أوضحوا بأن هذه المدونة توضح العواقب والنتائج المترتبة على انتهاكها ❖ في المقابل، فإن 30% فقط من الطلبة على وعي ومعرفة بوجود مدونة السلوك للمعلمين يجب أن يقرأها المعلمون. ❖ أما في مجال نشر ووضع مدونة السلوك في المدارس، فإن73% من مدراء المدراس أوضحوا بأن هذه المدونة معلقة بصورة مرئية لمجتمع المدرسة وكافة الأعضاء وتتيح رؤيتها للجميع. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.**
		إن إنشاء آليات إبلاغ آمنة وسرية للطلبة أمر إلزامي لجميع المدارس. توجد آلية إبلاغ وطنية عاملة يسهل الوصول إليها مثل خط	المديرية تدعم المدارس في تنفيذ آلية الإبلاغ وضمان توافر آليات الدعم. لديها آلية خاصة بها للاستجابة عند رفع	الطلبة على معرفة بآلية الإبلاغ ويستخدمونها للإبلاغ عن حالات العنف. وهي مرتبطة بخدمات الدعم وتتضمن نظام رصد للإبلاغ

	مساعدة الطفل الوطني.	التقارير.	والمساءلة.
	التقييم		
	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل كلي = **A**	موجود بشكل جزئي = **B**

❖ **المستوى الوطني**

❖ لقد حددت وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية الوطنية ودليل الإجراءات المعياري الوطني الضمانات والالتزامات التي بموجبها يتم إلزام كافة القطاعات العاملة في قضايا حماية الطفل بمبادئ السرية والخصوصية، وتحقيق مصلحة الطفل الفضلى وتقديم الخدمات المرتكزة على الطفل كضحية للعنف. هذه الوثيقة معتمدة أيضاً لدى وزارة التربية والتعليم، وبادرت الوزارة بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف باعتماد المسودة النهائية من دليل إجراءات الوزارة للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي، وملتزمة بمعايير الأمان والسرية بكافة الإجراءات وبكل المستويات (مركز الوزارة، المديرية، المدارس). ولم يتم إلى الآن تجريب هذا الدليل الإجرائي نظراً لتعطل الطلبة عن الدوام المدرسي نتيجة لجائحة كوفيد 19.

❖ أنشأت الوزارة الخط الساخن من خلال قسم الحماية والبيئة الآمنة ليكون واحد من الآليات الوطنية المتبعة للإبلاغ عن الحالات. وتم تحديد مسار التعامل مع البلاغات ضمن إجراءات عمل واضحة داخلية بين مستويات الوزارة الأخرى (المديرية والمدرسة المعنية) من جهة، وبين الجهات صاحبة الاختصاص القانوني لتلقي هذه البلاغات، وبشكل محدد إدارة حماية الأسرة والأحداث، وهذا يشمل كافة المحافظات والسياقات سواء التنموية أو مخيمات اللجوء بالتنسيق مع المفوضية العامة لشؤون اللاجئين وأقسام حماية الأسرة في المخيمات. ومع أهمية الخط الساخن للوزارة (قسم الحماية والبيئة الآمنة) إلا أن هذا الخط يعمل خلال ساعات الدوام الرسمي للوزارة.

❖ بالوقت نفسه، فإن إدارة حماية الأسرة والأحداث اعتمدت الخط الوطني (911) للتبليغ عن أي حالات عنف ضد الأطفال في كافة أنحاء المملكة، ويتلقى هذا الخط التبليغ من أي شخص يرى أو يشهد حالة عنف ضد الأطفال، ويتلقى هذا الخط أيضاً البلاغات من الأطفال أنفسهم وأي موظف أثناء عمله الرسمي. ويعمل هذا الخط على مدار الساعة في كل أيام الأسبوع.

❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، تبين أن 80% من الإدارات المركزية في وزارة التربية أوضحت وجود إجراءات وطنية تقوم بتوجيه المديريات والمدارس حول كيفية تأسيس آليات للإبلاغ آمنة وسرية للطلبة للإفصاح والإبلاغ عن حالات العنف. بالإضافة إلى وجود خطوط مساعدة لتقديم البلاغات المتعلقة بالعنف من خلالها.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها**

❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات**

❖ تتولى المديرية مسألة المتابعة الدورية من خلال التقارير الدورية والزيارات الميدانية للمدارس في نطاق اختصاصها، كما تقوم بمتابعة التحويلات الداخلية لحالات العنف ضد الطلبة القادمة من الخط الساخن وذلك لتقوم المديرية من التحقق من حالات العنف وظروفها وشدتها في إطار من السرية، ومن ثم التبليغ الفوري إلى إدارة حماية الأسرة والأحداث إذا استدعت الحالة. ومن الجدير بالذكر، أنه لم يتضح ما إذ كانت هذه التقارير الدورية تتم بصورة شهرية، أم ربعية، أم نصف سنوية.

❖ عادة ما يُعتبر رئيس مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية في المدارس التي لا يوجد بها مرشد تربوي عضو في فريق إدارة حالة الطفل لمتابعة تنفيذ خطة الاستجابة الفورية وخطط التدخل من ناحية الخدمات التربوية والإرشادية المقرر تقديمها للطفل. كما تتولى مديرية الارشاد والتوجيه تقديم الدعم الفني للطلاب في المدارس التي يحتاج كوادرها لدعم فني للتعامل مع حالات الطلبة خاصة تلك المدارس التي تخلو من مرشد تربوي.

❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، أشارت مديريات التربية والتعليم أن الطلبة على وعي بإجراءات التبليغ وأنه يتم تشجيع الطلبة عن الإبلاغ بنسبة بلغت 75%.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات في مكانها**

❖ **مستوى المدرسة**

❖ يقوم الطلبة كل شهر في الأسبوع الثالث بتعبئة استبانة المسح الشهري لتسجيل أي حالة عنف تقع عليهم سواء داخل المدرسة و/أو في الأسرة، ويتم تعبئة هذه الاستبانة بصورة سرية وآمنة تتيح للطالب الحرية في التعبير عن العنف الذي تعرض له. علاوة على أنه توجد آلية موثقة ومحددة ما بين المدارس والمديريات التابعة لها من ناحية تزويد المديرية بدراسات حالة الأطفال التي تحتاج إلى دعم فني من قبل مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية، خاصة تلك المدارس التي لا يوجد بها مرشد تربوي. وبالنسبة لمدارس وكالة الغوث في المخيمات، فإن مدرسة الوكالة تقوم برفع هذه الحالات للمنطقة التعليمية في الوكالة التي تتبع لها المدرسة إدارياً.

❖ من خلال مجالس البيئة المدرسية الآمنة ضمن برنامج "معا"_ تتألف هذه المجالس من مدير المدرسة والمرشد التربوي _إن وجد_ واثنين من المعلمين واثنين من الطلبة واثنين من أهالي الطلبة. من الجدير بالذكر أنه تم وضع توصيف لأدوار ومهمات هذه المجالس لتقوم بدورها الفعال في كل مدرسة من خلال وضع خطة تستجيب للحد من العنف بناءً على الاحتياجات والمشاكل التي يتم رصدها من خلال المسح الشهري للمدرسة. وبالتالي، يتم تصميم خطة للحد من العنف وفقاً للاحتياجات بالاستناد إلى الأدلة

القادمة من المسح الشهري. وهذه نقطة هامة ومؤشر على المرونة التي تتصف بها المدارس في تلبية الاحتياجات المختلفة التي قد تنشأ لكل مدرسة على حدة. بالوقت نفسه، لم يتضح كيف يتم تهيئة مدراء المدارس لتطوير خطط للاستجابة للاحتياجات، والدعم والتحفيز الذي من المهم أن تقدمه المديرية والوزارة لضمان التخطيط المستجيب للاحتياجات. علاوة على أنه لم يتضح وجود نظام متابعة وتقييم ومساءلة يدعم هذه المجالس على مستويات الوزارة الأعلى (المديرية ومركز الوزارة)، وأيضاً كيفية تعميم هذه المجالس لتشمل كافة المدارس مع التأكد من توثيق الدروس المستفادة وقصص النجاح ليتم تعميمها على جميع المدارس.

- أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، تبين أن 64% من الطلبة على وعي بإجراءات التبليغ عن حالات العنف ويتم تشجيع الطلبة على ذلك، بينما 31% من الطلبة ليسوا على وعي بذلك.
- في المقابل، فإنه فقط 11% من الطلبة على دراية بوجود خط وطني للتبليغ عن حالات العنف الواقعة عليهم، وأن 89% من الطلبة لا يعرفون بوجود هذا الخط
- في المقابل، فإن 86% من المعلمين أوضحوا بأن الطلاب على وعي بإجراءات التبليغ عن حالات العنف وأنهم يتم تشجيعهم على التبليغ في حال وقوع العنف عليهم.
- أما في مجال وجود إجراءات للتبليغ عن حالات العنف والاستجابة لها، فقد أشار 32% من المعلمين لوجود هذه الإجراءات، و42% أوضحوا بأنها غير موجودة في المدارس.
- في المقابل، فقد أشار 95.5% من مدراء المدارس أنه يتم توعية جميع الطلاب وتشجيعهم على استخدام الإجراءات للإبلاغ عن العنف
- **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.**

	يشمل التدريب الوطني قبل وأثناء الخدمة للعاملين في المدرسة التزاماتهم بشأن حماية الطفل، بما في ذلك التزامات الإبلاغ عن الحالات والاستجابة المطلوبة	تعمل المديرية على ضمان توفير التدريب قبل وأثناء الخدمة للعاملين، وذلك على سياسات حماية الطفل والإبلاغ والاستجابة المطلوبة	تتلقى الكوادر العاملة في المدرسة تدريبات قبل وأثناء الخدمة على سياسة حماية الطفل والإبلاغ والاستجابة. يتم تدريب العاملين بشكل كافٍ لمنع إعادة /تكرار حالات العنف ضد الأطفال وهم على معرفة بمسار الإحالة المعمول به في المنطقة/المدرسة/أو الوزارة
التقييم			
	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**	موجود بشكل جزئي = **B**

- **المستوى الوطني**
- تسعى وزارة التربية والتعليم لمعالجة التحديات المتعلقة بـالتدريب قبل وأثناء الخدمة من خلال تطوير نظام متكامل لتدريب المعلمين قبل الخدمة بالتعاون مع الجامعات الأردنية وأكاديمية الملكة رانيا لتدريب المعلمين.
- أعدت وزارة التربية والتعليم ووكالة الغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) وبالشراكة مع منظمة اليونيسف الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف، وذلك عام 2009. ووفقاً لهذا الدليل، فقد تم تدريب المعلمين والمرشدين التربويين عليه على مدار سنوات، وهو تدريب أثناء الخدمة. يحتوي هذا الدليل على مواضيع تشمل خصائص البيئة المدرسية الآمنة، والمفاهيم الأساسية للعنف، وأهمية وكيفية تطوير مدونة سلوك في المدرسة، ودور وآلية عمل مجلس البيئة المدرسية الآمنة، وطرق الانضباط الإيجابي والإدارة الصفة، وأهمية استبانة المسح الشهري وطريقة تعبئتها والتعامل مع المعلومات. ولضمان تفعيل مدونة السلوك في المدرسة فقد تم ربطها بجودة التعليم والمساءلة ضمن أنشطة الوزارة حتى نهاية 2022، والتأكد من وجود برامج تعديل السلوك والطرق الإيجابية في الانضباط عوضاً عن العقاب، وذلك تماشياً مع تعليمات الانضباط الطلابي 1981 و2017 والتي حظرت اللجوء إلى العقاب البدني والعاطفي والحرمان من الحقوق.
- لقد حدد برنامج "معا" لوقف العنف ضد الأطفال سلسلة من النتائج المرتبطة للوصول إلى بناء القدرات من ناحية كفاءة المرشدين التربويين والمعلمين والمدراء على قدرة عالية لتحديد القضايا المرتبطة بالعنف ضد الأطفال، والنتيجة الثانية تتعلق بمراجعة وتحديث المواد والمناهج التدريبية للكوادر العاملة في الوزارة، بالإضافة إلى تحديد مسارات الإحالة لحالات العنف ضد الأطفال بالاستناد إلى إدارة الحالة، والنتائج الأخرى المرتبطة بمخرج بناء القدرات يرتبط بتحديد تدريبات محددة لكل فئة حسب مجال عملها من مرشدين تربويين إلى معلمين إلى مدراء مدارس ومجالس البيئة المدرسية الامنة.
- لم يتضح الإطار الزمني _أي متى_ لإجراء التدريب التعريفي لعدد من المعلمين الجدد والذي تضمن موضوعات تتعلق بالإرشاد والإدارة الصفية بالتعاون مع أكاديمية الملكة رانيا. في الوقت ذاته، فقد خطت الوزارة خطوة إيجابية نحو مأسسة المواد التدريبية للبرنامج، من خلال تشكيل لجنة لمراجعة وتطوير المواد التدريبية وإضافة مواضيع على البرنامج مثل الإدارة الصفية وبدائل العقاب وذلك بالتعاون مع منظمة اليونيسف، ومن المتوقع أن يتم الانتهاء من هذه المؤسسة مع نهاية عام 2021.

	❖ لم يتضح بشكل دقيق وجود منهاج أو برنامج تدريب للعاملين مع الأطفال خاصة قبل الالتحاق بالخدمة على الرغم من أن وزارة التربية والتعليم تدرك أهمية ذلك في تحفيز البيئة الآمنة المدرسية، ومن الواضح أن الوزارة تسعى لتطوير برنامج ما قبل الخدمة المستند إلى سياسات حماية الطفل المعتمدة وطنياً والأطر المرجعية في ذلك وبدأت بعض الخطوات الجادة نحو المراجعة الشاملة للمنهاج التدريبي والمؤسسة والتي من المتوقع الانتهاء منها في نهاية عام 2021. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من الإدارات المركزية في وزارة التربية أوضحت أن هناك نموذج واضح أو وحدات مقررة في المنهاج الوطني لتدريب المعلمين قبل الخدمة حول: استراتيجيات الانضباط الإيجابي غير العنيف للصف. كما أشار 30 % من هذه الإدارات أن هناك نموذج واضح أو وحدات مقررة في المنهاج الوطني لتدريب المعلمين قبل الخدمة حول: التزامات المعلم بشأن حماية الطفل وكيفية منع إعادة الإيذاء، و60% لا يعلمون ما إذا كان هناك تدريب حول تلك المواضيع أم لا. ❖ أما بالنسبة إلى تدريب المعلمين أثناء الخدمة، فقد تبين أن 50% من الإدارات المركزية أوضحوا أن هناك تدريب أثناء الخدمة لجميع معلمي المدارس الابتدائية/ الثانوية حول هذه الموضوعات: (استراتيجيات الانضباط الإيجابي غير العنيف للصف، التزامات المعلم بشأن حماية الطفل وكيفية منع إعادة الإيذاء، الإبلاغ عن العنف وإحالة الاستجابة له للمديريات والمدارس)، بينما 40% لا يعلمون ما إذا كانت هذه التدريبات موجودة أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي.** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ تقوم المديرية بالتنسيق مع مركز الوزارة لتنسيب المشاركين في التدريبات، وتتولى المديرية عملية تدريب الكوادر العاملة في المدارس خاصة من خلال مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية والذي يتولى تدريب المرشدين التربويين في المدارس ومجالس البيئة المدرسية الآمنة. ❖ بالاستناد إلى الفريق التدريبي المحوري الذي تم تدريبه على دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي الذي تم اعتماد مسودته النهائية، ستتولى المديريات تدريب المرشدين التربويين في المدارس التي يوجد بها مرشد، ومنسق مجلس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس التي لا يوجد بها مرشد تربوي على إجراءات العمل التفصيلية والمسارات ونطاق الأدوار والبلاغات والنماذج المستخدمة وغيرها من التفاصيل الإجرائية والعملية. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 62.5% من الكوادر العاملة في المديريات يعرفون بأن المعلمون الجدد ذوي الكفاءة (أقل من 3 سنوات من الخدمة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة بشأن: الانضباط الإيجابي الفعال واستراتيجيات الإدارة الصفية. بينما تبين أن 50% لا يعرفون ما إذا كان المعلمون الجدد ذوي الكفاءة (أقل من 3 سنوات من الخدمة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة بشأن: التزامات المعلم بشأن حماية لطلبة وكيفية حماية أنفسهم. ❖ أما بالنسبة للمعلمين المنتظمين، فقد تبين أن 87.5% من المديريات أوضحوا بأن هؤلاء المعلمين تلقوا تدريبات حول المواضيع المشار إليها في النقطة السابقة. وأن جميع المرشدين أي 100% تدربوا على أدوارهم في التعامل مع حالات العنف ضد الطلبة وحماية الطفل. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي.** ❖ **مستوى المدرسة** ❖ على الرغم من اعتماد المسودة النهائية من دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال، إلا أنه لم يتم تجريب هذا الدليل بعد في المدارس نظراً لظروف جائحة كوفيد 19. علاوة على أنه لم يتم التوسع في تدريب الكوادر العاملة في المدارس على هذا الدليل لحين تطبيق التجريب. ❖ من خلال برنامج "تربية" المنبثق عن برنامج "معاً"، يتم عقد البرامج التوعوية المرافقة لبناء القدرات، وهذه البرامج تم تنفيذها بشكل محدد من قبل كل من إدارة حماية الأسرة والأحداث في مخيمات اللجوء السوري، وشملت قاعدة عريضة من المعلمين، بالإضافة إلى الطلاب والأهل، والتي تتضمن توعية حول العنف ضد الأطفال. ❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد تبين أن 54.5% من مدراء المدارس أوضحوا أن المعلمون المنتظمون تلقوا تدريباً أثناء الخدمة على أي من هذه المواضيع (الانضباط الإيجابي الفعال والإدارة الصفية/التزامات المعلم بقوانين وتعليمات حماية الطفل وكيفية الحد من العنف/الإبلاغ عن العنف وطرق التحويل للمديريات والمدارس) خلال السنوات الثلاث الماضية. ❖ كما تبين أن 51% من المعلمين أوضحوا بأنه يتم تدريب المعلمين قبل الخدمة خلال السنوات الثلاث الماضية، وأن 33% أوضحوا بأنهم لم يتلقوا هذا التدريب على أي من المواضيع، مما يؤشر إلى أن ثلث عينة المعلمين أوضحوا بأنهم لم يتلقوا أي تدريب خلال السنوات الثلاث الماضية. ❖ أما الطلبة، فقد أشار 50.6% منهم بأنهم يعتقدون أن أيًا من معلميهم قد تلقى تدريباً على: إدارة الصف (الانضباط الإيجابي). بينما أشار 38.2% من الطلبة بأنهم يعتقدون بأن أي من معلميهم قد تلقى تدريباً على: التزامات المعلم بحماية الأطفال. أما في مجال الإبلاغ عن العنف في المدارس والاستجابة له، فقد أشار 39.3% من الطلبة بأنهم يعتقدون أن أي من معلميهم قد تلقى تدريباً حول ذلك، بينما تبين أن 37.1% من الطلبة لا يعتقدون ذلك.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.**

	توجد تعليمات وطنية لتوظيف المعلمين والعاملين، والتنقلات لضمان ملاءمتهم للعمل مع الأطفال	تقوم المديرية بتنفيذ التعليمات المطلوبة عند التأكد من خلفية العاملين عند التوظيف والتنقلات	تتبع المدرسة أو لديها طرق فردية لتقييم العاملين للتأكد من ملاءمتهم للعمل مع الأطفال؛ يطلب من الموظفين الجدد الإبلاغ عن الإدانات السابقة أو أسباب النقل للموظفين العاملين.
التقييم			
	= موجود بشكل جزئي **B**	= موجود بشكل جزئي **B**	غير موجود = **C**

❖ **المستوى الوطني**

❖ تشير الأنظمة الوطنية بأن التعيينات الحكومية تتم من خلال ديوان الخدمة المدنية، وأن أي موظف سيلتحق بالعمل مطلوب منه إحضار شهادة عدم محكومية تُثبت عدم تورطه في أي مخالفات قانونية وجنح وجرائم لآخر ستة أشهر، علاوة على أنه يشترط بمن يتم تعيينه كمعلم أن يحضر شهادة "إجازة في التعليم" والتي تثبت كفاءته التدريسية.

❖ لقد أشارت استراتيجية وزارة التربية والتعليم ضمن الهدف الاستراتيجي المتعلق بتوفير موارد بشرية مؤهلة للنظام التربوي وتطويرها واستدامتها، بأن الوزارة تواجه بعض التحديات المتعلقة بضعف امتلاك المعلمين لمهارات التدريس اللازمة، علاوة على ضعف نوعية برامج التنمية المهنية للمعلمين. ولمعالجة عدد من هذه التحديات المتعلقة بالاختيار، فإن الوزارة تسعى إلى تطوير آلية اختيار المعلمين وتعيينهم وفقاً لمعايير وعمليات محددة، وتسعى لأن تتولى الوزارة صلاحيات اختيار المعلمين، إذ أن التعيينات لجميع الوظائف الحكومية تتم من قبل ديوان الخدمة المدينة، وليس من ضمن صلاحيات أي وزارة بصورة مباشرة. وهذه الصلاحيات تتطلب تطوير التشريعات التربوية لضمان امتلاك الوزارة لصلاحيات توظيف المعلمين والمعلمات، وقد أدرجت الوزارة هذا النشاط ليتم تحقيقه مع نهاية عام 2022.

❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من الإدارات المركزية في الوزارة بعدم وجود أي سياسات أو إرشادات وطنية تقدم توجيهات إلى المديريات والمدارس بشأن كيفية إجراء عمليات التحقق من سجل المعلمين قبل تعيينهم لتقييم مدى ملاءمتهم للعمل مع الأطفال.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى بشكل جزئي**

❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات**

❖ لدى المديرية صلاحيات في تعيين معلمين على التعليم الإضافي في حال وجود نقص في كوادر التعليم في المدارس التي ضمن نطاق هذه المديرية، ولا يوجد للمديرية صلاحيات بالتوظيف

❖ أظهرت المراجعة النظرية محدودية في المعلومات الواردة حول الأدوار الأخرى للمديريات الميدانية، ويبدو أن دور المديرية يقتصر على استكمال اجراءات التعيين للمعلمين الجدد ولا يتعدى ذلك، إذ أن التعيينات عادة ما تكون مركزية من الوزارة نفسها.

❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 25% من الكوادر العاملة في المديريات أشارت إلى وجود سياسة أو إجراء للتحقق من خلفية المعلمين قبل تعيينهم لتقييم مدى ملاءمتهم للعمل مع الطلبة. كما أشار 75% إلى وجود سياسة أو إجراء للتأكد من أنه في حالة طرد أحد المدرسين بسبب سوء السلوك، فلن يتم نقلهم ببساطة إلى مدرسة أخرى.

❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي.**

❖ **مستوى المدرسة**

❖ تتبع المدرسة التعليمات الحكومية في إجراءات التعيينات، ولا توجد صلاحية للمدرسة فيها، لأن التعيينات تأتي من مركز الوزارة من خلال ديوان الخدمة المدنية.

❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد أوضح مدراء المدارس بنسبة 23% بأنه توجد إجراءات واضحة في حال أساء المعلم للطفل ولم يتصرف بصورة ملائمة، بينما 73% أشاروا لعدم وجود هذا الإجراء.

❖ كما أشار 23% من مدراء المدارس لوجود إجراءات للتحقق من كفاءة المعلمين للتعامل مع الأطفال، وإذا كان لديهم أي مشاكل سابقة، بينما 73% من المدراء أشاروا لعدم وجود هذا الإجراء.

❖ أما في مجال نقل المعلم الذي أساء إلى الأطفال إلى مدرسة أخرى، فإن نسبة 61% من مدراء المدارس أوضحوا بعدم وجود إجراءات تضمن عدم نقل المعلم إلى مدرسة أخرى في حال أساء التصرف.

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ في المقابل، فقد أشار 33% من المعلمين إلى أنهم يعرفون بوجود سياسة أو إجراء لدى المدرسة للتحقق إذا كان المعلمون قد عملوا إجراء للتحقق (عدم محكومية) من أنهم مناسبين للعمل مع الطلبة. كما تبين أن 75% من المعلمين لا يعرفون بوجود سياسة أو إجراء لدى المدرسة للتأكد من أنه في حالة فصل أحد المعلمين بسبب سوء السلوك، فلن يتم نقله ببساطة إلى مدرسة أخرى.
❖ أما الطلاب، فيعتقد 30% منهم بوجود إجراءات تقوم من التحقق من سجل المعلم، وأن 70% منهم لا يعتقدون بوجود هذه الإجراءات.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد عدم تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس.</td></tr>
<tr><td>2.3</td><td>لدى كل مدرسة على الأقل ضابط ارتباط واحد مؤهل لتقديم خدمات الدعم النفسي الاجتماعي للأطفال الذين تعرضوا للعنف</td><td>لدى وزارة التربية والتعليم برنامج تدريبي خاص للمرشدين التربويين في المدارس لتقديم خدمات الصحة النفسية والتعافي، ولديهم إجراءات إحالة عندما يحتاج الطفل أو ذويه لخدمات متخصصة</td><td>لدى المديرية آليات لدعم المرشدين التربويين في المدارس ودعم للإحالة للخدمات المتخصصة عند الحاجة</td><td>يوجد مرشدون تربويون مؤهلون لتقديم خدمات الصحة النفسية مباشرة للأطفال وخدمات الدعم النفسي الاجتماعي، ولديهم معرفة بالخدمات التي من الممكن إحالة الطفل وذويه عليها</td></tr>
<tr><td></td><td></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td></td><td></td><td>A= موجود بشكل كلي</td><td>A= موجود بشكل كلي</td><td>B= موجود بشكل جزئي</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ اعتمدت وزارة التربية والتعليم حديثاً المسودة النهائية لدليل الإجراءات للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي. ومن خلال هذا الدليل الإجرائي المبني على الأطر والتشريعات الوطنية تم توضيح الأدوار والمسؤوليات للمرشدين التربويين في جميع إجراءات العمل مع الطفل المتعلقة بالتحويل والإحالة. لقد حدد هذا الدليل المعايير والضوابط الشخصية والمهنية للكوادر العاملة المعنية في مستويات الوزارة المختلفة (مركز الوزارة، المديرية، المدرسة) وتحديد برامج التدريب الأساسية وبشكل محدد للعاملين مع الطفل بشكل مباشر بمن فيهم المرشد التربوي ومنسق مجلس البيئة المدرسية الآمنة وغيرهما. لقد حددت الوزارة أن المعني في متابعة حالة الطفل وتلقي أي تبليغات هو المرشد التربوي، وفي حال عدم وجود المرشد التربوي في المدرسة، فإن عضو مجلس البيئة المدرسية الآمنة يتولى المتابعة المطلوبة، مع تقديم الدعم الفني اللازم من مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية الميدانية التي تتبع المدرسة لها ضمن الاختصاص الجغرافي.
❖ من جهة ثانية، وضمن شراكة وزارة التربية مع منظمة اليونيسف، فقد تم تقديم الدعم لوزارة التربية والتعليم ومدارس الأونروا ومدارس الثقافة العسكرية لتطوير مواد تدريبية مصممة خصيصاً لمديري المدارس، والمعلمين، والمرشدين التربويين، وأعضاء مجالس البيئة المدرسية الآمنة، لتزويدهم بالمهارات والمعارف لمنع العنف في مدارسهم والتصدي له. والعمل جارٍ على هذا التطوير الذي سيشمل دمج هذه المواد المطورة في برامج التدريب الخاص بالمعلمين قبل الخدمة، وأثناء الخدمة، وذلك لمأسستها وإدخالها ضمن المعايير الخاصة بالشهادات.
❖ تشمل البرامج التدريبية المخصصة لمرشدي المدارس مواضيع تتعلق بالدعم النفسي الاجتماعي وتحسين الرفاه المدرسي، والعنف المدرسي وسياسات العمل الإرشادي، وغيرها من المواضيع المتخصصة.
❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 50% من الإدارات المركزية في الوزارة وجود وحدات مقررة في المنهاج الوطني لتدريب مرشدي المدارس حول: الصحة العقلية للأطفال ورفاهيتهم. كذلك الأمر، بينت أن 50% من هذه الإدارات أنه يوجد وحدات مقرره في المنهاج الوطني لتدريب مرشدي المدارس حول: إجراءات الإحالة عندما يحتاج الطفل إلى خدمات / رعاية متخصصة.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها.
❖ مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات
❖ تشكل الفريق المحوري من المدربين من المديرية وبشكل محدد من مديرية الارشاد والتوجيه، وذلك في بداية عام 2020، وهذا الفريق معني في التدريب على دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال، والذي لم يتم التوسع في هذا التدريب نظراً لظروف جائحة كوفيد 19، وعدم عودة المدارس لدوامها الوجاهي كالمعتاد. كما تتولى المديرية تقديم الدعم الفني للتعامل مع الأطفال في الظروف الصعبة و/أو الذين يحتاجون خدمات تدخل متخصصة.
❖ تقوم المديرية بتطوير الشراكات مع المنظمات المتخصصة في تقديم الخدمات للأطفال، وتقوم بإجراء الإحالة لتلقي الطفل وعائلته للخدمة المتخصصة، مثل مؤسسة نور الحسين، ومؤسسة نهر الأردن، ومراكز التشخيص المبكر، وغيرها من الخدمات. وتأتي الحاجة الدائمة لتطوير الخريطة المكانية والخدمات المتوفرة في المجتمعات المحلية</td></tr>
</table>

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">وتوسيع الشراكات لتوسيع الخدمات الممكن تقديمها للأطفال وعائلاتهم.
❖ بالإضافة إلى أن المديرية تتولى عملية إبلاغ إدارة حماية الأسرة والأحداث عن حالات العنف الواقعة على الأطفال، وتقوم بالمتابعة مع إدارة حماية الأسرة والأحداث والمدرسة ضمن فريق إدارة الحالة.
❖ أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن جميع المرشدين التربويين قد تلقوا تدريباً حول دورهم في التعامل مع حالات العنف والإبلاغ، أي بنسبة 100%.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات في مكانها.
❖ مستوى المدرسة
❖ منذ بداية الأزمة السورية وتدفق اللاجئين إلى الأردن، تم تدريب المعلمين تدريباً متخصصاً في مجال الدعم النفسي الاجتماعي كونهم يتعاملون مع الأطفال اللاجئين الذين قد يعانون آثار نفسية وأثار صدمات، إذ تم توفير هذا التدريب للمعلمين في المدارس الخاصة باللاجئين السوريين سواء داخل مخيمات اللجوء أو المدارس الحكومية التي استحدثت دوام الفترة الثانية في المجتمعات المضيفة. علاوة على أن الوزارة وبالتعاون مع مؤسسة إنقاذ الطفل أعدت دليل تدريبي يتضمن أيضاً سياسات حماية الطفل ومدونة السلوك وآليات التعامل مع الأطفال ضحايا الأزمات الإنسانية والطوارئ في عام 2014، وذلك بشكل محدد لتدريب المعلمين في مخيمات اللجوء. وتأتي الحاجة دائماً لتوفير مثل هذه التدريبات للمعلمين والمرشدين التربويين.
❖ يتولى المرشد التربوي عملية تقديم الخدمات الإرشادية وبرامج الصحة النفسية للأطفال، وفي حال كانت المدرسة بدون مرشد، وهذا يشكل تحدي لنقص عدد المرشدين التربويين في المدارس، فإن منسق مجلس البيئة المدرسية الآمنة يقوم بالتواصل مع رئيس مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية المعنية ليتلقى الدعم الفني في التعامل مع حالات الأطفال التي تحتاج إلى برامج تدخل.
❖ ومن ضمن برنامج "معا" تم تخصيص برامج تدريب متخصصة تساهم في تعزيز الانضباط الإيجابي والإدارة الصفية، بالإضافة إلى التعريف بأنواع العنف ورصد المؤشرات الدالة، وطرق الإحالة والتعامل ضمن الإجراءات الداخلية للوزارة المرتكزة إلى الإجراءات والأطر الوطنية. أيضاً، فإن تطوير المواد التدريبية شمل وضع برامج تدريب متخصصة تشمل نطاق واسع من المواضيع التي تستهدف الكوادر المعنية كل حسب مسؤولياته ودوره مثل برامج الدعم النفسي الاجتماعي.
❖ أما بالنسبة لنتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 89% من المعلمين أشاروا إلى وجود مرشد في المدرسة يساعد الطلبة، وخاصة أولئك الذين يتعرضون للعنف.
❖ كما أفاد 88% من الطلبة بوجود مرشد تربوي لدعم الطلبة وخاصة أولئك الذين تعرضوا للعنف. كما أشار 89% من مدراء المدارس إلى وجود هؤلاء المرشدين الداعمين للطلبة الذين تعرضوا للعنف.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.</td></tr>
<tr><td>2.4</td><td>تصميم البيئة المدرسية المادية بشكل آمن ويضع في الاعتبار سلامة ورفاه الأطفال بالاعتبار [19].</td><td>توجد معايير وطنية للمباني المدرسية وأسس لسلامة الطلبة</td><td>لدى المديرية الوعي بالمعايير الوطنية وتقوم برصد التحسينات في البيئة المدرسية الآمنة</td><td>يعكس تصميم المدارس المعايير الوطنية، حدد المجتمع الطلبة والمعلمون مناطق غير آمنة وحددوا حلولاً لهذه المناطق. المرافق الصحية آمنة ومأمونة، كما أن الهندسة المعمارية للصفوف الدراسية وتصميمها يراعي النوع الاجتماعي، ويتنقل الطلبة بحرية من وإلى المدرسة.</td></tr>
<tr><td></td><td></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td></td><td></td><td>A= موجود بشكل كلي</td><td>A= موجود بشكل كلي</td><td>موجود بشكل جزئي = B</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ لقد أدى التزايد المستمر في أعداد الطلبة إلى لجوء الوزارة إلى استئجار الأبنية المدرسية وذلك لزيادة الوصول إلى التعليم للطلبة في السياقات المجتمعية المتنوعة، بالتالي، فإن الأبنية المدرسية المستأجرة لا تفي بالمعايير المعتمدة للمدارس المملوكة للوزارة، وتعمل الوزارة على تقليص عدد هذه الأبنية، وذلك حسب ما ورد في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022. في السياق نفسه، تعمل الوزارة على تحسين العمليات المرتبطة بالخريطة المدرسية من أجل إجراء تقييم أدق لمدى الاكتظاظ في بعض</td></tr>
</table>

7.0 [19] UNGEI 2018 Domain 7; WHO 2019 Section 6.

المناطق والمسافة من المدارس إلى المراكز السكانية، وهذا سيمكن الوزارة من تطوير استراتيجية أكثر اتساقاً لبناء مرافق مدرسية جديدة.

- أيضاً، قامت بعض المؤسسات الوطنية لتطوير مبادرات بالشراكة مع القطاع الخاص لتبني تطوير البيئة المادية والمحفزة للطلبة، ومن الأمثلة عليها برنامج "مدارس آمنة" والذي تم تنفيذه مع مؤسسة نهر الأردن، وعمل على تطوير البنى التحتية في مدارس متعددة في أنحاء المملكة، ومن ثم مبادرة "مدرستي" والتي استكملت نهج "مدارس آمنة" في تطوير البنى التحتية والمحفزة للطلبة بدعم من القطاع الخاص الذي قام بتبني المدارس لهذا التطوير.
- لقد حددت استراتيجية الوزارة 2018-2022 مكون البنى التحتية كأولوية من الأولويات الاستراتيجية التي ستعمل الوزارة على تحسينها، كما أدرجت خطة تفصيلية للأنشطة التي ستكون قد تمت بحلول نهاية عام 2022 مع تخصيص الموازنة لتغطية هذه التكاليف.
- كما حدد ملحق استراتيجية الوزارة والمتعلق بتعميم قضايا التمايز بين الجنسين أن التدخلات ذات الأولوية التأكد من أن جميع المدارس ستأخذ بالاعتبار الاحتياجات الخاصة بالبنين والبنات وذوي الإعاقة وضمان سلامة الطلبة جميعاً ورفاهيتهم والتقليل من مخاطر العنف بالمدارس في المنطقة المحيطة وعلى الطريق إلى المدرسة أيضاً. وهذا التدخل يؤشر إلى تبني منهج شمولي في النظر إلى المدرسة ومكوناتها وما يحيط بها للوصول لتكون آمنة للطلبة وتحافظ عليهم من المخاطر.
- أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد أشار 50% من الإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم إلى وجود سياسات وإرشادات تعمل على ضمان توفير المباني المدرسية لضمان بقاء الأطفال في أمان.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها.**
- **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات**
- تتولى المديرية تزويد المدارس التابعة بها بمخصصات مالية لإجراء الصيانة الدورية والوقائية وذلك وفقاً لما ورد في استراتيجية الوزارة 2018-2022.
- أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد أوضحت مديريات التربية والتعليم أنه توجد معايير تضمن أمان الطلبة في المدراس بنسبة بلغت 75% وخاصة فيما يتعلق بالمباني نفسها والمرافق. بينما أوضح 87,5% بوجود معايير وطنية يتم تطبيقها في مجال تصميم الصفوف لتشجيع المشاركة خاصة المتعلقة بالنوع الاجتماعي. بينما انخفضت نسبة وجود هذه المعايير إلى 37,5% وهي تلك المتعلقة بأمان وصول الطلاب من وإلى المدرسة.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات في مكانها.**
- **مستوى المدرسة**
- لم يتضح من المراجعة النظرية معلومات محددة حول دور المدرسة في تصميم المرافق، ويبدو أن ذلك يعود إلى أن الوزارة هي التي تتولى تصميم المرافق وفقاً للمعايير المعتمدة لديها.
- أما بالنسبة إلى نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 86.4% من مدراء المدارس بأن هناك إجراءات توفر معايير لضمان أن المباني والأراضي المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: عملية تحديد المناطق غير الآمنة في المدرسة. كما أشار 95.5% من المدراء بأن هناك إجراءات توفر معايير لضمان أن المباني والأراضي المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: معايير لضمان أن المرافق الصحية آمنة الاستخدام. بالإضافة إلى أن نسبة 86% من المدراء أوضحوا أن هناك إجراءات توفر معايير لضمان أن المباني والأراضي المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: معايير تصميم الصفوف الدراسية المراعية للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى)
- أما المعلمين، 80.7% أوضحوا بأنهم يشعرون بأن المرافق الصحية آمنة في المدرسة، خاصة بالنسبة للطالبات. كما أوضح 85.2% من المعلمين بأن أبنية المدرسة وساحاتها تشعر بأنه: يمكن للطلبة الانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة
- كما يعتقد 68% من الطلبة بأنهم يشعرون بأن مدارسهم آمنة وذلك فيما يتعلق بالمرافق والمباني، وأن 32% منهم لا يعتقدون بوجود الشعور بالأمان. بينما نسبة الطلبة الذي يشعرون بأن تصميم الصفوف وترتيبه ملائم لهم ويشجعهم على المشاركة وخاصة الفتيات بلغ 74%. أما في مجال الأمان في الوصول إلى المدرسة، فقد أشار 53% من الطلبة بأنهم يشعرون بالأمان، بينما 45% لا يشعرون بذلك.
- **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي .**

ملخص النتائج تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني

يقدم هذا القسم نظرة عامة على النتائج المستخلصة من مراجعة الوثيقة ونتائج المقابلات الميدانية بالمعيار الثاني.

أولاً: ملخص لأفضل الممارسات:

المستوى التشريعي:

- تعليمات وقوانين وزارة التربية تعزز منظومة الحماية للأطفال بالتناغم مع الأطر الوطنية المعتمدة من رئاسة الوزراء الداعمة لمسارات العمل مع حالات العنف ضد الأطفال بالاستناد إلى النهج المتعدد الاختصاصات وإدارة الحالة.
- المرجعيات القانونية التي تستقبل الإحالات واضحة ومحددة وفقاً للقوانين الأردنية وخاصة قانون العقوبات، وقانون العنف الأسري 2017 وقانون الأحداث الأردني 2014، والتي تتعلق بشكل محدد بإبلاغ الجهات صاحبة الاختصاص في قضايا حماية الطفل وخاصة إدارة حماية الأسرة والأحداث.

المستوى الاستراتيجي:

- لدى وزارة التربية والتعليم استراتيجية واضحة ومحددة المعالم والأنشطة بأولوياتها.
- تم تجميع وتحديد أنشطة وبرامج المدارس ضمن مؤشرات برامج وقاية وتدخل شاملة في استراتيجية الوزارة منعاً لأي تشتت لهذه الأنشطة ولتسهل عملية متابعة تحقيق مؤشراتها
- تقوم الوزارة بمأسسة أبرز البرامج الداعمة وذات الأثر للحد من العنف ضد الأطفال مثل مأسسة برنامج "معا" ومأسسة برنامج التوعية الوالدية، وبرامج تدريب الكوادر المعنية، وغيرها
- إلزامية التزام الكوادر التربوية بمدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة – نظام الخدمة المدنية رقم (82) 2013
- تأسيس المركز الوطني عام 2017 المعني بتطوير المناهج والتقييم

مستوى التطبيق والممارسة:

- تتبع مديريات التربية والتعليم في المحافظات والمدارس إجراءات محددة في التعامل والإبلاغ عن حالات العنف ضد الأطفال
- تقوم المديريات والمدارس بتفعيل كافة اللجان والمجالس للمساهمة في الحد من العنف وتحفيز وجود البيئة المدرسية الآمنة
- تطوير الشراكات على مستوى المجتمعات المحلية لتوسيع نطاق الخدمات المتخصصة للطلبة وذويهم
- برامج التدريب تؤsخذ على محمل الجدية والالتزام من قبل الكوادر، ويعمل الجميع على محاولة تطبيق ما يتم التدرب عليه، ونقل المعرفة
- توجيه البرامج التدريبية المتخصصة في مجال حماية الطفل للمرشدين التربويين.

ثانياً: الفجوات والتحديات:

المستوى التشريعي

- يوجد فجوة في تضمين أسس تحديد البنى التحتية للمدارس للمفهوم الأوسع والشمولي للبيئة المادية الآمنة المحفزة، وخاصة تلك التي تضمن معالجة العنف الذي قد يحدث على الطلبة أثناء وصولهم إلى المدارس
- محدودية صلاحيات وزارة التربية والتعليم في إجراءات التوظيف/التعيين كونها تتم بصور مركزية من قبل ديوان الخدمة المدنية، وذلك للتعيينات الحكومية كافة. مما يحدد دور وصلاحيات الوزارة في تطوير أسس التوظيف المتعلقة بالكوادر العاملة مع الأطفال

المستوى الاستراتيجي:

- إن التحديات المالية المتمثلة في ضعف تخصيص الميزانية المرصودة من دائرة الموازنة العامة يعيق تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة بما فيها صيانة المباني واستبدال المستأجرة بالمباني المملوكة وفقاً لأفضل المعايير
- على الرغم من وجود العديد من البرامج التدريبية الهامة والمتخصصة إلا أن معظمها يتعلق بالكوادر العاملة أثناء الخدمة، وقليل منها قبل الخدمة. بالتالي، يوجد ضعف في مأسسة هذه البرامج على الرغم من تأكيد الوزارة على أهميتها.

مستوى التطبيق والممارسة:

- على الرغم من أن وزارة التربية والتعليم اعتمدت دليل الإجراءات للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي وقامت بتشكيل فريق محوري من رؤساء أقسام الإرشاد التربوي وعدد من المرشدين التربويين، إلا أن دليل

الإجراءات يتطلب تجريب كافة إجراءاته ومساراته ونماذج العمل، إذ أن تأخير تجريب الدليل حدث نتيجة تبعات جائحة كوفيد 19 وما نتج عنه من أولويات للتدخلات الصحية.

- نقل المعرفة والخبرة التراكمية والدروس المستفادة وقصص النجاح ربما يكون موجود بجهود شخصية، ولم يتضح وجوده ضمن آلية لتوسيع الوعي ونقل المعرفة بين الكوادر العاملة التي قد تكون عرضة لتقاعد هذه الخبرات عن العمل وتلاشي الخبرة معهم دون وجود آلية لنقل الخبرات قبل تقاعد الموظفين الخبراء.

ثالثاً: التوصيات المقترحة وفقاً لمؤشرات المعيار الثاني

المؤشر 1: الخطة الاستراتيجية الرئيسية للوقاية من العنف مدرجة في مناهج الأطفال القائمة على الأنشطة:

- الاستمرار في مراجعة وتطوير المناهج الدراسية لجميع المراحل للتأكد من أنها تعزز قيم الاحترام والتسامح والقبول، وترفض أفكار مثل التطرف والتمييز والعنف. كما أن عملية تطوير بالإضافة إلى أهمية إجراء المراجعات والتطوير لضمان أن كافة المناهج لكافة مستويات الطلاب تحمل القيم ذاتها توصل المعرفة للأطفال بصورة ترتبط بمرحلتهم النمائية.

المؤشر 2: وضع مبادئ وإجراءات لحماية الطفل في المدارس، بما في ذلك قواعد السلوك ومعايير التوظيف الآمن:

- إدراج برنامج حماية الطفل ضمن نظام رتب المعلمين والمرشدين التربويين في وزارة التربية والتعليم (قبل وأثناء الخدمة)
- تطبيق مدونة السلوك المدني التي تم تطويرها، والتي تعمل على تنظيم العلاقة السلوكية في المجتمع المدرسي والتوعية بأهميتها.
- تفعيل وتطوير مدونة قواعد السلوك والتوعية بأهميتها.

المؤشر 3: في كل مدرسة يوجد مرشد مؤهل واحد على الأقل لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين تعرضوا للعنف:

- الاسراع في عملية مراجعة وتعديل الوصف الوظيفي للمرشد التربوي ورئيس مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية، بما يرتبط بحماية الطفل والتعامل مع حالات العنف والاستجابة.

المؤشر 4: تصميم البيئة المدرسية المادية بطريقة آمنة مع مراعاة سلامة الأطفال ورفاههم:

- ضمان انسجام المعايير المتبعة بسلامة وأمن المرافق والأماكن المدرسية. وضمان توافق هذه المعايير مع احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة لقيامهم بالمشاركة كما في ذلك الأمر مناسبتها لاحتياجات الإناث.
- تحفيز وتعزيز الكوادر التربوية من خلال إضافة مؤشر خاص لجهود الحد من العنف وتعزيز البيئة الآمنة والانضباط الإيجابي، مثل أن يضاف ضمن جائزة الملكة رانيا للتميز التربوي أو كشرط للتقدم للجائزة.

4.3 النتائج للدعوة الى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية

الجدول رقم 5: النتائج للدعوة الى العمل: المعيار 3 – تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية

المؤشر	المعيار	المستوى الوطني	مستوى المديرية/المنطقة	مستوى المدارس
3.1	هناك انتشار واسع النطاق والمشاركة مع أصحاب المصلحة لبناء المعرفة والتقدير لحقوق الطفل والقوانين التي تحظر العنف.	تدعم الحكومة والسياسات الوطنية تنفيذ الأنشطة لنشر المعلومات وإشراك أصحاب المصلحة في حقوق الطفل والقوانين التي تحظر العنف على المستوى الوطني.	تدعم المديريات تنفيذ الأنشطة لنشر المعلومات وإشراك المدارس وأعضاء / قادة المجتمع في حقوق الطفل والقوانين التي تحظر العنف على مستوى المنطقة.	تدعم المدارس تنفيذ الأنشطة التوعية وإشراك الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع بشأن حقوق الطفل والقوانين التي تحظر العنف على مستوى المدرسة.
		التقييم		
		موجود بشكل كلي = A	موجود بشكل جزئي = B	موجود بشكل جزئي = B

❖ **المستوى الوطني**

❖ توجد العديد من البرامج والحملات التي تعزز نشر المعرفة بحقوق الطفل، ومن أهمها أن الحكومة الأردنية أقرت تاريخ 6/6 ليكون اليوم الوطني لحماية الطفل. وقد أطلقت الحكومة هذا اليوم منذ عام 2004، والذي جاء متوجاً لحملة وطنية قامت بها مؤسسة نهر الأردن بالشراكة مع الجهات الحكومية ذات العلاقة تحت مسمى "أجيالنا" والتي استمرت هذه الحملة على مدار عام كامل. وتخصيص هذا اليوم جاء استجابة لزيادة نسبة المعرفة بحقوق الطفل لدى المجتمع ونشر الوعي بالإجراءات المتعلقة بحمايته من الإساءة والحد من العنف الموجه للأطفال. إضافة إلى المراجعة الدورية لما أنجز من تشريعات وطنية وخدمات تطويرية، وكذلك دراسة التحديات المتعلقة ببيئة العمل المعنية بحماية الأسرة والطفل من العنف ووضع الحلول لها لتحقيق المصلحة الفضلى والرفاه للأطفال وأسرهم.

❖ كما قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة ببدء العمل على مأسسة العمل على قضايا التوعية للحد من العنف ضد الاطفال من خلال التعاون مع اليونيسف منذ العام 2017 حيث تم إطلاقِ الحملةِ التوعوية الإعلاميةِ "علّم لا تعلّم" بهدفِ رفع مستوى الوعّي وتغيير الاتجاهاتِ والسلوكِ للحدّ ما أمكنْ من جميع المُمارساتِ التي تسيء للطفل، كما جاء إطلاق المهرجان العائلي "يوميات لوني بالوني" خلال عام 2018 لتعزيز قيم الحوار الإيجابية من خلال شخصيات تحمل معاني هذه القيم والذي تم تنفيذه في جميع محافظات المملكة، واستهدف ما يقارب 40 ألف أسرة. كما قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع اليونيسف واستجابة لنشر التوعية في البرامج المرتبطة بحقوق الطفل _خاصة تلك التي زادت حدتها نتيجة لجائحة كورونا_ فقد تم تنفيذ حملة "الوباء المتسلل في زمن الجائحة" لمحاربة التنمر الإلكتروني، والتي شهدت تفاعلاً إعلاميًا وتربويًا وشعبياً، حيث كانت نسبة المتابعة من قبل اليافعين للحملة 57 بالمئة، أغلبهم من العاصمة عمان وتوزع الباقي على المحافظات.

❖ واستجابة لملاحظات اللجنة الدولية لحقوق الطفل، وذلك بشأن التأخر في إصدار قانون حقوق الطفل في الأردن نتيجة لتحديات تتعلق ببطء الإجراءات التشريعية لإصدار هذا القانون، فقد انتهت الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ذات العلاقة وبإشراف من المجلس الوطني لشؤون الأسرة، وبدعم من منظمة اليونيسف من الانتهاء من مسودة مشروع قانون الطفل وبانتظار الاجتماع الوزاري من قبل ديوان التشريع والرأي لمناقشته مع الوزارات المعنية لقد أكدت مسودة هذا القانون على حظر توجيه أي نوع من انواع العنف والإساءة على الأطفال سواء كانوا الوالدين أو مقدمي الرعاية لهم، أو في المؤسسات التربوية والتعليمية والصحية، وكافة الجهات التي تعمل مع الأطفال. بالإضافة إلى التأكيد على المنهجيات الوطنية في العمل في مستوى التدخل مع الحالات، ومن أهمها منهجية إدارة الحالة والنهج التشاركي للاستجابة والتدخل في قضايا حماية الأطفال.

❖ يوجد توجهات وطنية واضحة حول دعم مشاركة المعلومات ونشرها على نطاق واسع بصورة تشمل الفئات المجتمعية المختلفة، وفي المجالات ذات العلاقة؛ فقد اعتبرت وثيقة رؤية الأردن 2025 في مجال الاستراتيجيات الموجهة للثقافة والشباب أهمية وضع المبادرات في البرامج التوعوية المتنوعة للمساهمة في معالجة الظواهر المجتمعية السلبية مثل العنف والتطرف. وفي مجال المشاركة المجتمعية، فقد وجهت هذه الرؤية إلى التوسع في الأنشطة اللامنهجية من خلال عدد من المبادرات ومن بينها استخدام مرافق المدارس الحكومية خارج أوقات الدوام كمرافق للمجتمع المحلي للأنشطة اللامنهجية. هذه الأنشطة تتيح نشر ومشاركة المعلومات ما بين المدرسة

	والمجتمع المحلي بأجواء تساعد على تقبل حظر العنف ضد الأطفال ونشر المعرفة حول القوانين المتعلقة بذلك. ❖ وفي مجال مشاركة أولياء الأمور في التعليم ومسؤولية المدرسة تجاه أولياء أمور الطلبة، فقد حددت رؤية الأردن 2025 كذلك وضمن محور الفقر والحماية الاجتماعية مبادرات ذات صلة بتطوير برامج الوالدية التي تركز على تنمية مهارات الوالدين في تربية وتنشئة الأطفال، واشتراط وجود مجلس أولياء الأمور في كل مدرسة وإلزام المدارس بعقد اجتماع واحد على الأقل في كل فصل دراسي. ❖ أما الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل المحدث والمعتمد من رئاسة الوزراء منذ عام 2016، فقد رسم الخطوط العامّة لكل من الوقاية والحماية من العنف الأسريّ على المستوى الوطنيّ؛ وحدد أسس التنسيق بين جميع الشركاء الذين يعملون في القطاعات المختلفة (ومن هذه القطاعات: الاجتماعيّة؛ والصحيّة؛ والتربويّة؛ والشرطيّة؛ والقضائيّة؛ والإداريّة). أما الجهات التي شاركت في تطوير الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل فقد شملت مجلس أمناء المجلس الوطنيّ لشؤون الأسرة؛ والفريق الوطنيّ لحماية الأسرة من العنف؛ ومنظّمات الأمم المتّحدة في الأردن (منظمة الأمم المتّحدة للطفولة/ اليونيسف؛ وصندوق الأمم المتّحدة للسكان؛ والمفوضيّة السّامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين)، وقد حدد الإطار الوطني أيضاً أن الوقاية من العنف الأسريّ تهدف إلى تعزيز السلوك الصحيّ داخل الأسرة، والعمل على إزالة عوامل الخطورة، والكشف المبكر عن حالات العنف الأسريّ وتحديده، واتخاذ الإجراءات اللازمة للحدِّ منه، وتُعنى برامج الوقاية- بشكل عامّ- بالتعريف بالعنف الأسريّ ومخاطره، ومنع حدوثه أو تكراره، وكذلك التعريف بالخدمات، والبرامج والأنشطة التي تنفذها المؤسّسات على مستوى المجتمع. واعتمد الإطار على الممارسات العالمية للوقاية المبنية على ثلاث مستويات، والذي يشكل مستوى الوقاية الأول برامج التوعية والمتعلقة بتوعية الرأي العام بأبعاد العنف الأسري والعنف ضد الأطفال ومخاطره. لقد حدد الإطار الوطني مستوى الوقاية والعمل على برامج الوقاية بما فيها التوعية، وتحديد مسؤوليات الشركاء نحو نشر برامج التوعية التي تدعم توفير الحماية للأطفال. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 83% من الإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم والشركاء أوضحوا بأنه يوجد سياسات ومبادئ وطنية حول كيفية نشر المعلومات على نطاق واسع سواء تلك المتعلقة بحقوق الطفل والقوانين التي تمنع العنف ضد الأطفال. في المقابل تبين أن 60% منهم أفادوا بوجود سياسات ومبادئ وطنية تقدم توجيهات حول تنفيذ التدخلات التي تعالج الأعراف الاجتماعية والمعتقدات والسلوكيات والممارسات المتعلقة بالعنف مثل التنمر. في النطاق نفسه اعتبر 50% (من أصل 83% من الذين أجابوا بوجود هذه السياسة) من أن هذه السياسة حددت الكيفية التي على وزارة التربية والتعليم اتباعها للتنسيق مع مختلف الجهات بحيث يتم تبادل المعرفة ونشرها على نطاق واسع. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ بالاستناد إلى ما ضمنته استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 ضمن محور جودة نظام التعليم، فإنه ولغايات تعزيز القيادة المدرسية والمشاركة المجتمعية، لا بد من تشجيع تبادل الخبرات والدروس المستفادة وقصص النجاح، وإقامة شراكة حقيقية بين المدارس والمجتمع المحلي. ومن هنا، فقد شكلت وزارة التربية والتعليم مجالس التطوير التربوية على مستوى شبكات المدارس وعلى مستوى مديريات التربية والتعليم؛ وتعمل المديرية على دعم شبكات المدارس هذه لتنفيذ الخطط التطويرية للمدرسة، كما تتولى المديرية مسئولية تفعيل المجالس البرلمانية الطلابية التي تقوم بأنشطة وبرامج حول القضايا العامة التي تهم المدرسة والمجتمع المحلي، بما فيها القضايا المرتبطة بحماية الطفل، ونشر التوعية، وتحسين البيئة التعليمية والبيئة المدرسية بالشراكة مع المجتمع المحلي. ❖ لقد حددت استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 أن الوزارة لا تزال تواجه تحدياً في إدارة الأداء المؤسسي من ناحية التوسع في اللامركزية، إذ تمتلك المديريات والمدارس التابعة لها صلاحيات محدودة في التخطيط والاستقلالية في اتخاذ القرار بشأن تنفيذ برامج التوعية ونشر المعرفة سواء في مجتمع المدرسة أو في المجتمعات المحلية. علاوة على أنه لم يتضح تشجيع دور قادة المجتمع المحلي وأولياء الأمور ومدراء المدارس لنشر التوعية في مجال حقوق الطفل وحمايته في المجتمعات المحلية. وعلى الرغم من وجود العديد من المشاريع التي حاولت منح المديريات والمدارس مسؤوليات أوسع ضمن برنامج تطوير المدرسة والمديرية (SDDP) الذي يعزز اللامركزية ويركز على تحسين أوضاع مشاركة المدارس الفاعلة مع المجتمع المحلي والداعمين، إلا أن الإدارة لا زالت تميل نحو المركزية في مراحل التعليم والتدريب كافة، دون وجود تنسيق واضح أو قنوات اتصال محددة. وهذا الأمر برمته قد يؤثر على محدودية دور المديرية في توجيه المدارس التابعة لها والوقوف على الاحتياجات المجتمعية التي تتعلق بالمناطق في نطاق هذه المديرية، مما قد يؤثر بالنتيجة على قدرة المديرية على تقديم الدعم للمدارس في مجال نشر المعلومات والتواصل مع المجتمع المحلي بداية. وعليه، فقد خصصت استراتيجية الوزارة مجموعة من البرامج والأنشطة لدعم دور المديرية، ومن ضمن ذلك، وضعت الاستراتيجية نشاط يتعلق بتطوير قدرات المديريات والشبكات المدرسية للمشاركة في التخطيط المحلي بناءً على أولوياتها واحتياجاتها، وذلك ضمن برنامج تطوير المدرسة والمديرية والتي قد تعتبر خطوة هامة، بالوقت نفسه لا بد من التأكد من تضمين البرامج الداعمة لحقوق الطفل ومنع العنف بكافة أشكاله في خطط تطوير المدرسة

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">والمديرية.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 62,5% من مديريات التربية والتعليم قد شاركت في تنفيذ ورشات عمل توعوية للطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع المحلي حول حقوق الطالب المتعلقة بموضوع العنف. أما في مجال تنفيذ ورشات عمل توعوية حول القوانين التي تمنع العنف ضد الأطفال، فقد بلغت مشاركة مديريات التربية بنسبة 37.5%، كما تبين أن 62.5% لا يقومون بتنفيذ هذه الورشات حول القوانين للطلبة وأولياء الأمور والمجتمع المحلي. بالتالي، فإن هذه النسب تشير إلى انخفاض لنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين التي تحظر العقاب البدني والعنف ضد الأطفال.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي
❖ مستوى المدارس
❖ تقوم المدارس بتنفيذ أنشطة برنامج "معاً.. نحو بيئة مدرسية امنة " وذلك للوصول إلى خفض نسب العنف ضد الاطفال في المدارس. ومن خلال هذا البرنامج، تم تطوير مدونة السلوك الخاصة بكل مدرسة، وتفعيل دور مجلس البيئة المدرسية الآمنة في نشر التوعية والتثقيف في القضايا الخاصة بحماية الطفل من العنف.
❖ تقوم شبكات المدارس بتحديد المجالات ذات الأولوية ضمن المجتمع المحلي المحيط بها، كنتائج تحصيل الطلبة والعنف المدرسي ومشاكل البنى التحتية، وتقديمها إلى فريق التطوير في المديرية التي يعمل على دراسة هذه الأولويات لتلبيتها. ولم يتبين من مراجعة الوثائق أي تفاصيل أخرى تتعلق بدعم المدارس لنشر المعرفة المتعلقة بحقوق الطفل وأي قوانين تحظر العقاب، والحماية.
❖ تبقى أدوار وصلاحيات المدارس محدودة ما لم يتم التوسع في اللامركزية وإتاحة الصلاحيات لها بشكل أوسع مع وجود الدعم والمتابعة من المديرية في الميدان.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت ارتفاع نسبة مدراء المدارس الذين أكدوا على وجود نشر واسع للمعلومات المتعلقة بحقوق الطفل بنسبة 70%، وانخفضت إلى 61% في نشر الوعي والمعلومات المتعلقة بالقوانين التي تحظر العقوبة البدنية على الطفل والعنف بين الأهل والمجتمع والمعلمين.
❖ أما المعلمون، فقد أشار 58% منهم بأنهم قاموا بمساعدة نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الطفل فيما يتعلق بالعنف. بينما 53.5% أشاروا إلى أنهم قاموا بمساعدة المدرسة في نشر المعلومات للطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع في: الأنظمة والتعليمات التي تحد من العنف ضد الطلبة.
❖ في الوقت ذاته، أشار فيه الطلبة بنسبة بلغت 56% من أنهم لم يقوموا بمساعدة مدارسهم على نشر المعلومات المتعلقة بالقوانين التي تحظر العنف على الأطفال لنظرائهم الطلاب والأهل والمجتمع المحلي.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي</td></tr>
<tr><td>3.2</td><td>يتم البحث عن تدخلات محددة مدعومة بالأدلة وتنفيذها، ومعالجة الأعراف الاجتماعية التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف و / أو تساعد الأطفال على إدارة المخاطر.[20]</td><td>تدعم السياسة الوطنية تطوير وتنفيذ المبادرات المدعومة بالأدلة التي تتناول الأعراف الاجتماعية الواسعة التي تدفع الأشكال الرئيسية للعنف (مثل التنمر، والسلامة الرقمية، والاعتداء والاستغلال الجنسيين، والشباب، وعنف العصابات).</td><td>تدعم المديريات تنفيذ ورصد المبادرات في المدارس / المجتمعات التي تعالج الأعراف الاجتماعية التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف.</td><td>تدعم المدارس تنفيذ ومراقبة المبادرات في المدرسة والمجتمع المحيط بها والتي تتناول الأعراف الاجتماعية والعادات والتقاليد التي تدفع إلى أشكال رئيسية من العنف.</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td></td><td>موجود بشكل جزئي = B</td><td>موجود بشكل جزئي = B</td><td>موجود بشكل جزئي = B</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ استكمالاً لجهود وزارة التربية والتعليم في مجال توفير الحلول التكنولوجية لخدمة متخذي القرار على مستوى المدرسة ومديرية التربية والتعليم وإدارات مركز الوزارة، تم إطلاق نظام إدارة المعلومات التربوي (OpenEMIS) بالتعاون مع مكتب اليونسكو (2017/2016) بهدف توحيد مصادر البيانات، وتوفير بيانات دقيقة وشاملة عن الطلبة والمعلمين والمدارس، إضافة إلى المؤشرات التربوية اللازمة لخدمة متخذ القرار على جميع المستويات الإدارية. تساعد هذه البيانات والمؤشرات على معرفة توجيه البرامج وفقاً للاحتياجات التي تظهر لقطاعات مثل الطلبة، والمعلمين، والمجتمعات المحلية، ولمناطق محددة حسب احتياجاتها، وعلى مستوى المدارس أيضاً بما</td></tr>
</table>

[20] WHO 2019 Section 3

	يشمل قضايا حماية الطفل والعنف بكافة أشكاله والتنمر. وذلك وفقاً لما تتطلع وزارة التربية إلى استكماله والذي أشارت إليه في استراتيجيتها 2018-2022. ❖ بخصوص توصية اللجنة الدولية الخاصة بمراجعة التقارير الدورية لحقوق الطفل، وفيما يتعلق بتعميم المناهج التعليمية غير القائمة على الصور النمطية، واستجابة لهذه التوصية، تقوم وزارة التربية والتعليم وبشكل محدد في مجالات التسامح والسلام والتعايش في بناء مبحثي التربية الاجتماعية والوطنية والتربية الوطنية والمدنية للصفوف الدراسية من الصف الأول ولغاية الصف العاشر، وهذه المفاهيم مضمنة بشكل كاف في هذه المباحث باعتبارها البيئة الأكثر ملائمة لدمج هذه المفاهيم ضمن البناء المعرفي التراكمي للمبحث. كما تم تناول هذه المفاهيم ايضاً في مبحثي اللغة العربية والتربية الإسلامية بمواضع مختلفة (أي ضمن محتويات المباحث) وضمن السياق العام لعدد من المواضيع (حماية الطفل، والعنف بكافة أشكاله، والتنمر). إن تضمين هذه المفاهيم في المناهج يعتبر أحد الآليات الهامة للحد من العنف ضد الأطفال وخاصة تلك المرتبطة بأي أعراف وعادات وتقاليد تدعم الممارسات غير الإيجابية مع الأطفال. ❖ لقد تم تطوير خطة وطنية لتغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي الواقع على الأطفال 2019-2021 بالاستناد إلى الدراسات والتقارير الوطنية. وتم إعداد هذه الخطة والتوقيع عليها من قبل كافة الجهات الحكومية المعنية وبالشراكة مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومنظمة اليونيسف. استعرضت هذه الخطة أبرز النتائج الواردة في الدراسات والتقارير الوطنية _بالإضافة إلى المقابلات ومجموعات العمل المركزة وورش العمل (لتعتمد عليها في تطوير برامج وأدوات الاتصال من أجل التنمية). وقد دعمت هذه البحوث الوطنية الوصول إلى أنشطة محددة ضمن خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي. وقد اتبعت هذه الخطة الاستراتيجيات السبع "INSPIRE"، والتي تقوم بتعزيز السلوكيات والعادات والتقاليد والقيم التي تدعم العلاقات القائمة على الاحترام – ولا تستند على العنف. بالإضافة إلى الاستناد إلى أبرز الدراسات والنتائج التالية: دراسة العنف ضد الأطفال في الأردن التي أجريت عام 2007، ومسح السكان والصحة الأسرية في الأردن لعام 2012، بالإضافة إلى النتائج السنوية لأداة المسح الشهري الالكتروني لبرنامج "معا"، وبشكل محدد للعام الدراسي 2015-2016. علاوة على أن تصميم خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي استندت إلى تنفيذ سلسلة من اللقاءات والاجتماعات وورشات العمل ومجموعات التركيز مع اصحاب المصلحة والجهات ذات العلاقة للوصول إلى أفضل البرامج والأنشطة التي تم تصميمها للحد من العنف على نطاق واسع. ومن الجدير بالذكر أنه تم إطلاق هذه الخطة على نطاق واسع وتوقيع على الالتزام بها من قبل مؤسسات الحكومة الأردنية ومنها وزارة التربية والتعليم والمنظمات المعنية. على الرغم من تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي تهدف إلى تغيير العادات الاجتماعية وأية سلوكيات مجتمعية معززة للعنف، إلا أنه لا زال التطبيق محدود الانتشار في المدارس وذلك لارتباطه في توفر التمويل الذي يضمن التغيير المستمر لهذه السلوكيات التي تؤيد العنف، وقدرة التمويل من الجهات المانحة على توسيع رقعته ليشمل المدارس بكافة المحافظات والتي ما يقارب عددها حوالي 4000 مدرسة بما فيها مدارس مخيمات اللجوء السوري. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من الإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم يؤكدون على وجود إرشادات وتوجيهات وطنية بشأن تنفيذ / بحث التدخلات التي تتناول الأعراف الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) المتعلقة بالعنف (مثل التنمر والأضرار عبر الإنترنت، والاعتداء والاستغلال الجنسيين، وعنف الشباب والعصابات، بينما 30% لا يعرفون ما إذا كانت هذه التوجيهات موجودة أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ تقوم المديرية باعتبارها ذراع التنفيذ الميداني لخطة استراتيجية وزارة التربية والتعليم والتوجهات الاستراتيجية، بتنفيذ الأنشطة السنوية المدرجة على خطتها وبدعم من مركز الوزارة. كما تقوم المديرية بتوفير الدعم وإدامة التواصل مع المدارس وشبكات هذه المدارس وتقديم التقارير حول التقدم المحرز خاصة من قبل مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية. ❖ لا بد من التنويه أنه في مجال المراجعات للوثائق الوطنية المختلفة، لم يتضح دور أوسع لمديريات التربية الميدانية في مجال تنفيذ ورصد المبادرات في المدارس والمجتمعات المحلية في نطاق صلاحياتها. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد أشارت إلى أن 75% من المديريات شاركوا بالتدخلات التي تتناول الأعراف الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) مثل (التنمر، والاستغلال عبر الانترنت، والإساءة الجنسية، وعنف العصابات)، وذلك من خلال الورشات التوعوية. بينما 25% من المديريات أشاروا إلى أنه لم يشاركوا بمثل هكذا ورشات. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ في عام 2017 نفذ المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع منظمة اليونيسف حملة توعوية بعنوان "علم لا تعلم" عبر وسائل التواصل الاجتماعي (الفيس بوك، الإنستغرام، التوتير) بهدف تغيير الاتجاهات والسلوكيات في المجتمع للحد من العنف الواقع على الأطفال، وقد استهدفت الحملة (15) مليون متفاعل على هذه الوسائل،

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">وتم بث رسائل تبين ماهية العنف وأثاره والوقاية منه ومراحل التطبيق للحد منه. وذلك بشكل محدد للاستجابة الوطنية لمحور الأساليب المبتكرة والمواتية للطفل لإذكاء الوعي بفحوى اتفاقية حقوق الطفل ومقاصدها، وفقاً للتقرير الدوري السادس المتعلق بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل في الأردن.
❖ في السياق نفسه، أطلق مركز العدل للمساعدة القانونية في عام 2018 برنامج "حقوقي" لتعريف الأطفال من عمر 5-12 بحقوقهم الأساسية وتعزيز قدرتهم على استخدام تلك الحقوق، حيث اعتمد البرنامج على كتيبات معدة للتوزيع مجاناً على الأطفال في المدارس بأسلوب يتناسب والفئات العمرية المحددة تقدم بأسلوب تفاعلي مسلي ممتع للأطفال بالإضافة إلى أسلوب السرد القصصي "الحكواتي" والمسرحيات التفاعلية في نهاية البرنامج يصبح كل طفل قادراً على اختيار واحد أو أكثر من الحقوق (كالبقاء والنمو، الاسم والجنسية واللقب العائلي، الرعاية الصحية، الأطفال ذوي الإعاقة، الأمان وعدم العنف، التعليم، إبداء الرأي، المساواة، واللعب).وكما أطلق المركز برنامج يستهدف الأطفال من عمر 8-14 عام جاءت فكرته بعد انتشار ظاهرة التنمر بمختلف أنواعه بين الأطفال يعتمد البرنامج على حقيبة توعوية ممتعة تقدم لكل طفل في المدرسة مجانا تحتوي على كتيب فيه عدد من الأنشطة و النصائح حول التنمر و أنواع التنمر (الجسدي و اللفظي و العاطفي و الإلكتروني) و كيف يحمي الطفل نفسه أو غيره من التنمر بالإضافة إلى استبيان حول التنمر و تعهد (أنا ضد التنمر) يقوم الطفل بتوقيعه بعد الجلسة. بالإضافة الى ما سبق، تم تطوير برنامجا وقائيا أوليا يستهدف الأطفال من عمر 6-10 أعوام يعرفهم على كيفية حماية أنفسهم من التحرش وأثاره بطرق مبسطة ملائمة للمراحل العمرية للطلبة.
❖ كما تم تنفيذ برامج التوعية الوالدية على نطاق واسع لأولياء الأمور في المدارس، وذلك منذ بدايات تطوير هذا البرنامج أي منذ عام 2002 وبالشراكة ما بين منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم والتي كانت من أوائل الوزارات التي عملت على مأسسة برنامج التوعية الوالدية / تنمية الطفولة المبكرة واستمرت بتنفيذه بصوره مستمرة لغاية الآن. تعمل هذه البرامج الوالدية على تعزيز الممارسات الإيجابية مع الأطفال وتعزيز أساليب التأديب مقابل العقاب البدني وحماية الطفل من الإساءة والإهمال.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 38% من الطلاب فقط بأن مدارسهم قد قدمت أو نفذت أي أمور تناولت فيها المعتقدات والسلوكيات والممارسات ذات العلاقة بأي نوع من أنواع العنف مثل التنمر، والتحرش عبر الانترنت، والإساءة الجنسية، والعنف بين العصابات، إذ أن 60% من الطلبة أشاروا إلى أنهم لم يتلقوا هذا النوع من الأشياء أو الأنشطة أو ما شابه. في النطاق نفسه، عبر 33% من الطلبة فقط على أن مدارسهم قامت بعمل أي شيء لتتناول فيه أو ناقشت به مواضيع تتعلق بالعنف سواء معهم أو الأهل أو المجتمع. وقد اعتبر 85% من الطلبة على أن مدارسهم لم تقم بعمل أي شيء يتعلق بأنشطة للوقاية من العنف، وهذه نسبة مرتفعة جداً.
❖ على النقيض من ذلك، اعتبر 70% من مدراء المدارس أن المدارس قامت بتنفيذ أمور تناولت الأعراف الاجتماعية (المعتقدات، والسلوكيات، والممارسات)، في حين 68% من المعلمين أكدوا على تنفيذ هذا النوع من الأنشطة والأمور في مدارسهم.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي</td></tr>
<tr><td>3.3</td><td>يشارك الشباب وأولياء الأمور والمعلمين وأفراد المجتمع داخل المدارس وحولها ونشاطهم في موضوع العنف المدرسي.</td><td>تدعم وزارة التربية والتعليم مبادرات الاتصال الوطنية السياقية لزيادة الوعي بالعنف في المدارس</td><td>استراتيجية على مستوى المديرية لتنفيذ وسائل الإعلام أو الفنون أو غيرها من أنشطة التوعية</td><td>الفنون اللاصفية أو المجتمعية أو الدراما أو المستندات المطبوعة أو الأنشطة الأخرى التي تعزز الوعي في المدرسة وللآباء والعائلات</td></tr>
<tr><td colspan="2" rowspan="2"></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td>موجود بشكل جزئي = B</td><td>موجود بشكل جزئي = B</td><td>موجود بشكل جزئي = B</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ يشكل مكون البيئة المدرسية الآمنة والمحفزة مكوناً أساسياً ضمن استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022، وعليه، فقد أبدت الوزارة التزاماً عالياً في توفير مجموعة من البرامج كبرنامج " معا... نحو بيئة مدرسية امنة"، والتي يتم من خلالها تنفيذ الانشطة والمبادرات التوعوية التي تهدف الى إكساب الطلبة المهارات الحياتية ومكافحة العنف والحد منه وخفض الممارسات غير الإيجابية التي قد تظهر في المدارس مثل التنمر والتدخين والمخدرات. كما تضمن هذه البرنامج زيادة عدد الأنشطة اللاصفية مثل (الرياضة، والفنون والموسيقى).
❖ وتقوم وحدة المساءلة وجودة التعليم في وزارة التربية والتعليم بمتابعة أداء المدارس وتطبيقها لمدونة قواعد السلوك، ومراجعة التشريعات للمجالس البرلمانية للطلبة وتقوية البرامج التوعوية في المدارس. وهذا يشير إلى أن متابعة تطبيق مدونات السلوك والمجالس البرلمانية تتم بصورة مركزية من قبل وزارة التربية والتعليم نفسها. وعلى</td></tr>
</table>

	الرغم من أهمية متابعة مركز الوزارة لأداء المدارس، إلا أن هذا يؤشر إلى أن مفهوم اللامركزية لا زال سائداً في توجهات وزارة التربية، وأنه قد يؤثر على دور مديريات التربية الميدانية في دورها في متابعة المدارس ضمن نطاق اختصاصها. ❖ مع أن برنامج "معاً... نحو بيئة مدرسية امنة " نجح في خفض نسب العنف الجسدي واللفظي الموجه ضد الأطفال في المدارس _وذلك منذ بداية إطلاق هذا البرنامج بصورة حملة عام 2009 أطلقتها وزارة التربية والتعليم ومنظمة اليونيسف لتعزيز الأساليب الإيجابية الحديثة وحشد الدعم لإنهاء تقبل المجتمع للعنف في المدارس_، إلا أن القبول المجتمعي واسع النطاق للعقاب البدني واستخدام العنف في المدارس والمنازل لا زال يشكل تحدي رئيسي للحد من العنف ضد الاطفال في الأردن. وعليه، وبالاستناد إلى نتائج مراجعة تقييم برنامج "معا" والدروس المستفادة، فقد تم تصميم خطة تهدف إلى خفض العنف الجسدي ضد الأطفال بالتعاون مع المؤسسات الحكومية والمنظمات الشريكة، بحيث يتم معالجة المشكلة بشكل شمولي وتوسيع نطاق التركيز من المدارس فقط ليشمل العنف ضد الأطفال في جميع البيئات. وعلى هذا الأساس، تم بناء "خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الواقع على الأطفال" بالاستفادة من الدروس المستفادة من البرامج المجتمعية وتوسيع نطاقها، بالإضافة إلى الاستفادة من الجهود الوطنية التي تسعى إلى الحد من العنف ضد الأطفال، وبالتالي، فإن هذه الخطة تعمل على استكمال الجهود المنفذة على المستوى الوطني لمنع العنف ضد الأطفال وتقوى بهذه الجهود. ومن الجدير بالذكر، أنه تم إطلاق خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي الواقع على الأطفال في الأردن 2019-2021، برعاية ملكية ومشاركة وطنية واسعة النطاق لتعترف وتصادق على هذه الخطة. ❖ ولقد بينت خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي الواقع على الأطفال أن الإعلام المجتمعي في الأردن بصورة عامة يعتبر أحد مكامن القوة بالنسبة للشركاء الذين يصلون إلى المجتمعات المحلية بما فيهم وزارة التربية والتعليم من خلال مديرياتها الميدانية ومدارسها، ويقدمون خدمات الحماية من العنف مثل الدعم النفسي الاجتماعي، وذلك من ناحية توفر البنى التحتية للإعلام المجتمعي مثل المدارس والمراكز المجتمعية. كما بينت هذه الوثيقة وجود مراجع متاحة لتوظيف الفن والثقافة للنهوض بأهداف الاتصال من أجل التنمية؛ مثل الأعمال المسرحية والمعارض والحفلات الموسيقية لتحقيق أهداف تعليمية على المستوى المجتمعي. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 50% من الإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم أفادوا بوجود سياسات وطنية وإرشادات تساعد في تطوير وتبني المبادرات (مثل الإعلام، والفنون، وأنشطة رفع الوعي)، بينما اعتبر 20% أنه لا يوجد مثل هكذا سياسات، و30% لا يعلمون ما إذا كانت هذه السياسات موجودة أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ يوجد فهم محدود لمفهوم الاستراتيجية الشمولية للاتصال بكل قنواتها، وذلك وفقاً لما بينته وثيقة خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي على الأطفال 2019-2021، قد تبين من خلال اللقاءات وورشات العمل التي أجريت على نطاق واسع في الأردن بأنه بشكل عام لا يوجد موظفين مختصين بالعمل في مجال الاتصال الاستراتيجي من ناحية، كما يُنظر إلى إقامة الحملات والاتصال الاستراتيجي على أنه يتمثل فقط في عقد جلسات مجتمعية كالمحاضرات أو الندوات من ناحية ثانية، والتي تنفذ على نطاق واسع في المدارس. كما أنه لم يتم تنفيذ أعمال تُذكر لتصميم وتنفيذ وتقييم تدخلات الاتصال. بالوقت نفسه، فقد تمت الإشارة إلى برنامج "معاً" ضمن المبادرات الرئيسية لتحقيق أهداف الاتصال من أجل التنمية، وهناك معرفة قليلة أو منعدمة بقطاع الإعلام المحلي والأطراف الفاعلة بين الشركاء. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد أشارت بنسبة بلغت 75% إلى انخراط المديريات بأنشطة لها علاقة بالتوعية و/أو أنشطة رفع الوعي والتمكين، والتي استهدفت الطلبة والأهل، بالإضافة إلى جلسات حوارية والأمور المتخذة ضد العنف. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ لازالت الأطر القانونية تحتاج إلى تنقيح ومراجعة وتطوير لتسهيل عملية المشاركة المجتمعية، وخاصة تلك القيود المرتبطة بالعمل التطوعي في المدارس. إن هذه المراجعة القانونية من المتوقع أن تعمل على توسيع وتطور ثقافة العمل التطوعي في المدارس وتوفير الفرص التطوعية للمجتمع المحلي وإطلاق المبادرات لتقوية العلاقة ما بين المدرسة والأسر، وكما يمكن من خلالها أيضاً الترويج لحملات وسائط الإعلام ومراكز الإعلام كالحكومية لزيادة وعي أولياء الأمور والمجتمع المحلي في العديد من القضايا المتعلقة بالأطفال وسلامتهم وحمايتهم. وذلك وفقا لما أوردته استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022، ضمن مكون القيادة المدرسية والمشاركة المجتمعية. ❖ لقد اتضح معنا وفي أكثر من سياق من خلال هذه المعايير ومؤشراتها بأن برنامج "معاً" شمل العديد من الأنشطة بما في ذلك مجلس البيئة المدرسية الآمنة، وإطلاق المسح الشهري الالكتروني، وبناء قدرات المعلمين، وتنفيذ الحملات الإعلامية والتوعية المجتمعية وعليه، فمن خلال نتائج تقييم هذا البرنامج 2009-2016 الذي أجري مؤخراً في عام 2017 فقد تبين أن أنشطة برنامج "معاً" فعالة بشكل كبير في الحد من العنف اللفظي والجسدي في المدارس على وجه الخصوص.

	❖ انطلق في عام 2017 برنامج "نشاطاتي"، وذلك بالتعاون ما بين وزارة التربية والتعليم وهيئة أجيال السلام ومنظمة اليونيسف. ويعد هذا البرنامج إحدى مبادرات المهارات الحياتية والتعليم من أجل المواطنة والتي أطلقتها منظمة اليونيسف لمنطقة الشرق المتوسط وشمال أفريقيا، والتي تركز على دمج المهارات الحياتية في أنظمة التعليم، والتي تعتبر إحدى أهداف التنمية المستدامة للقرن الحادي والعشرين. وقد تم من خلال البرنامج تدريب ما يزيد عن 3,000 معلم ومعلمة على تيسير جلسات تفاعلية أسبوعية خلال حصص الأنشطة اللاصفية. كما تم تدريب 42 ضابط ارتباط على كيفية تقديم الدعم الفني لضمان جودة تنفيذ أنشطة البرنامج في المدارس الحكومية .بالإضافة إلى أن منظمة اليونيسف عملت مع وزارة التربية والتعليم وهيئة أجيال السلام على آلية التوسع في البرنامج للوصول إلى المزيد من المدارس والمزيد من الأطفال خلال الأعوام السابقة ليصل عدد المستفيدين إلى حوالي 185،000 طالب وطالبة في 1000 مدرسة حكومية، وحالياً البرنامج معتمد من خلال التعليم الوجاهي وعن بعد أيضاً. ❖ في مجال البرامج التي تم العمل على تطويرها مؤخراً من قبل وزارة التربية والتعليم وبدعم من منظمة اليونيسف، فقد شملت هذه البرامج توظيف الفنون اللاصفية والمجتمعية وغيرها من برامج التوعية التي تعمل على توسيع مشاركة الطلبة وأولياء الأمور والمجتمع المحلي؛ شملت هذه البرامج: أولاً: برنامج "سوا"، إذ يسعى هذا البرنامج والذي يتم بالشراكة مع وزارة التربية والتعليم ومديرية الأمن العام وشركاء آخرون، والممول من منظمة اليونيسيف إلى توفير مساحات آمنة تضمن الأمن والحماية لجميع الطلبة، كما يعمل هذا البرنامج على دعم جميع الأطفال والشباب لمواجهة سلوك التنمر داخل وخارج المدارس، وتفعيل مشاركة المجتمع المحلي والطلبة في المجتمع المدرسي من خلال مجالس البيئة المدرسية الآمنة. ويعتبر البرنامج جزءًا من الإستراتيجية الوطنية متعددة القطاعات لإنهاء العنف ضد الأطفال في الأردن 2019 – 2022. ثانياً: برنامج "شبابيك" والذي تنفذه الوزارة بالتعاون مع المجلس الوطني لشؤون الأسرة وبدعم من منظمة اليونيسف للمساهمة في الحد من سلوك التنمر لطلبة المدارس ذوي الفئة العمرية من 13 - 16 عامًا وذلك من خلال استخدام أسلوب المسلسل التلفزيوني الدرامي كنهج تعليمي وترفيهي يعمل على تسليط الضوء على مشكلة التنمر في المدارس، والدور الذي يلعبه الجميع لمعالجة هذه المشكلة، كوسيلة فعالة للحد من سلوك التنمر وليكون وسيلة فعالة لتقديم محتوى يعمل على الحد من سلوكيات التنمر لتحقيق نتائج إيجابية وتحفيز تفكير الطلبة والراشدين على حد سواء، وقد صُمم هذا النهج التعليمي الترفيهي لجذب الجمهور من خلال محتواه الترفيهي والجذاب ولتحقيق أهداف المسلسل التلفزيوني الذي تم تصميم حلقاته بواقع 14 حلقة يتم تنفيذها بواقع حلقة أسبوعية، ومن ثم يتبعها نقاش ميسر وذلك لتعميق المفاهيم ودعم تحقيق النتائج الإيجابية لهذا البرنامج. ومن المتوقع أن يتم إطلاق هذين البرنامجين "سوا" و"شبابيك" في بداية العام الدراسي القادم 2021. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 78% من المعلمين أشاروا إلى وجود مناهج لأنشطة إضافية تستهدف المواضيع (المهارات الحياتية، العنف والسلوك الإيجابي، تشجيع دمج الأقليات، والمساواة العادلة بين الجنسين). كذلك الأمر بالنسبة لمدراء المدارس بنسبة بلغت 80%. وفيما يتعلق بمساعدة المدرسة لتنفيذ التدخلات التي تعالج الأعراف الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) المرتبطة بأنواع معينة من العنف (مثل التنمر، والتحرش عبر الانترنت، والاعتداء الجنسي، وعنف العصابات) فقد تبين أن 75% من مدراء المدارس قدموا هذه المساعدة، بينما 25 % من المدراء أشاروا إلى أنهم لم يقوموا بذلك. ❖ وفي مجال تطبيق برامج لمساعدة الطلبة وأولياء الأمور والمجتمعات على اتخاذ إجراءات ضد العنف الموجه للطلبة، فقد أوضح 43% من مدراء المدارس أنهم قاموا بتطبيق برامج تساعد على اتخاذ إجراءات ضد العنف، وأن 43% أي بنسبة متساوية لم يقوموا بتقديم أي برامج. وتبين أن 30% من المعلمين قد أشاروا إلى أن مدارسهم قامت بتطبيق برامج للمساعدة في اتخاذ إجراءات ضد العنف، بينما 40% من المعلمين كانت إجابتهم بالنفي (لا). و30% لا يعلمون ما إذا كانت مدارسهم قد قامت بذلك أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي.**

ملخص النتائج تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث

يقدم هذا القسم نظرة عامة على النتائج المستخلصة من مراجعة الوثائق النظرية ونتائج المقابلات الميدانية المتعلقة بالمعيار الثالث.

أولاً: ملخص لأفضل الممارسات:

المستوى التشريعي:

- تدعم التشريعات الوطنية حظر العنف ضد الأطفال والعقاب البدني، وتقوم الحكومة بتعديل أي تشريعات تستلزم تأكيد الحد من العنف ضد الأطفال، مع تحديد مسؤوليات الشركاء بما فيها برامج التوعية ونشر المعلومات والمعرفة المتعلقة بحقوق الطفل وحمايته من العنف.
- أقرت الحكومة الأردنية تاريخ 6/6 ليكون اليوم الوطني
- إعداد مشروع مسودة قانون حقوق الطفل 2019 ليمثل التزام قانوني بحقوق الطفل ضمن نهج حقوقي شمولي لكافة القطاعات المعنية بما فيها قطاع التعليم.

المستوى الاستراتيجي:

- التزام الحكومة والجهات الشريكة بالإطار الوطني لحماية الأطفال من العنف المصادق عليه عام 2016، والذي يحدد مستويات الوقاية بما فيها التوعية ومسؤوليات الشركاء تجاهها.
- إطلاق خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف ضد الأطفال 2019-2021 بالتزام حكومي واسع النطاق والجهات الشريكة التي شاركت في إعداد الخطة ووقعت على الالتزام بها، وتم اعتماد هذه الخطة على المستوى الوطني
- مأسسة العمل على قضايا التوعية منذ عام 2017 "حملة علم لا تعلم".

مستوى التطبيق والممارسة:

- اعتماد تطبيق أفضل الممارسات والبرامج والأنشطة بالاستناد إلى الأدلة العلمية المتعلقة بالدراسات والتقارير وبمشاركة قاعدة عريضة من أصحاب المصلحة والمعنيين، خاصة فيما يتعلق بإعداد خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال.
- اهتمام واسع من قبل وزارة التربية والتعليم على تبني البرامج والحملات المعززة لحقوق الطفل ووقف العنف ضد الأطفال المقدمة من منظمات المجتمع المدني والجهات المانحة، وإدماجها على المستوى الاستراتيجي من خلال مؤشرات واضحة وليس على مستوى التطبيق فقط.
- انخراط المجتمع المحلي في الأنشطة والفعاليات التي تقيمها المدارس والمشاركة في المجالس ضمن الأطر القانونية المعمول بها.

ثانياً: الفجوات والتحديات

المستوى التشريعي

- التأخر في إصدار مسودة قانون الطفل الأردني والذي لا يزال في أروقة ديوان التشريع والرأي.
- على الرغم من أهمية الأطر والخطط الوطنية والتي يوقع عليها الشركاء المعنيون، إلا أنها لا ترقى لمستوى الالتزام القانوني للعمل بها كونها لا تعد أنظمة وتعليمات ملزمة، أي أن التزام الشركاء يأتي بدافع المسؤولية الوطنية والأخلاقية.

المستوى الاستراتيجي

- محدودية توظيف نتائج الدراسات والتقارير الوطنية في الخروج بخطط تغيير للسلوك بشكل شمولي، على الرغم من وجود بعض البرامج مثل "معا" إلا أن الاستفادة الأوسع والأعمق للمعلومات وتحليلها قد يشكل تحدي للوصول إلى التغيير على المدى الطويل.
- ضعف تطبيق اللامركزية في الميدان (المديرية والمدرسة) قد يضعف الوصول إلى احتياجات أكثر ملحة مرتبطة بالمجتمعات المحلية، وتصميم خطط مبنية فعلياً على حاجة وأولويات هذه المجتمعات بما لديها من أعراف وعادات وتقاليد ومعتقدات بعض منها مؤيد للعنف والعقاب البدني.

مستوى التطبيق والممارسة

- العديد من البرامج والأنشطة المطبقة في المدارس محدودة التمويل من ناحية قدرة وصلاحيات المدارس في توفير التمويل الذي يضمن التغيير المستمر للسلوكيات المجتمعية التي تؤيد العنف من ناحية، وتخصيص تمويل محدد وواضح من وزارة التربية والتعليم لهذه المدارس لتمكينها من تنفيذ أنشطتها.

ثالثاً: التوصيات المقترحة:

دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية

المؤشر الأول: هناك توعية ومشاركة واسعة النطاق مع الجهات المعنية من أجل بناء المعرفة والتقدير لحقوق الطفل والقوانين التي تمنع العنف:

- توسيع شمل كافة المدارس بكافة المحافظات والتي يقارب عددها 4000 مدرسة بما فيها مدارس مخيمات اللجوء في تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي تهدف إلى تغيير العادات الاجتماعية وأية سلوكيات مجتمعية معززة للعنف.
- تطبيق خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال من خلال كافة الشركاء على المستوى الحكومي ومنظمات المجتمع المدني وأية منظمات مانحة.

المؤشر الثاني: البحث عن تدخلات محددة مدعومة بالأدلة وتنفيذها لمعالجة الأعراف الاجتماعية والعادات والتقاليد التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف و/ أو تساعد الأطفال على إدارة المخاطر.

- وجود دراسات/مسوحات دورية وطنية توجه البرامج والمشاريع المستقبلية، وذلك لتحديد التدخلات وتغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية المؤيدة للعنف. تحديد آلية واضحة لاستمرارية عقد المسوحات والدراسات لتضمن دعم التطبيقات بناءً على الأدلة العلمية الواضحة، وذلك تجنباً لانقطاع عقد هذه المسوح والدراسات لفترات زمنية مطولة.
- مواصلة العمل على برنامج "معاً" مع التركيز على زيادة التغطية والاستدامة بناءً على نتائج الدراسات الاستقصائية الإلكترونية الشهرية وتقارير رصد قضايا الحماية وأية دراسات ومسوحات وطنية.
- إضفاء الطابع المؤسسي على خطط الاتصال من أجل التنمية بشكل عام بما فيها خطة تغير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال، والتأكد من أنها قائمة على الأدلة والمعلومات الكمية والنوعية.

المؤشر الثالث: مشاركة الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين وأفراد المجتمع في المدارس وحولها، ونشاطهم بما يخص موضوع العنف المدرسي.

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز المشاركة المجتمعية في المدارس، وعقد الاجتماعات الدورية لبحث احتياجات المدارس من البرامج والأنشطة على مستويات الوقاية والتدخل ضمن شبكات المدارس.
- الوصول إلى الاحتياجات الأكثر ملحة من خلال مشاركة المجتمع المحلي في تصميم البرامج ذات الأولوية، لعرضها على فريق التطوير في مديريات التربية والتعليم لكل المحافظات.

4.4 النتائج للدعوة الى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال

الجدول رقم 6: النتائج للدعوة الى العمل: المعيار 4 – استثمار الموارد بشكل فعال

المؤشر	المعيار	المستوى الوطني	مستوى المديرية/المنطقة	مستوى المدارس
4.1	**الموارد المحلية التي تم تخصيصها لدعم التدخلات وأنشطة بناء القدرات لمنع العنف في المدارس والاستجابة له.**	تتضمن ميزانية النظام التعليمي استراتيجيات محسوبة التكلفة لمنع العنف والاستجابة له، وتوفير الموارد الكافية والمتضمنة في الميزانيات.	تتلقى المديرية وتخصص الموارد لمنع العنف والاستجابة له	تتلقى المدرسة ميزانية مخصصة لمنع العنف والاستجابة له
		التقييم		
		A= موجود بشكل كلي	**B** = موجود بشكل جزئي	**B**= موجود بشكل جزئي
	❖ **المستوى الوطني** ❖ أوضحت استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 أن مقدار الإنفاق الحكومي على قطاع التعليم بلغ ما نسبته حوالي 13.50% من إجمالي الإنفاق الحكومي. وبالمقارنة مع الناتج الإجمالي، يمثل الانفاق الحكومي على التعليم 4% فقط من الثروات التي ينتجها الاقتصاد في عام 2016. وهذا بصورة عامة حول قطاع التعليم الذي يشمل بشكل أساس الرواتب والكلف التشغيلية. من جهة ثانية، وفيما يتعلق بتأثير اللجوء السوري والتحاق الأطفال اللاجئين السوريين في المدارس، فقد أشارت الاستراتيجية في تحليلها للإنفاق العام، أن الانفاق الحكومي شمل توفير البيئة المدرسية الآمنة وتأمين المتطلبات التربوية اللازمة، وهذا شمل مدارس المخيمات، ومدارس الفترة الثانية التي تم تخصيصها للطلبة السوريين ومدارس الفترة الواحدة، كما أن هذا الدعم شمل الميزانية العامة والمنح الخارجية مثل المنحة الألمانية ومنح منظمة اليونيسف. ❖ في السياق نفسه، تتأثر التكاليف المخطط لها في مجال التعليم بشكل عام إلى حد كبير بتدفق اللاجئين إلى الأردن، حيث يتم تغطية هذه التكاليف إما من خلال الحكومة الأردنية أو من الدعم المالي المقدم من المانحين، إذ اعتبرت خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية أن التعليم مكوناً هاماً من مكونات هذه الخطة. ❖ تم إعداد دراسة لتحليل الميزانيات المخصصة للأطفال من قبل المجلس الوطني لشؤون الأسرة عام 2015، حيث تم وضع نموذج للميزانية يتضمن الأهداف الإستراتيجية والمهام التي تضطلع بها كل وزارة من أجل تلبية احتياجات الأطفال وحماية حقوقهم. كما قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة وبدعم من منظمة اليونيسف بإعداد دراسة الأثر المالي لمسودة قانون حقوق الطفل والتي أرفقت مع مسودة القانون وغطت جميع نصوص القانون. وتم العمل على الدراسة المالية من قبل منظمة اليونيسف والجهات الحكومية المعنية بالطفل مثل وزارة التربية والتعليم، ووزارة الصحة، ووزارة التنمية الاجتماعية، وذلك لإيجاد المساحة المالية /الفسح المالية اللازمة على المستوى الوطني لإنفاذ كل من مشروعي قانون الأحداث وقانون الطفل وتحديد الاحتياجات اللازمة لإمكانية تغطيتها وفقاً لأولويات تطبيق البنود القانونية، بما فيها ميزانية النظام التعليمي للحد من العنف والاستجابة له. والتي تم الانتهاء منها في مطلع عام 2020. ومن الجدير بالذكر، وأنه تبعاً لما تم تضمينه في التقرير الدوري السادس المقدم للجنة الدولية لحقوق الطفل، أن المجلس الوطني لشؤون الأسرة وبالتعاون مع دائرة الموازنة العامة قام بإدراج المخصصات المقدرة للطفل ضمن قانون الموازنة العامة من جداول الموازنة العامة السنوية، مع الأخذ بالاعتبار أن إدراج هذه المخصصات يعتبر تطور ملحوظ، بالوقت نفسه لم يتضح مدى تخصيص ميزانية محددة تتعلق بوقف العنف والاستجابة له[21]. ❖ هنالك رغبة صريحة لدى وزارة التربية لمواصلة أنشطة برنامج "معاً" المدعوم من منظمة اليونيسف. ولكن عدم توفر التمويل الكافي من الموازنة العامة يشكل عقبة رئيسية لمواصلة أنشطة البرنامج المختلفة ومنها أنشطة التدريب وبناء القدرات؛ إذ أن هناك العديد من الأنشطة التي لا بد من القيام بها والمتعلقة على سبيل المثال في الوصول إلى شريحة واسعة من بناء القدرات لمرشدي المدارس، والوصول إلى جميع المعلمين لتنمية هذه القدرات. أيضاً، تطبيق نظام مكافآت فعال من حيث التكلفة بحيث تقدم لأفضل أداء (المعلمون والمرشدون التربويون)، وتتطلب جميع هذه الجوانب تمويلا كافيا، ناهيك عن تطوير نظام المسح الشهري الإلكتروني وإطلاقه وتعزيزه.			

[21] تم وضع دراسة تحليل الميزانيات المخصصة للأطفال على الموقع الالكتروني التالي الخاص بالمجلس الوطني لشؤون الأسرة.https://ncfa.org.jo/ar/album/policies-and-legislation-1 . كما تمت مراجعة التقرير الدوري السادس المقدم للجنة الدولية لحقوق الطفل بموجب المادة 44 من اتفاقية حقوق الطفل 2019.

9.0

	من جهة أخرى، بينت نتائج تقييم برنامج "معاً" في أن نجاح مثل هكذا برنامج "برنامج معاً" على المستوى الوطني يرتبط بالإرادة القوية والملكية المشتركة والمشاركة النشطة للوزارات ذات الصلة، إذ أن الحد من العنف ضد الأطفال في المدارس هو عمل معني به الجميع؛ لذا فإن جميع الوزارات على المستوى الوطني ذات الصلة مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة التنمية الاجتماعية وجميع الإدارات داخل وزارة التربية والتعليم مسؤولة بشكل موحد عن نجاح البرنامج، وهذا يتطلب وجود نظام كامل مع مخصصات الميزانية السنوية، وتعبئة الموارد والتمويل المناسب[22]. ❖ إن القوانين الحالية تحد من تفعيل العمل التطوعي وقبول التبرعات للمدارس، وذلك حسب ما أوردتها الاستراتيجية في المكونات التي ستعمل الوزارة لتوسيع الاستثمار في المصادر بصورة فعالة. ❖ تقوم منظمة اليونيسف وبالتعاون مع وزارة التربية والتعليم بدعم العديد من الأنشطة المرتبطة ببرنامج "معاً" في مخيمات اللجوء، وذلك من خلال تفعيل مجالس البيئة المدرسية الآمنة للعمل على الحد من العنف. كما تقوم منظمة اليونيسف في مخيمات اللجوء أيضاً بدعم برنامج "تربية" المنبثق عن برنامج "معاً وذلك لتعزيز الانضباط الإيجابي لدى الطلبة، وتطوير البرامج التدريبية الموجهة للكوادر العاملة مع الطلبة، بالإضافة إلى تطوير المسح الالكتروني الشهري. بالإضافة إلى التدريب على مهارات الحياة الأساسية وأنشطة رفع الوعي، وتنفيذ برامج التوعية الوالدية لأولياء أمور الطلبة. ❖ لقد بينت نتائج تقييم برنامج "تربية" المنبثق عن برنامج "معاً" _التي اجريت عام 2017 _أن هذا البرنامج "تربية"_ مكلف ويحتاج إلى الكثير من الجهد من قبل المعنيين في البرنامج. بالوقت نفسه، فقد أظهرت نتائج التقييم ذاتها أن برنامج "تربية" قد استطاع بالفعل تحسين أداء هذه المدارس. إضافة إلى أنه لا يمكن إنكار قيمة نموذج وأنشطة التدريب المعنية بتغيير السلوك في إطار هذا النهج. وإن التكلفة المرتفعة نسبياً قد تشير إلى إمكانية استمرار تطبيق هذا النموذج على عدد أكبر من المدارس ضعيفة الأداء. واتفق معظم المشاركين في دراسة التقييم على أن البرنامج كان أكثر فعالية مع الأطفال الأصغر سنا. إن الطريقة الأكثر فعالية من حيث التكلفة لهذ البرنامج هو النظر في إدراج هذا النوع من التدريب في مناهج معاهد تدريب المعلمين باعتبار موضوعاته مكوناً أساسياً في المنهاج. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن الشركاء والإدارات المركزية في وزارة التربية والتعليم أن نسبة 50% أوضحوا أن ميزانية التعليم تشمل على بند محدد لتطوير وتنفيذ تدخلات منع العنف والاستجابة له. بينما انخفضت النسبة إلى 30% في مجال تخصيص بنود/أنشطة إضافية في الميزانية للتصدي للعنف في المدارس. ❖ في المقابل، فإن 90% اعتبروا أن المانحين داخل الدولة قدموا أموال ومساعدة فنية لتطوير وتنفيذ تدخلات منع العنف والاستجابة له، كما تبين أن 60% أكدوا على تقديم برامج وتدخلات إضافية يمولها المانحون وتستهدف منع العنف في المدارس. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني في مكانها** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ تقوم المديرية بإجراء المتابعات من خلال مجالس التطوير التربوي، وهذه المتابعات تكون عادة للأنشطة المنفذة في المدارس. ولم يتضح من المراجعات للوثائق والخطط والاستراتيجيات حقيقة المسؤوليات المناطة بالمديريات والإجراءات والآليات المتبعة. وهذا قد يشير إلى أن عمليات تخصيص الموارد للمدارس ربما تتم بصورة مركزية من مركز الوزارة أكثر مما تتم من مديريات التربية في الميدان. ❖ لم يتضح من خلال مراجعة الوثائق النظرية ما إذا كانت مديريات التربية والتعليم في المحافظات تتلقى وتخصص الموارد لمنع العنف في المدارس ضمن نطاقها الجغرافي، وإنما يبدو أن عملية تخصيص هذه الموارد وتوفيرها يتم بصورة مركزية من قبل مركز وزارة التربية والتعليم. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 25% من المديريات يعرفون ما إذا كانت المديريات تلقت أي تمويل حكومي لتدخلات منع العنف ومواجهته، بينما 25% أجابوا بعدم وجود هذا التمويل، 50% لا يعلمون ما إذا كانت المديريات قد تلقت هذا الدعم. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ يوجد ميزانية عامة للمدرسة يتم صرفها حسب الأصول، ولا يوجد ميزانية مخصصة للحد من العنف، مع العلم أن البرامج والأنشطة التي تقام في هذه المدارس ذات العلاقة بالحد من العنف يتم وضع مخصصاتها من قبل مركز الوزارة نفسها. ولا بد من التنويه إلى أن تنفيذ العديد من هذه البرامج والأنشطة يتم في المدارس، ولكن لا

[22] وفقا للنتائج التي تم ذكرها في تقرير التقييم النهائي لـ: تقييم برنامج "معاً نحو بيئة مدرسية آمنة" 2009-2016 الأردن والتي صدرت عام 2017

10.0

11.0

	تتلقى هذه المدارس ميزانية و/أو مخصصات مالية لتنفيذ هذه الأنشطة، وذلك كما يتم على سبيل المثال في برنامج "معا" والذي يتم دعمه من قبل منظمة اليونيسف على مستوى وزارة التربية والتعليم، ولا يتم توجيه الدعم من منظمة اليونيسف للمدارس مباشرة أو حتى لمديريات التربية في الميدان. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن حوالي 82% من مدراء المدارس أجابوا بأن المدارس لم تتلق أي تمويل حكومي لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف والاستجابة له. بينما أوضح حوالي 98% من المعلمين بأنهم لا يعرفون ما إذا كانت مدارسهم قد حصلت على أي تمويل مالي من الوزارة لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي**			
4.2	**يوفر شركاء التنمية موارد تستهدف المستوى الوطني أو القطاعات الفرعية الوطنية لإنهاء العنف في المدارس، والاستثمار في الأساليب الفعالة**	يقدم شركاء التنمية الأموال الموجهة والمساعدة الفنية والبرامج من خلال شركاء التنفيذ للوقاية والحد من العنف في المدارس والاستجابة له	تقوم المديرية بالتنسيق والمراقبة وتقديم التقارير حول استخدام الموارد المستهدفة	تستهدف المدارس الوصول إلى الموارد المستهدفة للوقاية والاستجابة للعنف.
		التقييم		
		B= موجود بشكل جزئي	**B** = موجود بشكل جزئي	**C** = غير موجود
	❖ **المستوى الوطني** ❖ لقد خصصت استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 فصلاً كاملاً _الفصل الخامس_ حول محور الشراكة والتنسيق، وهذا يعكس توجهاً إيجابياً لتنظيم عملية الشراكات مع شركاء التنمية وجعلها عملية ذات طابع مؤسسي. وقد أدرج في هذا الفصل التفاصيل المتعلقة بهيكلية الشراكات والتنسيق، وتحديد الشروط المرجعية لهيكليات الشراكة والتنسيق، مع تحديد التزامات شركاء التنمية وتحديد المسؤوليات المشتركة لوزارة التربية والتعليم وشركاء التنمية، والهيئات واللجان القائمة على تطوير توجه الشراكة ومأسسته وآلية عملها. إن هذا التوجه عامة يعكس تقدماً ملحوظاً في وضعه ضمن الاستراتيجية، ومن المهم التأكد من انعكاسه عملياً ضمن خطط تنفيذ وأنشطة ذات مؤشرات واضحة وميزانية مرصودة. ❖ يعد دعم شركاء التنمية لقطاع التعليم الأردني كبيراً ومتنوعاً، كما يشمل مستويات الوزارة ومديريات التربية في الميدان والمدارس. أما أبرز البرامج التي يتم دعمها مالياً و/أو فنياً من قبل الجهات المانحة لقطاع التعليم بشكل عام. تنوعت البرامج التي تم دعمها لتشمل برامج التعليم، واللعب والتمكين، وتعليم الطفولة المبكرة، وتحسين البيئة التعلمية، وبرامج الحماية، والوصول للتعليم للاجئين السوريين والحماية، والأبنية المدرسية، وبرامج التدريب قبل وأثناء الخدمة، ودعم خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية، وغيرها من البرامج المقدمة من عدة دول مانحة مثل كندا، وألمانيا، والنرويج، وهولندا، والمملكة المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، والبنك الدولي، وعدد من الدول العربية مثل الكويت، والسعودية.[23] ❖ من جهة ثانية، فقد بينت استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 أن فجوة التمويل بين التكلفة المتوقعة للاستراتيجية والميزانية المحتملة للتعليم مستوى عالٍ جداً يقدره بـ 400 مليون دينار أردني. وعليه، فإنه من التوقع أن الدعم المقدم من الشركاء والمانحين يساعد في تقليص الفجوة إلى ما متوسطه 250 مليون دينار أردني سنوياً. ❖ نتيجة لاستجابة منظمة اليونيسف الإنسانية والمتعلقة بتدفق اللاجئين السوريين منذ عام 2011، أي بعد إطلاق برنامج "معا" بفترة وجيزة، فقد كان على منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إعطاء الأولوية لتقديم المساعدة الإنسانية المستجيبة لظروف اللجوء السوري، مما أدى إلى التخفيف من تخصيص الموارد المالية المقدمة لبرنامج "معاً" مقابل المساهمة في الاستجابة للأزمة السورية. إلا أن التزام وزارة التربية وتصميم منظمة اليونيسف على استمرار دعم أنشطة البرنامج وشمول مدارس اللاجئين السوريين أيضاً ضمنه، ساعد على الدفع أكثر باتجاه تنفيذ أنشطة هذا البرنامج والمضي به قدماً. وانعكس ذلك من خلال البروتوكول الأخير الموقع ما بين وزارة التربية والتعليم ومنظمة اليونيسف لدعم برامج وأنشطة الحد من العنف في مستويات الوقاية والتدخل لمدة ثلاث سنوات، بما فيها مخيمات اللجوء السوري. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن الشركاء والإدارات المركزية في وزارة التربية أوضح 40% منهم أن القطاع الخاص مثل الأعمال الخيرية والشركات والمستثمرون قدموا أموال أو مساعدة فنية لتطوير وتنفيذ تدخلات لمنع العنف والاستجابة له. بينما 20% فقط وضحوا أنه يوجد تمويل مقدم من القطاع الخاص يستهدف منع العنف في المدارس. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي**			

[23] وفقاً لما ذكرته استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات
❖ وجهت استراتيجية وزارة التربية 2018-2022 إلى ضرورة دراسة الاحتياجات المشتركة لشبكات المدارس/أي تلك التي تقع في نطاق جغرافي محدد، وتحديد المجالات ذات الأولوية، كنتائج تحصيل الطلبة وسلوكهم والعنف المدرسي، بالإضافة إلى مشاكل البنى التحتية وغيرها. والآلية المتبعة هي أن يتم تقديم هذه الاحتياجات إلى فريق التطوير في المديرية الميدانية حيث يعمل _ الفريق _ على تلبية هذه الاحتياجات بالشراكة مع القطاع الخاص والمؤسسات الأخرى في المجتمع.
❖ تمتلك المديريات والمدارس التابعة لها صلاحيات محدودة في التخطيط والاستقلالية في اتخاذ القرار بما فيه التعليم والتدريب وتفعيل مشاركة المجتمع المحلي والداعمين، وذلك على الرغم من التوجه الحكومي نحو اللامركزية ووجود العديد من المشاريع الداعمة لها، إلا أن محدودية التنسيق لا زالت موجودة لأن الإدارات العليا في الوزارة لا زالت تميل نحو المركزية، وذلك حتى في عملية تقديم تقارير المتابعة حول استخدام الموارد.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 50% من المديريات أفادوا بأنهم لم يسبق أن تلقت المديرية أي أموال من المانحين لتدخلات منع العنف والاستجابة له، و25% لا يعلمون ما إذا كانت المديريات قد تلقت هذا الدعم أم لا.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي
❖ مستوى المدارس
❖ إن عملية تخصيص الموارد والدعم الفني والمالي للمدارس تتم بصورة مركزية من خلال وزارة التربية والتعليم. وهذا الأمر جعل المدارس تشارك في تنفيذ الأنشطة الموجهة إليها على مستوى المدارس، وفي الوقت نفسه، لم تعط الوزارة دوراً للمدارس لتقوم بالوصول إلى الموارد المتاحة لتنفيذ أنشطة الوقاية والتدخل للاستجابة لحالات العنف ضد الطلبة.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن حوالي 80% من مدراء المدارس بأن مدارسهم قد تلقت أي أموال من جهات مانحة لتنفيذ أي تدخلات للحد العنف والاستجابة له. أما المعلمين، فقد أشارت نسبة حوالي 98% منهم على عدم معرفتهم في حال ما إذا كانت المدرسة قد تلقت دعماً لتنفيذ تدخلات للحد من العنف والاستجابة له أم لا.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد عدم تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس</td></tr>
<tr><td>4.3</td><td>هناك مشاركة للقطاع الخاص في توفير الموارد المالية وغير المالية بما في ذلك الدعم الفني والخبرة والمناصرة من أجل إنهاء العنف في المدارس.</td><td>تقدم الأعمال الخيرية الخاصة، والمؤسسات، والمسؤولية الاجتماعية للشركات، والمستثمرون في التأثير الاجتماعي، وما إلى ذلك، الأموال الموجهة والمساعدة التقنية والبرامج من خلال الشركاء المنفذين للوقاية والحد من العنف في المدارس والاستجابة له.</td><td>تقوم المديرية بالتنسيق والمراقبة وتقديم التقارير حول استخدام الموارد المستهدفة</td><td>تستهدف المدارس الوصول إلى الموارد المستهدفة للوقاية والاستجابة للعنف.</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td></td><td>B = موجود بشكل جزئي</td><td>C = غير موجود</td><td>C= غير موجود</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ أشارت رؤية الأردن 2025 من خلال المجال الاستراتيجي "الفقر والحماية الاجتماعية" إلى اعتبار واحد من أولويات تعزيز الحماية الاجتماعية والمسؤولية المجتمعية من خلال مأسسة المشروع الوطني للمسؤولية المجتمعية للمؤسسات، وذلك لإنضاج مفهوم المسؤولية المجتمعية للمؤسسات، وتحديد مبادئ المسؤولية المجتمعية ومجالاتها وإدارة فعاليتها بكفاءة وتنسيق مبادراتها ومن ثم قياس نتائج أثرها. إن هذا المجال الاستراتيجي الـتي تتبناه الحكومة بما فيها وزارة التربية والتعليم، يتيح تعزيز المؤسسات المعنية بالأعمال الخيرية والخاصة والمسؤولية المجتمعية لتوجيه الموارد المالية للوقاية والحد من العنف في المدارس.
❖ على الرغم من تضمين فصل متخصص حول الشراكة والتنسيق في استراتيجية وزارة التربية والتعليم (2018-2022)، إلا أنه لم يتضح وجود آليات محددة وواضحة ومعتمدة لكيفية تبني البرامج وتحفيز مشاركة القطاع الخاص والمشاركة المجتمعية وغيرها. لقد منحت وزارة التربية مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس ـ ضمن برنامج "معاً"ـ حرية تصميم مبادراتها الخاصة، في الوقت الذي تواجه فيه هذه المدارس نقص واضح في الدعم المجتمعي المادي للمدارس مثل قبول التبرعات، وذلك نظراً للأنظمة والتعليمات والقيود التي تعيق تلقي هذا الدعم والتبرعات.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 40% من الإدارات المركزية أشارت إلى أن القطاع الخاص (مثل الأعمال الخيرية الخاصة، والمؤسسات، والمسؤولية</td></tr>
</table>

	الاجتماعية للشركات، والمستثمرون، وما إلى ذلك) قدم أموالًا محددة أو مساعدة فنية لتطوير وتنفيذ تدخلات لمنع العنف والاستجابة له، و30% أجابوا بأنه لم يتم تقديم هذا الدعم، و30% لا يعلمون ما إذا كان قد تم تقديم هذا الدعم من القطاع الخاص أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ لم يتضح أدوار عملية محددة للمديريات بأدوار التنسيق والمتابعة، غير أن المديرية كما تبين في استراتيجية الوزارة عليها مسؤولية تلبية احتياجات المدارس من خلال فريق التطوير التربوي في المديرية والذي يتواصل مع القطاع الخاص مباشرة بهذا الصدد. ❖ إن المراجعة النظرية للوثائق الوطنية ذات العلاقة لم يتبين فيها الأدوار والمهمات المناطة بمديريات التربية في الميدان المتعلقة بالتنسيق والمراقبة وأية تقارير مقدمة تتعلق باستخدام الموارد. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 37.5% من المديريات أوضحوا أن المديرية تلقت أي موارد من الممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات والكنائس وما إلى ذلك) لمنع العنف، و25% أجابوا بأنه لم يتم تقديم هذه الموارد، 37.5% لا يعلمون ما إذا كان تم تقديمها أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على عدم وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات** ❖ **مستوى المدارس** ❖ لقد منحت وزارة التربية مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس ـ ضمن برنامج "معاً"ـ حرية تصميم مبادراتها الخاصة، في الوقت الذي تواجه فيه هذه المدارس نقص واضح في الدعم المجتمعي المادي للمدارس نظراً للأنظمة والتعليمات والقيود التي تعيق ذلك. مما يستلزم مراجعة الأطر التشريعية والناظمة للمساهمة المجتمعية ووضع آليات لتحفيز الدعم المجتمعي للمدارس. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 77% من مدراء المدارس أوضحوا بأن المدرسة لم تتلق أي موارد من ممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات والمنظمات. إلخ) لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف، و16% من المدراء لا يعلمون ما إذا كان قد تم تقديم هذا الدعم أم لا. ❖ أما المعلمين، فقد أشاروا بنسبة بلغت 94% إلى عدم تلقي المدرسة أي موارد من ممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات والمنظمات. إلخ) لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد على عدم تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس**

ملخص النتائج استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع

يقدم هذا القسم نظرة عامة على النتائج المستخلصة من مراجعة الوثائق النظرية ونتائج المقابلات الميدانية المتعلقة بالمعيار الرابع

أولاً: ملخص لأفضل الممارسات

المستوى الاستراتيجي

- وجود رؤية وطنية تدعم مشاركة شركاء التنمية وبرامج المسؤولية المجتمعية والقطاع الخاص في دعم قطاع التعليم والبرامج المنبثقة عنه، تمثلت في رؤية الأردن 2025.
- حددت استراتيجية وزارة التربية 2018-2022 فصلاً كاملاً لتطوير الشراكة والتنسيق مع شركاء التنمية بما فيه الأدوار والمسؤوليات واللجان التوجيهية ذات العلاقة بـتطوير التنسيق والشراكات.
- وجود الدراسات المتعلقة بالموازنات المخصصة للأطفال، (دراسة موازنات صديقة للطفل التي اجريت عام 2015، ودراسة الأثر المالي لمسودة قانون حقوق الطفل 2020).

مستوى التطبيق والممارسة

- التزام وطني واضح ومؤكد من الجهات الحكومية المعنية بمها فيها وزارة التربية والتعليم، ومنظمة اليونيسف والدول المانحة التي تـدعم برامج الوقاية والاستجابة للحد من العنف ضد الأطفال.
- تعاون وثيق ما بين وزارة التربية والتعليم وبين اليونيسف لدعم برامج وأنشطة برنامج "معاً" وتضمين الأنشطة ضمن الخطة الاستراتيجية للوزارة كمحاور عمل تـساعد على مأسسة هذه البرامج.

ثانياً: ملخص الفجوات والتحديات

المستوى التشريعي

- محدودية القوانين التي تعمل على تفعيل المشاركة المجتمعية، مما يحد من دورها بشكل ملموس ويحدد قدرتها على المساهمة في تخصيص الموارد _مثل التبرعات لأنشطة الوقاية والتدخل للحد من العنف ضد الأطفال.

المستوى الاستراتيجي

- على الرغم من تضمين فصل متخصص حول الشراكة والتنسيق في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022، إلا أنه لم يتضح وجود آليات محددة وواضحة ومعتمدة لكيفية تبني البرامج وتحفيز مشاركة القطاع الخاص والمشاركة المجتمعية وغيرها.

مستوى التطبيق والممارسة

- لم تتضح بصورة دقيقة الدور الفاعل والذي يجب أن تلعبه مديريات التربية والتعليم في المحافظات، سواء من ناحية دعم جهود التنسيق أو المتابعة أو التقارير، أو لتوجيه القطاع الخاص لتبني المبادرات المدرسية وفقاً لأولويات الاحتياجات.

ثالثاً: التوصيات المقترحة

دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال

المؤشر الأول: الموارد المحلية التي تم تخصيصها لدعم التدخلات وأنشطة بناء القدرات للحد من العنف في المدارس والاستجابة له:

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز وتفعيل المشاركة المجتمعية في المدارس ومواءمة أي قيود قد تمنع و/ أو تحد من هذه المشاركة.
- معالجة الفجوات المتعلقة في القوانين التي تحد من تفعيل العمل التطوعي وقبول التبرعات للمدارس. وذلك وفقاً لما أوردته الوزارة في استراتيجيتها.
- إنشاء صندوق متخصص لتغطية نفقات توسيع برنامج "معاً"، وذلك لدعم البرامج التي تعمل على مكافحة العنف ضد الأطفال بشكل مباشر سواء برامج الوقاية أو التدخل والاستجابة في كافة المدارس بما فيها مدارس مخيمات اللجوء.

المؤشر الثاني: يوفر شركاء التنمية الموارد التي تستهدف المستوى الوطني أو القطاعات الفرعية الوطنية للحد من العنف في المدارس ويقومون بالاستثمار في الأساليب الفعالة.

- توسيع صلاحيات مديريات التربية والتعليم في المحافظات لتحفيز المشاركة المجتمعية حسب الأولويات التي تظهر في المحافظات وعلى مستوى المدارس، وذلك لتصبح مراعية لتنوع البيئات المجتمعية في الأردن.
- التأكد من أن أدوار ومسؤوليات شركاء التنمية محددة وواضحة وتعمل ضمن خطة وطنية شمولية.
- منح المديريات والمدارس صلاحيات أوسع بما يتماشى مع اللامركزية التي تنتهجها الحكومة، من أجل تحديد الاحتياجات المتعلقة من برامج وأنشطة الوقاية والتدخل للحد من العنف ضد الأطفال.

المؤشر الثالث: مشاركة القطاع الخاص في توفير الموارد المالية وغير المالية، بما في ذلك الدعم الفني والخبرة والترويج للحد من العنف في المدارس:

- وضع قائمة شروط لأي برنامج تقدمه أي جهة مانحة بما فيها خطة النقل التدريجي للمعرفة والخبرة للتأكد من مأسسة البرنامج.
- تحفيز القطاع الخاص ليصبح شريكاً في تقديم الدعم المالي وغير المالي والموجهة للحد من العنف ضد الأطفال على مستويات الوقاية والتدخل.

4.5 النتائج للدعوة الى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة

الجدول رقم 7: النتائج للدعوة الى العمل: المعيار 5 – توليد واستخدام الأدلة

المؤشر	المعيار	المستوى الوطني	مستوى المديرية/المنطقة	مستوى المدارس
5.1	**تتيح المعلومات والإبلاغ عن الحالات الحصول على معلومات أساسية مفصلة ورصد الاتجاهات وتعكس الاحتياجات والثغرات في النظام**	نظام معلومات مركزي يسجل الحالات ويراقب الاتجاهات، ويزود السلطات المحلية بالمعلومات	تحتفظ المديرية بسجل للحالات التي ظهرت في المدارس	الاحتفاظ بسجلات سرية حول الحالات المتعلقة بالحماية في المدرسة
		التقييم		
		B= موجود بشكل جزئي	**B** = موجود بشكل جزئي	**B** = موجود بشكل جزئي
		❖ **المستوى الوطني:** ❖ لقد رصدت وثيقة الإطار الاستراتيجي وخطة العمل للحد العنف ضد الطلبة للأعوام 2019-2021 والتي تم إعدادها _الوثيقة_ عام 2018 بالشراكة مع اليونيسف عدد من التحديات المتعلقة بالأنظمة المعلوماتية؛ فعلى الرغم من أن نظام المسح الالكتروني الشهري الخاص بالعنف تميز بكونه أول عملية مسح الكتروني صمم واعد من قبل وزارة التربية بالشراكة مع اليونيسف يهدف إلى تتبع نسب العنف الموجه إلى الأطفال في المدارس بشكل دوري، إلا أنه ووفقاً لنتائج تقييم برنامج "معاً" عام 2017 وتحليل الوضع الحالي، تبين وجود عدد من التحديات المتعلقة في ضعف فهم الهدف الأساسي من هذه الأداة بالشكل المطلوب ومدى المصداقية في عملية إدخال البيانات والجدية في التطبيق، علاوة على ضعف المخرجات وبالتالي الاهتمام بها. كما تبين أنه يوجد مشاكل في محتوى الأداة سواء من ناحية البنود أو الفئات المستهدفة، وفي آلية الاحتساب لتكرار حالات العنف. كما تبين غياب عمليات مراجعة أو تحليل بناءً على المتابعات من قبل وزارة التربية على التطبيق في الميدان. وهذا يعني أن التخطيط لتطوير المسح الشهري الالكتروني واحد من أهم التوصيات التي تتطلب التأكيد على وضعها في الخطة المطورة لبرنامج "معا"، وبالفعل تم البدء بإجراء مراجعة وتطوير لآلية الأداة ومحتواها وقد تم تشكيل لجنة فنية لإجراء هذه المراجعة، حيث تم الانتهاء من تطوير المسح بالشراكة مع اليونيسف مع نهاية 2019 بهدف تحسين نوعية التقارير الصادرة من المسح واستخدام نتائج هذه التقارير للوصول إلى القرارات المستندة إلى الأدلة بوضوح. ❖ إن إدارة حماية الأسرة والأحداث التابعة لمديرية الأمن العام، بصفتها الجهة الرسمية بموجب القانون بتلقي التبليغات المتعلقة بحالات العنف ضد الأطفال من داخل الأسرة، والاعتداءات الجنسية من كافة المصادر، تقوم بإصدار تقارير شهرية وسنوية تتضمن معلومات مفصلة مثل عدد حالات العنف الموجهة للأطفال في الأردن، ومقسمة حسب المحافظات، ونوع الإساءة ومصدر الإساءة، والفئة العمرية الأكثر تعرضاً للإساءة، وجنس الطفل الذي تعرض للإساءة، وغيرها. يتم مشاركة هذه المعلومات الإحصائية بصورة دورية مع الجهات الحكومية والمؤسسات المعنية. علاوة على ذلك، فقد قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة ومؤسسة نهر الأردن بإجراء التقرير التحليلي لنتائج خط 110 للأسرة والطفل عام 2015، وتم توفير المعلومات الإحصائية حول المكالمات التي تم تلقيها، ونوعها، وعدد من العوامل الاجتماعية والظروف الأسرية، ونوع المشاكل وأماكن تواجدها في محافظات المملكة. ❖ بحسب الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف وحماية الطفل المصادق عليه من مجلس الوزراء عام 2016، ونظام الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف رقم 33 لسنة 2016، حيث أعطى هذا النظام صلاحية للفريق الوطني للرقابة الإشراف على تنفيذ التوجهات والسياسات الوطنية الخاصة بحماية الأسرة، بما فيها تقييم أداء الشركاء بشكل دوري/كل سنتين، وإصدار تقارير دورية بذلك، ووضع آلية لإعداد مؤشرات وطنية حول العنف الأسري ومتابعة تحقيقها. إن عملية تطوير هذه المؤشرات الوطنية سيساعد في زيادة معرفة الجهات المعنية بالاتجاهات السائدة المرتبطة بوجود العنف ضد الأطفال، وتوفير هذه المعلومات وتبادلها بين الجهات المعنية على مستوى صناع القرار. ❖ ضمن النسخة النهائية من دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي والذي تم اعتماده مؤخراً في 2020، وضع هذا الدليل فصلاً كاملاً حول التوثيق وإدارة المعلومات. وقد تبعت آلية التوثيق وإدارة المعلومات المعايير الأساسية التي يجب اعتمادها لتحقيق الحد الأدنى من متطلبات تقديم الخدمات لحالات العنف الأسري ضمن معيار "إدارة البيانات" والتي تنص على حفظ ملفات حالات العنف وفق أنظمة محددة للحفاظ على سريتها. وقد شرح هذا الفصل المتخصص في دليل الإجراءات الآليات المتبعة في التعامل مع الملفات الورقية، والملفات الالكترونية، ونظام التتبع/الأتمتة الالكتروني الوطني الذي سيقوم بتسجيل وتتبع كافة حالات الحماية الخاصة بالأطفال على المستوى الوطني. كما بين هذا الفصل النماذج المستخدمة في التعامل مع الحالات، ومن يقوم بتعبئتها ومصفوفة الصلاحيات.		

	❖ يوجد في الأردن حالياً نظامان يعملان على إدارة المعلومات المتعلقة بالعنف ضد الأطفال ويركزان على الاستجابة للأزمة السورية من قبل الجهات الفاعلة غير الحكومية. النظام الأول هو نظام إدارة معلومات حماية الطفل غير المتصل بالإنترنت (CPIMS) وقد أنشأ من قبل المفوضية السّامية لشؤون اللاجئين كوحدة من وحدات نظام معلومات مساعدة اللاجئين (RAIS)، ويشتمل نظام (CPIMS) على نموذج لتقييم المصلحة الفضلى (CPIMS BID)، إذ تسجل فيه المعلومات ذاتها التي يتم إدخالها في نموذج مماثل مستقل تابع للنظام الموحد المشترك بين الوكالات لإدارة المعلومات المتعلقة بحماية الأطفال (IA CPIMS) ضمن مجالات متفق عليها وموّحدة بين كل الجهات ذات العلاقة. أما النظام الثاني (CPIMS+/PRIMERO) فهو متصل بالإنترنت ويعدّ أداة من أدوات إدارة الحالات، جرى تجريبه واعتماده في العام 2015 ليستخدم من قبل شركاء اليونيسف والمفوضية السّامية لشؤون اللاجئين، وهو عبارة عن تطبيق مجاني متاح على شبكة الانترنت يعمل عبر منصة اليونيسف تحت اسم "بريميرو" .™Primero وقد عملت اليونيسف على إنشائه بغية تيسير إدارة ورصد الحالات وتتبع ولم شمل الأسر، وقد روعي في تصميمه الأمان وسهولة الاستخدام وقابلية التكييف والتعديل حسب الحاجة، كما أنّه يشتمل على عدة نظم متطورة وموحدة بين الوكالات لإدارة المعلومات الخاصة بالعنف ضد الأطفال ومن ضمنها نظام إدارة معلومات حماية الطفل بلس (CPIMS+) المستخدم حالياً من قبل ثلاث مؤسسات مختصة بإدارة الحالات. وتلتقي اللجنة التوجيهية المختصة بنظام إدارة معلومات حماية الطفل التي تترأسها المفوضية السّامية للاجئين (UNHCR)والهيئة الطبية الدولية (IMC) شهرياً وتعمل على تيسير انتقال وتجميع البيانات بين النظامين المذكورين آنفاً، وترفع اللجنة التوجيهية في الأردن تقاريرها إلى مجموعة العمل الفرعية المختصة بحماية الطفل من العنف التي تترأسها اليونيسف والمفوضية السّامية للاجئين وهي الجهة المسؤولة عن جمع ومشاركة وتجميع البيانات المتعلقة بإدارة حالات العنف ضد الأطفال لغايات الحماية وإنشاء البرامج. وهذه الأنظمة تم ذكرها هنا وفقاً لما ورد في وثيقة السياسات والمبادئ التوجيهية للتعامل مع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري والعنف ضد الأطفال والصادرة عام 2018 في الأردن ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 40% من الإدارات المركزية أوضحت بأن وزارة التربية والتعليم طورت ونفذت نظامًا وطنياً لجمع البيانات من المديريات بشأن الحوادث المتعلقة بالعنف. بينما أشار 30% لعدم وجود هذا النظام، و30% لا يعلمون ما إذا كان هذا النظام الوطني قد تم تطويره وتنفيذه أم لا. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ يتلقى مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية التقارير الإحصائية المعدة من قبل مجالس البيئة المدرسية الآمنة بصورة دورية. ولكن لم يتبين بدقة الدور الداعم للمديرية وإذا ما كانت تعقد أي جلسات نقاشية حول مخرجات التقارير أو تبني عليها أي خطوات وبرامج تدخل. ❖ أوضح دليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال المعتمد كنسخة نهائية عام 2020 الحالات التي يتم تحويلها من المدرسة إلى المديرية لتقوم بدورها بإبلاغ إدارة حماية الأسرة والأحداث. كما بين هذا الدليل التقارير الدورية الإحصائية التي تقوم المديرية بتعبئتها بناءً على التقارير المرسلة من المدارس وإرسالها إلى مركز الوزارة. إن هذه التقارير الدورية التي ستتبع تطبيق الإجراءات ستشكل مصدراً هاماً للمزيد من المعلومات حول العنف ضد الأطفال في الأردن وما يرتبط به من أنواع وأنماط وعوامل وغيرها. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن ما نسبته 12,5% فقط من المديريات قد شاركوا في عمليات جمع البيانات الدولية ذات العلاقة بالعنف ضد الأطفال في المدارس، وأن 37,5% لم يشاركوا في اي من هذه الأنشطة سابقاً. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ أوضح دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال المعتمد كنسخة نهائية عام 2020 النماذج التي يتم تعبئتها على مستوى المدرسة وصلاحية الاطلاع عليها حفاظاً على سرية المعلومات، وسجل توثيق هذه الحالات ومعلومات هذه السجلات التي تحتوي على معلومات حول حالة الطفل بسرية. كما بين الدليل التقارير الدورية التي تقوم المدرسة بتعبئتها حول حالات العنف ضمن متغيرات عديدة، ورفعها إلى مديرية التربية وذلك ليصار إلى توجيه خطط مجالس التطوير التربوي باتجاه الوقاية والخدمات الإرشادية. ❖ قامت اليونيسف بدعم وزارة التربية والتعليم في إضفاء الطابع المؤسسي على المسوح الشهرية كأداة للرصد الوطني للعنف. يتم جمع البيانات وتوحيدها عبر الإنترنت واستخدامها من قبل الوزارة ومجالس البيئة المدرسية الآمنة في خطة عملهم. هناك حاجة للبناء على مثل هذه المشاريع الميدانية المبتكرة ضد العنف المدرسي مع لجنة خاصة تم تشكيلها لمراجعة الدروس المستفادة ومؤشرات الأداء الرئيسية والإنجازات المنعكسة والتوصية للإدارة العليا للوزارة بما في ذلك الوزير لتوسيع نطاق التجريب. كما أظهرت النتائج التراكمية لبرنامج "معا" على مدى السنوات الماضية أن نسبة الأطفال الذين تعرضوا للعنف اللفظي أو الجسدي انخفاضًا مطردًا وملحوظًا، من 44.8

	في المائة (لفظيًا) في عام 2009 إلى 15 في المائة في العام الدراسي 2018-2019 ومن 40.3 في المائة (جسديًا) إلى 8 في المائة بالنسبة للأطفال وذلك في الفترة الزمنية نفسها. ومع ذلك، لا يزال الفتيان الذكور يعانون من معدلات عنف عالية أعلى من معدل الفتيات، وهو عامل يساهم في تسرب المراهقين من المدارس. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن حوالي 80% من مدراء المدارس أوضحوا وجود إجراءات للتوثيق السري: للتقارير والاستجابة للعنف في المدرسة. أما المعلمين فقد أوضحوا بنسبة بلغت 50% بوجود هذه الإجراءات السرية. ❖ أما في مجال مشاركة المدرسة في أي أنشطة لجمع البيانات عن انتشار العنف وأشكاله في المدارس، فقد أوضح المدراء بنسبة لم تتجاوز 7% بأن مدارسهم قد شاركت في مثل هكذا أنشطة، بينما حوالي 82% من المدراء أفادوا بأنه لم يشاركوا بمثل هكذا أنشطة. كما أن مشاركة المعلمين المنخفضة في أي أنشطة لجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالعنف ضد الأطفال كانت النسبة منخفضة بين المعلمين لتصل إلى 13 % فقط، بينما 56% من المعلمين لم يشاركوا قبل ذلك في هذه الأنشطة، و31% غير متأكدين إذا شاركوا أم لا و/أو أنهم لا يعرفون. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي**			
5.2	**هناك جمع منتظم للبيانات حول انتشار العنف وأشكاله في المدارس باستخدام أساليب تتبع معايير أخلاقية عالية[24].**	تقوم دائرة الإحصاءات العامة ووزارة التربية والتعليم برصد البيانات المتعلقة بانتشار العنف وأشكاله من خلال المشاركة المنتظمة في برامج المسح الدولي في المدارس (كل 3-5 سنوات)	تدعم المديرية تنفيذ برامج المسح المدرسية	يتم تضمين أسئلة شاملة حول انتشار وأشكال العنف في برامج المسح المدرسية العادية.
		التقييم		
		B = موجود بشكل جزئي	**B** = موجود بشكل جزئي	**B** = موجود بشكل جزئي
	❖ **المستوى الوطني:** ❖ تقوم دائرة الإحصاءات العامة بتنفيذ مسح السكان والصحة الأسرية بصورة دورية (كل خمس سنوات)؛ إذ قامت بتنفيذ المسح السابع 2017- 2018 ومشاركة نتائجه خلال عام 2019. تم تمويل هذا المسح (2017-2018) من قبل الحكومة الأردنية، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف). ومؤسسة (ICF) التي وفرت المساعدة الفنية من خلال برنامج المسوح الديموغرافية والصحية. خصص هذا المسح فصلاً كاملاً حول المعلومات المتعلقة بالعنف الأسري وأشكاله. ❖ أعدت وزارة التربية والتعليم الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف، وذلك منذ عام 2009، وقد شكل هذا الدليل مرجعاً فنياً هاماً لكل من مدارس الحكومة ومدارس وكالة الغوث/الأونروا ومدارس الثقافة العسكرية لوجود أدوار ومسؤوليات محددة للمدارس للعمل على خفض نسب العنف، ووضح لإجراءات وآليات تنفيذ وتوثيق حالات العنف من خلال أداة المسح الالكتروني الشهري، ورصد البيانات المتعلقة بالعنف ضد الطلبة وأشكاله ومصادره، التغير الإيجابي الحاصل من خلال الاستجابة والتدخل وبرامج الوقاية. ❖ كما حدد الدليل التدريبي لإيجاد بيئة مدرسية آمنة خالية من العنف أن مسئولية وزارة التربية ووكالة الغوث إجراء جولات ميدانية لمتابعة تطبيق المسح الشهري وجلسات الحوار التي تعقد شهرياً في المدارس كذلك لمشاركة نتائج تطبيق المسح دورياً. ❖ على الرغم من إيمان وزارة التربية والتعليم بأهمية توفير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحسين العملية التربوية سواء على مستوى المدرسة أو المديرية، ومحاولة الوزارة في توفير التجهيزات الحاسوبية اللازمة الاتصال المناسب بشبكات الانترنت، إلا أن الوزارة وكما أوضحت في استراتيجيتها وضمن التحديات التي تواجهها في هذا المجال، هو ضعف البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المدارس، والتغيرات المستمرة في البيانات والمعلومات ونقص التمويل والدعم اللازمين لتطوير الأنظمة والتجهيزات الالكترونية وصيانتها، بالإضافة إلى النقص في الدعم المالي لتنفيذ برامج بناء القدرات. بلغت نسبة المدارس التي لا تتوافر فيها خدمات الانترنت 21%، بينما الـ 79% تتوافر فيها هذه الخدمة ولكن بسرعة محدودة. ❖ ومن الجدير بالذكر أنه وبمراجعة التقرير الدوري السادس المقدم للجنة الدولية لحقوق الطفل، فقد تم توضيح آليات جمع البيانات الوطنية وإنشاء قاعدة البيانات المركزية ذات العلاقة بالأطفال، وقد بينت أنه يتوفر لدى إدارة حماية الاسرة والأحداث قاعدة بيانات مستدامة ويتم تحديثها باستمرار عن جميع الحالات والقضايا التي يكون محورها			

[24] Such as through the relevant modules of the Global Schools-Based Student Health Survey (GSHS)

	الأطفال وتتعامل معها الإدارة. بالإضافة إلى استخدام نظام التتبع الإلكتروني للحالات (الأتمتة) والذي يشكل قاعدة بيانات وطنية حال تفعيلها لدى جميع الأطراف. يتوفر بيانات حول حالات الإساءة التي يتعرض لها الأطفال من جميع أقسام إدارة حماية الأسرة والأحداث التي تغطي جميع محافظات المملكة وهي (16) قسماً. وتندرج تحت هذه الحالات أيضاً حالات الطلبة التي يتم التبليغ عنها لإدارة حماية الأسرة والأحداث وذلك نظراً إلى أن التبليغ عن حالات العنف ضد الأطفال إلزامي. في السياق نفسه فقد أكد ذات التقرير وجود قاعدة بيانات شاملة الكترونياً لدى وزارة التربية والتعليم، لكافة المعلومات المتعلقة بالمدارس والمعلمين والطلبة بكافة مراحلهم التعليمية ويتم الحصول عليها عن طريق مركز الملكة رانيا لتكنولوجيا المعلومات من خلال نظام إدارة المعلومات التربوية Education Management Information System (EMIS). ❖ وبالرجوع إلى دليل إجراءات وزارة التربية في التعامل مع حالات العنف ضد الأطفال والذي تمت الإشارة إليه أعلاه في المؤشر الأول، فقد حدد هذا الدليل أيضاً في الفصل الرابع المتعلق بالتوثيق وحفظ المعلومات التقارير الدورية والإحصائية على مستوى المدرسة والمديرية ومركز الوزارة، وبيان أهمية هذه التقارير في تطوير البرامج المقترحة للوقاية والاستجابة لحالات العنف والحماية. ومن الجدير بالذكر، أنه وبسبب جائحة كورونا تم إرجاء تجريب الدليل خلال الفترة الماضية، ومن المتوقع أن يبدأ التجريب الفعلي للدليل بكافة مستوياته (مركز الوزارة، والمديرية، والمدرسة) مع بداية العام الدراسي القادم ايلول 2021. ❖ إن نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 60% من وزارة التربية والتعليم على علم بوجود سياسة وطنية أو إرشادات توجيهية حول الإبلاغ السري والاستجابة لحالات العنف في المدارس. في المقابل، فإن 40% لا يعرفون بوجود هذه السياسة أو الإرشادات أصلاً. ❖ **إن هذا الاستعراض إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي** ❖ **مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات** ❖ يعتبر رئيس مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية سواء كان في وزارة التربية أو وكالة الغوث ضابط الارتباط المعني باستلام التقارير الإحصائية شهرياً، والذي يقوم بدوره بمشاركة إدارة التعليم سواء في الوزارة أو وكالة الغوث بالحالات الأكثر عنفاً على مستوى المدارس التابعة له، كما يقوم بمشاركة قصص النجاح للحالات الأكثر إيجابية. وكما تم الإشارة في المؤشر السابق، فإن عملية تجريب الدليل بكافة إجراءاته ومستوياته قد تم تأجيلها بسبب جائحة كورونا. وهذا ترتب عليه أن يتم إرجاء إصدار التقارير الإحصائية الشهرية. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 63% من الكوادر العاملة في المديريات أوضحوا بأن هناك شخص في المديرية يقوم بتحليل البيانات على مستوى المدرسة ويشاركها مع وزارة التربية ومع المدارس. كما أن 75% أوضحوا بأنه يتم المحافظة على الخصوصية والسرية للبيانات الشخصية أو سجلات مع المديرية. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي** ❖ **مستوى المدارس** ❖ تعتبر مجالس البيئة المدرسية الآمنة والتي هي إحدى عناصر برنامج "معا" الأساسية والتي تشكلت منذ بداية البرنامج على مستوى المدرسة، واحدة من مهام هذه المجالس/اللجان الأساسية هي تنظيم عملية المسح الشهري لحالات العنف في المدرسة، من خلال عدة إجراءات تمثلت في تدريب كل من ممثلي الطلبة على توزيع الاستبانات وتطبيقها، ومن ثم تحليلها، وإعداد التقارير، ورفع هذه التقارير الإحصائية من قبل المدارس إلى مديريات التربية دورياً كل ثلاث أشهر. ❖ تقوم المدارس بتطوير خطتها للحد من العنف على الطلبة من خلال نتائج تحليل المسوح الشهرية التي تشكل مصدراً هاماً للاحتياجات والتدخلات المطلوب عملها. إذ أن نظام المسح الشهري الالكتروني هو عن منصة رقمية سهلة الاستخدام للأطفال ومتاحة من قبل وزارة التربية والتعليم لرصد حالات العنف اللفظي والجسدي والجنسي والتنمر والتخريب المدرسي في المدارس والمنازل والمجتمعات وعبر الإنترنت، وكذلك تصور الطلاب للعنف. بتمويل من DFID، وبالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم والأونروا ومديرية التعليم العسكري واليونيسيف، تم تطوير أداة المسح وبرمجياته في 2018-2019 لتحسين سهولة الاستخدام وتخطيط النظام وإعداد التقارير، للحصول على آلية إبلاغ ديناميكية، وتعزيز سلامة بيانات النظام، ومراجعة طريقة أخذ العينات والحساب المستخدمة لإنشاء التقارير وتجميع البيانات. تم تشكيل لجنة فنية مكونة من المرشدين التربويين في المدارس في وزارة التربية، ورؤساء أقسام الإرشاد التربوي، وأعضاء مديرية الارشاد والتوجيه في الوزارة واليونيسف للإشراف على تطوير نظام المسح الشهري الالكتروني واعتماده. ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن حوالي 73% من مدراء المدارس أنهم يقومون بمتابعة السجل المدرسي (سجل تقارير وإحالات العنف المبلغة) بانتظام ومشاركة ملخص للتقارير مع المديرية والمعلمين أو أولياء الأمور. ❖ كما أوضح نسبة 69% من المعلمين بأن مدير المدرسة يقوم بمتابعة السجل المدرسي (سجل تقارير وإحالات العنف المبلغة) بانتظام ومشاركة ملخص للتقارير مع المديرية والمعلمين أو أولياء الأمور.

<table>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ إن هذا الاستعراض يؤكد تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس بشكل جزئي</td></tr>
<tr><td rowspan="3">5.3</td><td rowspan="3">تستند القرارات المتعلقة بتكرار مبادرات منع العنف وتوسيع نطاقها إلى تقييمات النماذج والمنهجيات التي تم تطبيقها[25].</td><td>تجري الحكومة عمليات رصد وتقييم قوية لمبادرات منع العنف من أجل تكرارها وتوسيع نطاقها</td><td>تقوم المديرية بدعم تنفيذ ومتابعة وأنشطة تقييم مبادرة منع العنف للتوصية بتكرارها وتوسيع نطاقها</td><td>أنشطة تنفيذ ومراقبة وتقييم الدعم المدرسي لمبادرات الوقاية من العنف لإعلام تكرارها وتوسيع نطاقها.</td></tr>
<tr><td colspan="3">التقييم</td></tr>
<tr><td>B = موجود بشكل جزئي</td><td>B = موجود بشكل جزئي</td><td>C = غير موجود</td></tr>
<tr><td></td><td colspan="4">❖ المستوى الوطني
❖ حددت استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022 الأدوار والمسؤوليات الرئيسة للمتابعة وتقديم التقارير وذلك على مستوى مركز الوزارة والمديرية والمدرسة. إذ تُبين هذه الاستراتيجية هذه الأدوار بدرجة جيدة من التفصيل العملي والإجرائي، ولم يتم معرفة ما إذا كانت هذه الأدوار يتم فعلياً تطبيقها والالتزام بها منذ سنة إطلاق هذه الاستراتيجية والعقبات التي تواجهها، ونظام المساءلة والجودة المعني بها بشكل عملي.
❖ لقد أجرى الأردن دراسة وطنية حول العنف ضد الأطفال ومدى انتشاره في الأردن، وذلك عام 2007 بدعم من منظمة اليونيسف/المكتب القطري/الأردن، وكشفت هذه الدراسة عن انتشار العنف ضد الأطفال في مختلف الشرائح، وأشارت إلى أدلة تضع هذه الظاهرة ضمن القضايا الوطنية المثيرة للقلق. من الجدير بالذكر، وأنه بناءً على هذه الدراسة الوطنية تم إطلاق حملة "معا" على المستوى الوطني ليصبح برنامجاً وطنياً مشتركاً بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم للحد من العنف ضد الأطفال في المدارس. ومن هنا، فقد حددت الحملة أهدافها لتعمل على الحد من حالات العنف التي ترتكب من المعلمين في كافة المدارس الحكومية ومدارس وكالة الغوث بنسبة 40% في السنة الأولى، و90% في السنة الثالثة. ثم استند تطوير هذه الحملة لتصبح برنامج "معا" بكل عناصره ومكوناته الفرعية ومبادراته بناءً على إجراء التقييم الخارجي للحملة بعد ست سنوات من التنفيذ لتقييم مدى ملاءمة وكفاءة وفعالية الحملة. وتم تطوير الإطار الاستراتيجي والخطة المرافقة مع مؤشراتها والميزانية بناءً على نتائج هذا التقييم. بحيث تعامل الإطار الاستراتيجي المحدث لبرنامج "معا" مع التحديات ونقاط الضعف التي ظهرت في نتائج التقييم وقام بوضع الخطة لمعالجتها.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 50% من وزارة التربية والتعليم بأن وزارة التربية والتعليم خططت وأجرت عمليات رصد وتقييم قوية لمبادرات الوقاية من العنف من أجل توفير المعلومات لتكرارها وتوسيع نطاقها. كما تبين أن 70% أفادوا بأن هذه التقييمات المتعلقة بمبادرات للوقاية من العنف كانت مدعومة من المانحين والممولين.
❖ إن هذا الاستعراض إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية على المستوى الوطني بشكل جزئي
❖ مستوى مديريات التربية والتعليم في المحافظات
❖ يقوم ضابط الارتباط بالمديرية والذي هو عادة إما رئيس مديرية الارشاد والتوجيه أو أحد أعضاء القسم باستلام التقارير الدورية المنبثقة عن نظام المسح الالكتروني الشهري، وذلك ليصار إلى تطوير أنشطة الوقاية في المدارس ضمن نطاق المديرية.
❖ تقوم المديرية بدعم تنفيذ الأنشطة والمبادرات المدرسية من خلال فريق التطوير التربوي المشترك ما بين المديرية وشبكات المدارس، وذلك بالاستناد إلى نتائج المسح الالكتروني الشهري. مع العلم أنه لم تظهر المراجعة النظرية أية معلومات مفصلة حول أدوار مديريات التربية والتعليم لإجراء دعم ومتابعة تنفيذ أنشطة تقييم مبادرات منع العنف وتعميمها والتوسع بها في المدارس الأخرى ضمن نطاق المديرية الواحدة.
❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 62.5% من المديريات قاموا بتسهيل مبادرات الوقاية من العنف، بما فيها أنشطة المتابعة والرصد والتقييم، علاوة على أن 50% منهم أشاروا إلى أنه بناءً على هذه النتائج تم اتخاذ القرارات لتوسعة نطاق هذه المبادرات والأنشطة ونمذجتها في مديريات ومدارس أخرى.
❖ إن هذا الاستعراض يؤكد وجود الأطر التشريعية مطبقة على مستوى المديريات بشكل جزئي
❖ على مستوى المدارس
❖ فيما يتعلق بنظام المسح الالكتروني الشهري، فقد أثبت هذا النشاط فعاليته في تتبع حالة العنف ضد الأطفال على مستوى المدرسة. وقد تم إصلاح الفجوات الهيكلية والتشغيلية المختلفة في النظام بالشراكة بين الوزارة واليونيسف. وتم تعزيز فعالية النظام بشكل مضاعف لأعداد تقارير تحليلية تفصيلية واستخدامها في اتخاذ القرارات. إن المسح الالكتروني الشهري كآلية للشكوى، فإنه يمنح الأطفال صوتًا ويتيح لهم التعبير عن مخاوفهم واحتياجاتهم المتعلقة بالحماية. يعمل المسح أيضًا كأداة مراقبة قوية</td></tr>
</table>

[25] See WHO 2019 Section 9

	لوزارة التربية والتعليم لرصد النسب المئوية وأنواع العنف الذي قد يتعرض له الأطفال وتمكين وزارة التربية والتعليم من تقديم حلول فعالة وكافية لضمان بيئة مدرسية آمنة لجميع الأطفال في الأردن. ومن الجدير بالذكر، أنه من خلال المسح الالكتروني الشهري تتوفر المعلومات حول العنف ضد الأطفال ويتم فصلها حسب مؤشرات مختلفة بناءً على أنواع العنف، وبيئات العنف، وموقع المدرسة، ومديريات التربية في الميدان، والمحافظات، وجنس الطلبة تستجيب المدارس لنتائج المسح الشهري الالكتروني من خلال إشراك الطلاب والمعلمين والمرشدين ومدراء المدارس ومجالس البيئة المدرسية الآمنة على مستويات المدرسة في تنفيذ أنشطة الوقاية والاستجابة المختلفة في إطار برنامج "معا". تتم مراقبة الاستجابة لنتائج المسح الشهري الالكتروني من قبل أقسام الإرشاد والتوجيه في وزارة التربية والتعليم على مستوى المديريات ومستوى الوزارة حيث يتلقون اشعارات تلقائيًا من قبل النظام بشأن معدلات العنف المرتفعة / المتزايدة وخطط الاستجابة. تتوفر على النظام أدوات وأنشطة مختلفة لرصد العنف على أساس شهري وإعداد التقارير حسب الفصل الدراسي والسنة الدراسية، لمراقبة تدخلات برنامج "معا". ❖ أما نتائج المقابلات الميدانية، فقد بينت أن 20.5% من مدراء المدارس أوضحوا بأنه تم تنفيذ أية مبادرات أو برامج أخرى للحد من العنف، وأن 66% من المدراء أفادوا بأنه لم يتم تنفيذ أي مبادرة أو برامج أخرى للحد من العنف. ❖ كما أن 25% من المعلمين أوضحوا أن مدارسهم طبقت أي مبادرات لها علاقة بمبادرات الوقاية من العنف، و57% أوضحوا أنه لم يتم تطبيق أي من هذه المبادرات. ❖ كما تبين أنه فقط 6% من المعلمين أوضحوا أن وزارة التربية استخدمت نتائج مبادرات منع العنف في المدرسة لإجراء أي تغييرات في المدارس الأخرى، وهي نسبة محدودة وقليلة جداً، خاصة أن 51% من المعلمين لا يعتقدون بأنه تم استخدام هذه النتائج وأن 43% لا يعرفون ما إذا كان قد تم استخدام هذه النتائج لتوسيع نطاق المبادرات سواء في مدارسهم أو مدارس أخرى. أيضاً 4.5% من مدراء المدارس أوضحوا أن الوزارة تستخدم نتائج مبادرات العنف في المدرسة لإجراء أي تغييرات في المدارس الأخرى. ❖ **إن هذا الاستعراض يؤكد عدم تطبيق الأنشطة والبرامج على مستوى المدارس**

ملخص النتائج توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس

يقدم هذا القسم نظرة عامة على النتائج المستخلصة من مراجعة الوثائق النظرية ونتائج المقابلات الميدانية المتعلقة بالمعيار الخامس.

أولاً: أفضل الممارسات:

المستوى الاستراتيجي:

- حدد الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري وحماية الطفل 2016 أدوار ومسؤوليات الفريق الوطني لحماية الأسرة المتعلقة بتطوير آليات المتابعة والرصد وتطوير المؤشرات الوطنية وتحديد أدوار الشركاء بما فيهم وزارة التربية والتعليم.
- تلتزم وزارة التربية والتعليم بتطوير إدارة المعلومات والبنى التحتية من تجهيزات تتعلق في المديريات والمدارس، ووضعت آليات محددة الأدوار لمتابعة رصد التقارير وعكسها في البرامج والأنشطة المتعلقة بتطوير العملية التربوية برمتها.
- وجود السياسات الوطنية المقرة من الحكومة الأردنية والشركاء الداعمة للحصول على المعلومات بصورة دورية وعلى مستوى وطني، مثل المسوح الوطنية.
- يتم الاعتماد على برامج دراسات وتقييم وطنية في التخطيط للبرامج وتحديد أولوياتها، إذ تم إجراء مسح السكان والصحة الأسرية في الأردن 2017-2018 والذي من خلال هذا المسح تم تخصيص فصلاً كاملاً حول العنف الأسري ووضع مؤشرات تتعلق برصد حجم قضايا العنف ضد الأطفال، وفصلاً آخر حول تنمية الطفولة المبكرة وانضباط الأطفال. أما الدراسة الوطنية المتخصصة حول العنف ضد الأطفال لعامي 2018-2019، فهي في مراحلها الأخيرة للاعتماد والنشر خلال الثلث الأخير من عام 2021.

مستوى التطبيق والممارسة:

- إعداد دليل إجراءات وزارة التربية للتعامل مع حالات العنف الأسري وحماية الطفل والعنف المدرسي 2021، وتضمينه مسارات وإجراءات عمل مفصلة على مستوى الوزارة والمديرية والمدرسة والتي تشمل كذلك مدارس مخيمات اللجوء السوري. ويحتوي هذا الدليل على إجراءات إدارة المعلومات وحفظ البيانات ومصفوفة الصلاحيات والتقارير الإحصائية المطلوبة من كل مستوى (مركز الوزارة، المديرية، المدرسة). إذ سيوفر تطبيق هذا الدليل بيانات دورية ومفصلة حول حالات العنف ضد الأطفال.
- تلتزم المدارس بتطبيق العناصر الرئيسية المتعلقة ببرنامج "معا" ومن ضمنها المسح الالكتروني الشهري لرصد حالات العنف التي يتعرض لها الاطفال في المدارس.

ثانياً: الفجوات والتحديات:

- على الرغم من وجود الدراسات والمسوحات الوطنية، إلا أن هذه الدراسات قد يتم تأخير تنفيذها وأحياناً التأخر في عرض نتائجها، مما يجعل الاعتماد على نتائج دراسات وتقارير تمت منذ فترات زمنية بعيدة نسبياً.
- على الرغم من وجود دليل إجراءات للوزارة للتعامل مع حالات العنف بشكل تفصيلي، إلا أنه لم يتم تجريبه بنطاق واسع و/أو رصد نتائج التجريب، وذلك بسبب ما نتج عن جائحة كورونا من إغلاقات وحظر متتالي، والانتقال بالتعليم من الوجاهي إلى التعليم عن بعد. بالتالي، فإن الحاجة الحقيقية تأتي في التأكد من كفاءة وجودة هذا الدليل وإجراء تجريب ممنهج ورصد لعملية التجريب ليصار إلى التطوير والتوسع بالاستناد إلى الأدلة العلمية.

ثالثا: التوصيات:

المؤشر الأول: تتيح تقارير المعلومات والقضايا معلومات أساسية مفصلة ورصداً للاتجاهات وتعكس الاحتياجات والثغرات في النظام.

- تطوير نظام للمتابعة والمساءلة للتعامل مع التقارير والإحصاءات ومراقبة جودة تقديمها، بناءً على نتائج تطبيق التقارير الدورية.

المؤشر الثاني: هناك عملية جمع بيانات منتظمة حول انتشار العنف بجميع أشكاله في المدارس باستخدام أساليب تتبع معايير أخلاقية عالية.

- الالتزام بعقد الدراسات والتقارير الوطنية الدورية ضمن المعايير الأخلاقية، ليتسنى تطوير برامج وقاية وحماية من العنف مبنية على الأدلة.
- تطوير مؤشرات وطنية وإقامة آلية للمتابعة على المستوى الوطني لضمان انتظام وطريقة وشفافية جمع البيانات.

المؤشر الثالث: قرارات تكرار وتوسيع مبادرات الحد من العنف تستند إلى تقييمات النماذج والمنهجيات المطبقة.

- تضمين نتائج الدراسات الوطنية، والتقارير السنوية لنتائج المسح الالكتروني الشهري تتعلق بتوسيع مبادرات الحد من العنف ضد الأطفال، والاستفادة من الدروس المستفادة للتطبيقات المختلفة.
- التزام وزارة التربية والتعليم بتطبيق المسح الشهري الالكتروني، ومشاركة في تطبيق نظام الأتمتة الوطني في كافة المدارس، لتوفير بيانات وأدلة دورية حول العنف ضد الأطفال في المدارس.

5. الأولويات والتوصيات الرئيسية

يلخص ما يلي الأولويات والتوصيات الرئيسية من أجل تلبية معايير دعوى العمل الخمس لبرنامج التعلم الآمن للحكومات:

دعوة إلى العمل 1: تنفيذ السياسات والتشريعات: المعيار الأول.

المؤشر الأول: أدرجت الحكومة الوقاية والحماية من العنف من خلال استراتيجيات محددة في سياسات وخطط وميزانية قطاع التعليم.

- إيجاد آليات إجرائية تشريعية تعمل على تسريع إقرار وإصدار القوانين المستحدثة و/أو المعدلة، مع أهمية إيلاء التشريعات المتعلقة بالأطفال أولوية لدى ديوان التشريع الرأي ومجلسي النواب والأعيان.
- إيجاد آليات لضمان تطبق التشريعات الناظمة والسياسات المعنية بحماية الطفل من العنف.
- تنفيذ العديد من حملات حشد التأييد والضغط خاصة من قبل منظمات المجتمع المدني والمؤسسات ذات العلاقة بحماية الطفل ومركز حقوق الإنسان والمجلس الوطني لشئون الأسرة لتسريع إصدار هذه التشريعات.
- استمرار العمل على زيادة مخصصات الموازنة العامة لوزارة التربية والتعليم للبرامج التي تعمل على الحد من العنف ضد الأطفال، وبرامج مأسسة المشاريع الممولة "مثل برنامج معاً".
- توجيه التمويل وفقاً لأولويات البرامج المتعلقة بحماية الطفل والأولويات الوطنية ضماناً لاستدامة هذه البرامج وتأثيرها. صياغة مؤشرات لدعم بيئة مدرسية آمنة ومحفزة _وما تشمل من توسع في نطاق مجالس البيئة المدرسية الآمنة ضمن خطط وزارة التربية والتعليم والشركاء المعنيين.
- تحسين وصياغة مؤشرات لدعم بيئة مدرسية آمنة ومحفزة، وما تشمل من توسع في نطاق مجالس البيئة المدرسية الآمنة.

المؤشر الثاني: يوجد حظر صريح للعقاب البدني في السياسات لدعم الانضباط الإيجابي وإدارة الغرفة الصفية.

- إجراء تحقق وتجريب لتعليمات الانضباط الطلابي التي من المتوقع الانتهاء من العمل عليها مع نهاية عام 2021، والدليل الإجرائي الخاص بها، بحيث يشمل هذا التحقق والتجريب مدارس متنوعة على مستوى المحافظات في الأردن.
- مباشرة التطبيق لدليل إجراءات وزارة التربية والتعليم للتعامل مع حالات العنف الاسري وحماية الطفل والعنف المدرسي من خلال خطة متابعة ومراقبة منتظمة، وذلك بعد عودة الطلبة إلى المدارس والذي تعطل نتيجة جائحة كوفيد 19. ومباشرة قيام الفريق المحوري المدرب لهذه الغاية على نشر التدريب والتوسع به ليشمل بناء قدرات كافة العاملين المعنيين في مديريات التربية والتعليم والمحافظات.
- مأسسة عمل مجالس البيئة المدرسية الآمنة في المدارس، وتفعيل دور المديريات لدعم ومتابعة أنشطة وبرامج هذه المجالس.

المؤشر الثالث: تحديد أدوار ومسؤوليات وزارة التربية والتعليم في الاستجابة وإحالة حالات العنف بوضوح في إطار السياسة الوطنية متعددة القطاعات لحماية الطفل.

- اعتماد وتعميم الأهداف المتعلقة لكل من مديرية التوجيه والإرشاد ومديرية تنمية الطفولة المبكرة، والذي يجري العمل على تطويرها حالياً. واعتماد الأوصاف الوظيفية للوظائف المرتبطة بحماية الطفل والارشاد والتوجيه. على أن يشمل الاعتماد والتعميم كافة مستويات الوزارة (المركزي، المديريات، المدارس).
- تطبيق وزارة التربية والتعليم للمنهاج التدريبي المعتمد بحماية الطفل الذي تم تطويره عام 2020 للكوادر التدريسية والإرشادية ضمن برامج التدريب المعتمدة للوزارة، وإضفاء الطابع المؤسسي عليها من قبل الوزارة.

المؤشر الرابع: لقد قامت المملكة بتصديق إعلان المدارس الآمنة. في حالات النزاعات المسلحة، تطبق المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة.

- تعديل التشريعات الوطنية لدعم منع الأطفال من الالتحاق بالقوات المسلحة، مثل المادة (5) من قانون خدمة الأفراد في القوات المسلحة، وأي مواد قانونية أخرى، وذلك بالاستناد إلى دليل الإجراءات التشغيلية الوطني والمبادئ العامة للعمل مع قضايا حماية الطفل الذي أطلق عام 2018. إذ أن هذا الدليل شمل أيضا الأطفال في النزاع المسلح واعتبارها واحدة من قضايا حماية الطفل الأساسية وأفرد لها قسماً ضمن هذا الدليل.
- وضع نظام /تعليمات يتعلق باليافعين والذي يشمل الأحداث الذين يتم تجنيدهم و/ أو استغلالهم في النزاعات المسلحة والتأكد من أن تنفيذ النظام يتم وفقاً لأفضل الممارسات الدولية وأن مسودة قانون الأحداث الأردني 2019 تشمل هؤلاء الأحداث.

دعوة إلى العمل 2: تعزيز الوقاية والاستجابة على المستوى المدرسي: المعيار الثاني

المؤشر الأول: الخطة الاستراتيجية الرئيسية للوقاية من العنف مدرجة في مناهج الأطفال القائمة على الأنشطة:

- الاستمرار في مراجعة وتطوير المناهج الدراسية لجميع المراحل للتأكد من أنها تعزز قيم الاحترام والتسامح والقبول، وترفض أفكار مثل التطرف والتمييز والعنف. بالإضافة إلى أهمية إجراء المراجعات والتطوير لضمان أن كافة المناهج لكافة مستويات الطلاب تحمل القيم ذاتها توصل المعرفة للأطفال بصورة ترتبط بمرحلتهم النمائية.

المؤشر الثاني: وضع مبادئ وإجراءات لحماية الطفل في المدارس، بما في ذلك قواعد السلوك ومعايير التوظيف الآمن:

- إدراج برنامج حماية الطفل ضمن نظام رتب المعلمين والمرشدين التربويين في وزارة التربية والتعليم. (قبل وأثناء الخدمة).
- تطبيق مدونة السلوك المدني التي تم تطويرها، والتي تعمل على تنظيم العلاقة السلوكية في المجتمع المدرسي والتوعية بأهميتها تفعيل وتطوير مدونة قواعد السلوك والتوعية بأهميتها.

المؤشر الثالث: في كل مدرسة يوجد مرشد مؤهل واحد على الأقل لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين تعرضوا للعنف:

- الاسراع في عملية مراجعة وتعديل الوصف الوظيفي للمرشد التربوي ورئيس مديرية الارشاد والتوجيه في المديرية، بما يرتبط بحماية الطفل والتعامل مع حالات العنف والاستجابة.

المؤشر الرابع: تصميم البيئة المدرسية المادية بطريقة آمنة مع مراعاة سلامة الأطفال ورفاههم:

- ضمان انسجام المعايير المتبعة بسلامة وأمن المرافق والأماكن المدرسية. وضمان توافق هذه المعايير مع احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة لقيامهم بالمشاركة كما في ذلك الأمر مناسبتها لاحتياجات الإناث.
- تحفيز وتعزيز الكوادر التربوية من خلال إضافة مؤشر خاص لجهود الحد من العنف وتعزيز البيئة الآمنة والانضباط الإيجابي، مثل أن يضاف ضمن جائزة الملكة رانيا للتميز التربوي أو كشرط للتقدم للجائزة.

دعوة إلى العمل 3: تغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية: المعيار الثالث

المؤشر الأول: هناك توعية ومشاركة واسعة النطاق مع الجهات المعنية من أجل بناء المعرفة والتقدير لحقوق الطفل والقوانين التي تمنع العنف:

- توسيع شمل كافة المدارس بكافة المحافظات والتي يقارب عددها 4000 مدرسة بما فيها مدارس مخيمات اللجوء في تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي تهدف إلى تغيير العادات الاجتماعية وأية سلوكيات مجتمعية معززة للعنف.
- تطبيق خطة تغيير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال من خلال كافة الشركاء على المستوى الحكومي ومنظمات المجتمع المدني وأية منظمات مانحة.

المؤشر الثاني: البحث عن تدخلات محددة مدعومة بالأدلة وتنفيذها لمعالجة الأعراف الاجتماعية والعادات والتقاليد التي تؤدي إلى أشكال رئيسية من العنف و/ أو تساعد الأطفال على إدارة المخاطر:

- وجود دراسات/مسوحات دورية وطنية توجه البرامج والمشاريع المستقبلية، وذلك لتحديد التدخلات وتغيير المفاهيم والعادات الاجتماعية المؤيدة للعنف تحديد آلية واضحة لاستمرارية عقد المسوحات والدراسات لتضمن دعم التطبيقات بناءً على الأدلة العلمية الواضحة، وذلك تجنباً لانقطاع عقد هذه المسوح والدراسات لفترات زمنية مطولة.
- مواصلة العمل على برنامج "معاً" مع التركيز على زيادة التغطية والاستدامة بناءً على نتائج الدراسات الاستقصائية الإلكترونية الشهرية وتقارير رصد قضايا الحماية وأية دراسات ومسوحات وطنية.
- إضفاء الطابع المؤسسي على خطط الاتصال من أجل التنمية بشكل عام بما فيها خطة تغير السلوك والنمط المجتمعي للحد من العنف الجسدي ضد الأطفال، والتأكد من أنها قائمة على الأدلة والمعلومات الكمية والنوعية.

المؤشر الثالث: مشاركة الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين وأفراد المجتمع في المدارس وحولها، ونشاطهم بما يخص موضوع العنف المدرسي:

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز المشاركة المجتمعية في المدارس، وعقد الاجتماعات الدورية لبحث احتياجات المدارس من البرامج والأنشطة على مستويات الوقاية والتدخل ضمن شبكات المدارس.
- الوصول إلى الاحتياجات الأكثر ملحة من خلال مشاركة المجتمع المحلي في تصميم البرامج ذات الأولوية، لعرضها على فريق التطوير في مديريات التربية والتعليم لكل المحافظات.

دعوة إلى العمل 4: استثمار الموارد بشكل فعال: المعيار الرابع.

المؤشر الأول: الموارد المحلية التي تم تخصيصها لدعم التدخلات وأنشطة بناء القدرات للحد من العنف في المدارس والاستجابة له:

- مراجعة الأطر القانونية والمالية المتعلقة بالمشاركة المجتمعية من أجل تحفيز وتفعيل المشاركة المجتمعية في المدارس ومواءمة أي قيود قد تمنع و/ أو تحد من هذه المشاركة.
- معالجة الفجوات التي تحد من تفعيل العمل التطوعي وقبول التبرعات للمدارس.، وذلك وفقاً لما أوردته الوزارة في استراتيجيتها.
- إنشاء صندوق متخصص لتغطية نفقات توسيع برنامج "معاً"، وذلك. يوجد التزام واضح ومؤكد من منظمة اليونيسف لدعم البرامج التي تعمل على مكافحة العنف ضد الأطفال بشكل مباشر سواء برامج الوقاية أو التدخل والاستجابة في كافة المدارس بما فيها مخيمات اللجوء.

المؤشر الثاني: يوفر شركاء التنمية الموارد التي تستهدف المستوى الوطني أو القطاعات الفرعية الوطنية للحد من العنف في المدارس ويقومون بالاستثمار في الأساليب الفعالة.

- توسيع صلاحيات مديريات التربية والتعليم في المحافظات لتحفيز المشاركة المجتمعية حسب الأولويات التي تظهر في المحافظات وعلى مستوى المدارس، وذلك لتصبح مراعية لتنوع البيئات المجتمعية في الأردن.
- التأكد من أن أدوار ومسؤوليات شركاء التنمية محددة وواضحة وتعمل ضمن خطة وطنية شمولية.
- منح المديريات والمدارس صلاحيات أوسع بما يتماشى مع اللامركزية التي تنتهجها الحكومة، من أجل تحديد الاحتياجات المتعلقة من برامج وأنشطة الوقاية والتدخل للحد من العنف ضد الأطفال.

المؤشر الثالث: مشاركة القطاع الخاص في توفير الموارد المالية وغير المالية، بما في ذلك الدعم الفني والخبرة والترويج للحد من العنف في المدارس:

- وضع قائمة شروط لأي برنامج تقدمه أي جهة مانحة بما فيها خطة النقل التدريجي للمعرفة والخبرة للتأكد من مأسسة البرنامج.
- تحفيز القطاع الخاص ليصبح شريكاً في تقديم الدعم المالي وغير المالي والموجهة للحد من العنف ضد الأطفال على مستويات الوقاية والتدخل.

دعوة إلى العمل 5: توفير واستخدام الأدلة: المعيار الخامس.

المؤشر الأول: تتيح تقارير المعلومات والقضايا معلومات أساسية مفصلة ورصداً للاتجاهات وتعكس الاحتياجات والثغرات في النظام.

- تطوير نظام للمتابعة والمساءلة للتعامل مع التقارير والإحصاءات ومراقبة جودة تقديمها، بناءً على نتائج تطبيق التقارير الدورية.

المؤشر الثاني: هناك عملية جمع بيانات منتظمة حول انتشار العنف بجميع أشكاله في المدارس باستخدام أساليب تتبع معايير أخلاقية عالية.

- الالتزام بعقد الدراسات والتقارير الوطنية الدورية ضمن المعايير الأخلاقية، ليتسنى تطوير برامج وقاية وحماية من العنف مبنية على الأدلة.
- تطوير مؤشرات وطنية وإقامة آلية للمتابعة على المستوى الوطني لضمان انتظام وطريقة وشفافية جمع البيانات.

المؤشر الثالث: قرارات تكرار وتوسيع مبادرات الحد من العنف تستند إلى تقييمات النماذج والمنهجيات المطبقة.

- تضمين نتائج الدراسات الوطنية، والتقارير السنوية لنتائج المسح الالكتروني الشهري تتعلق بتوسيع مبادرات الحد من العنف ضد الأطفال، والاستفادة من الدروس المستفادة للتطبيقات المختلفة.
- التزام وزارة التربية والتعليم بتطبيق المسح الشهري الالكتروني، ومشاركة في تطبيق نظام الأتمتة الوطني في كافة المدارس، لتوفير بيانات وأدلة دورية حول العنف ضد الأطفال في المدارس.

الخلاصة

وقد سعت هذه الدراسة التشخيصية إلى تقييم الجهود الوطنية الرامية إلى الحد من العنف ضد الأطفال في المدارس وإلى توفير رؤية متعمقة للتحديات والثغرات التي تواجهها حكومة الأردن. وقد انصبت نتائج هذه الدراسة على وجود قوانين ومنظمات وطنية وبرامج قائمة وتشريعية ذات آليات واضحة حول كيفية الاستجابة لارتفاع انتشار العنف ضد الأطفال ووجود أهداف ورؤيا واستراتيجية واضحة داخل وزارة التربية والتعليم وجود آليات إحالة واضحة للإبلاغ عن حالات العنف والتعاون بين الشركاء والجهات المعنية والالتزام بتطوير العمليات والإجراءات الحالية لضمان توفير بيئة أكثر أماناً في مدارس ومجتمعات.

وبدلاً من ذلك فقد سلطت هذه الدراسة التشخيصية الضوء على التحديات والثغرات التي تواجهها الحكومة الأردنية ووزارة التربية والتعليم. تقوم هذه التحديات والثغرات بمخاطبة الحاجة إلى تكامل متسق بين أهداف تقييمات التدريب وتقييم المعلمين وتعيين مستشارين متخصصين في كل مدرسة وإضفاء الطابع المؤسسي على الموظفين ذوي الخبرة ونقل معارفهم، إضافة إلى تقديم الدعم الفني والمالي للمدارس من أجل تطوير هياكلها الأساسية واكتظاظها. كما توضح النتائج الحاجة إلى أدوار ومسؤوليات أوضح داخل الإدارات على مستوى وزارة التربية والتعليم وعلى مستوى المديرية.

بناء على ما سبق فان السياسات والاجراءات المستقبلية توصى بتنسيق السياسات والاجراءات وتكاملها على المستويات الوطنية والمديرية والمدرسية، وانشاء آليات لتوجيه التمويل الخارجي وتكييف الخطط الاستراتيجية من خلال مؤشرات محددة وتحديث الاطر والمبادئ التوجيهية الحالية لمراعاة اللوائح الجديدة والجوانب المتعلقة بحماية الطفل. وينبغي أن تنظر الحكومة الأردنية في التشديد على إدراج تكاليف مكونات البيئة المدرسية الآمنة في إطار الميزانية الشاملة لوزارة التربية والتعليم والانتقال التدريجي في أنشطة ومبادرات التمويل مع التركيز على عملية إضفاء الطابع المؤسسي على برنامج "معاً" وتوسيعه، آخذة في الاعتبار الدروس المستفادة من نتائج تقييم البرنامج. وأخيراً يتعين على وزارة التربية والتعليم التفكير بإنشاء نظام للمتابعة والمساءلة في التعامل مع التقارير والإحصاءات ومراقبة جودة البيانات التي تقدمها والاضطلاع على الأدوار والمسؤوليات الموكلة إلى الجهات المعنية ضمن المستويات الثلاثة (الوزارة، المديرية، المدرسة) وتعقب مسار المعلومات وتبادلها وكيفية الاستفادة منها وتوظيفها في الخطط والبرامج العملية.

المرفقات

العينة المستهدفة

الاقليم والمحافظة		مدرسة ذكور الصف السادس	مدرسة ذكور الصف الثاني الثانوي	مدرسة إناث الصف السادس	مدرسة إناث الصف الثاني الثانوي	المجموع
الشمال	اربد	1	1	1	**1**	4
	المفرق	1	1		**1***	3
	جرش			1		1
	عجلون		1			1
الوسط	البلقاء		1		**1**	2
	الزرقاء	1*		1		2
	مأدبا				**1**	1
	عمان	1	1	2	**1**	5
الجنوب	العقبة				**1**	1
	الكرك	1		1		2
	الطفيلة		1			1
	معان	1				1
المجموع		6	6	6	**6**	24

الاستمارات المعدلة للنطاق الأردني

استبانة الطالب

بشكل عشوائي، اختر طالبين (2) وطالبتين (مجموعهم 4). من الصفوف الاساسية حاول اختيار طلبة من صف السادس الأساسي، ومن الصف الثاني ثانوي. في المدارس غير المختلطة، قم باختيار 4 طلبة من نفس الجنس من الصفوف العليا.

مقدمة / الباحث:

مرحباً، اسمي..... وأنا هنا اليوم بالتعاون مع منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم في الأردن وشركة كامبريدج للتعليم والذي يهدف لتطبيق استبيان لدراسة الجهود الوطنية في الحد والتصدي للعنف في المدارس وفق المعايير المحددة. سيتم استخدام نتائج هذه الدراسة للمساعدة في تقديم برامج ارشادية حول كيفية جعل المدارس أكثر أمانًا للتعلم.

إذا كنت لا تعرف شيئًا ما، فقط قل إنك لا تعلم. إذا كنت على معرفة جزئية أو كاملة بشيء أسألك عنه، فلا تتردد في الشرح لذا يرجى الإجابة بصدق.

اجابتك في هذا البحث سرية ولن يتم كتابة اسمك أو مشاركة المعلومات عنك. إذا كنت لا تريد مني أن أذكر مستوى صفك أو اسم مدرستك، فيرجى اخباري بذلك. مشاركتك اختيارية. إذا كنت لا ترغب في الإجابة على سؤال أو إذا كنت تشعر بعدم الارتياح، فيمكننا إيقاف المقابلة في أي وقت.

ملاحظة: من المقرر أن تستغرق هذه المقابلة حوالي 45 دقيقة

هل لديك أي أسئلة وهل يمكننا بدء المقابلة الآن؟

مرة أخرى، لا توجد ردود صحيحة أو خاطئة، لذا يرجى أن تكون صادقًا في إجاباتك.

اسم المدرسة: _____
صف الطالب: _____
اترك فراغا إذا طلب الطالب أن يكون سرياً ( )
موافقة المدير أو الوالدين: نعم/ لا
الموافقة الشفوية للفرد: نعم/ لا
الجنس: ذكر / أنثى
مستوى المدرسة: اساسي / ثانوي
مكان السكن: مدينة او قرية
حكومية / مدارس مخيمات اللاجئين

إجابة الطالب	1 نعم	2 لا	3 لا أعلم أو غير متأكد

الأسئلة	1	2	3	تزويد الطالب لمعلومات نوعية إضافية
1. هل لديك معرفة إذا كان هناك أي قوانين/ تعليمات تمنع العقاب البدني في المدارس، مثل استخدام العصا؟ (استخدم شرحاً مفهوما للعصا)				
2. هل تعتقد أن المعلمين في مدرستك يتبعون قانونا/ تعليمات تمنع العقوبة البدنية؟				
3. هل تلقيت دروس في أي من صفوفك تعلمت فيها عن: أ) المهارات الحياتية (مثل كيفية التواصل مع الاخرين، كيفية التفكير في حل المشكلات، إلخ) (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة على هذه الدروس)				
ب) العنف والسلوك الايجابي (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة على هذه الدروس)				
ج) تعزيز المساواة بين جميع الطلبة مثل تقبل الاخر (إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم أمثلة على هذه الدروس).				
4. هل هناك أنشطة إضافية لا صفية تتناول هذه المواضيع الثلاثة؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي هذه الأنشطة ومن أين جاءت/ما مصدرها؟				
5. هل هناك أي إجراءات إبلاغ سرية للطلبة إذا شاهدوا أو تعرضوا للعنف في هذه المدرسة؟ إذا كان يوجد، ما هي؟				
6. هل يتم توعية جميع الطلبة وتشجيعهم على استخدام الإجراءات للإبلاغ عن العنف في هذه المدرسة؟ إذا كان الأمر كذلك، كيف؟				
7. هل لدى إدارة المدرسة إجراءات محددة لكيفية الاستجابة لبلاغات الطلبة عن العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، هل تعرف ما هي هذه الاجراءات؟				
8. هل تعرف ما إذا كان هناك خط ساخن لمساعدة الطلبة للإبلاغ عن حالات العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، هل تعرف إذا كان يعمل؟ هل سبق وقمت باستخدامه؟				
9. هل لديك علم أن هناك مدونة سلوك اخلاقية للمعلمين يجب عليهم قراءتها وتوقيعها؟				

الأسئلة	1	2	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
10. هل لديك معرفة أنه عندما يتم تعيين المعلمين في المدارس، يجب عمل اجراء للتحقق (عدم محكومية) للتأكد من أنهم مناسبين للعمل			
11. هل لديك معرفة إذا كانت مدرستك لديها إجراءات للتأكد من أنه في حالة فصل أحد المدرسين بسبب سوء السلوك، فلن يعمل ببساطة في مدرسة أخرى؟			
12. هل تعتقد أن أيًا من معلميك قد تلقى تدريباً على: أ) إدارة الصف (الانضباط الإيجابي)			
ب) التزامات المعلم بحماية الطلاب			
ج) الإبلاغ عن العنف في المدارس والاستجابة له			
13. هل هناك مرشد تربوي في مدرستك يساعد الطلبة، وخاصة أولئك الذين يتعرضون للعنف؟			
14. هل يقوم المرشد التربوي في المدرسة أو أي معلم آخر في المدرسة بتعريف الطلبة ومشاركتهم أرقام الاتصالات الخاصة التي تقدم الرعاية في حالات العنف الشديدة (الصحة النفسية أو الخدمات الطبية أو الأسرية)			
15. فيما يتعلق بمباني مدرستك وساحاتها، هل تشعر بما يلي: أ) تم تحديد أي مناطق غير آمنة وجعلها أكثر أمانًا			
ب) المرافق الصحية آمنة، خاصة بالنسبة للطالبات			
ج) ترتيب المقاعد داخل الصفوف الدراسية لتشجيع جميع الطلبة على المشاركة، وخاصة الطالبات			
د) يمكن للطلبة الانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة			

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
16. هل تقوم مدرستك بإعطاء معلومات مع الطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأعضاء المجتمع				

حول حقوق الطالب فيما يتعلق بالعنف؟ إذا كان الأمر كذلك، ما الذي تم مشاركته، من قبل من، ومتى؟				
17. هل تقوم مدرستك بإعطاء معلومات مع الطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع عن القوانين التي تمنع العنف ضد الطلبة؟ إذا كان الأمر كذلك، ما الذي تم مشاركته، من قبل من، ومتى؟				
18. هل تقوم مدرستك بتنفيذ برامج وأنشطة تعمل على تعديل الاتجاهات والسلوكيات والممارسات حول أنواع معينة من العنف (مثل التنمر والتحرش عبر الإنترنت والإيذاء الجنسي)؟				
19. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم القيام به ومن قام به ومتى؟				
20. هل تقوم مدرستك بتنفيذ برامج وأنشطة تعمل على رفع مستوى الوعي بين الطلبة وأولياء الأمور والمجتمعات و/ أو مناقشة و/ أو اتخاذ إجراءات للحد من العنف؟				
21. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم عمله ومن قام به ومتى؟				
22. هل تقوم مدرستك بتنفيذ برامج وانشطة اخرى تعمل للحد من العنف، اذكرها؟ إذا كان الأمر كذلك، الأنشطة				

نهاية المقابلة: شكرا جزيلا، أنت ذكي جدا! لقد ساعدتني كثيرًا وأنا ممتن للغاية. حظا سعيدا في دراستك وأتمنى لك يوما سعيدا!

استبانة المعلم

بشكل عشوائي اختر معلمين ومعلمتين ومجموعهم 4 من أي مستوى / تخصص

مقدمة / الباحث:

مرحباً، اسمي..... وأنا هنا اليوم بالتعاون مع منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم في الأردن وشركة كامبريدج للتعليم لدراسة والذي يهدف لتطبيق استبيان لدراسة الجهود الوطنية في الحد والتصدي للعنف في المدارس وفق المعايير المحددة. سيتم استخدام نتائج هذه الدراسة إلى *المساعدة* في تقديم برامج ارشادية حول كيفية جعل المدارس أكثر أمانًا للتعلم.

إذا كنت لا تعرف شيئًا ما، فقط قل إنك لا تعلم. إذا كنت على معرفة جزئية أو كاملة بشيء أسألك عنه، فلا تتردد في الشرح لذا يرجى الإجابة بصدق.

اجابتك في هذا البحث سرية ولن يتم كتابة اسمك أو مشاركة المعلومات عنك. إذا لم ترغب بكتابة موقعك الوظيفي او اسم مدرستك فيرجى اخباري بذلك. مشاركتك تطوعية. إذا كنت لا ترغب في الإجابة على سؤال أو إذا كنت تشعر بعدم الارتياح، فيمكننا إيقاف المقابلة في أي وقت.

ملاحظة: من المقرر أن تستغرق هذه المقابلة حوالي 45 دقيقة

بعد موافقتك، من الممكن أن أطلب تسجيل بعض ردودك والتقاط صور لمستندات أو ملصقات أو أي حقائق أخرى تعزز ردودك وتوفر دليلاً على وجود نظام لإدارة العنف داخل المدرسة. الرجاء إخباري إذا كان هذا مقبولا.

هل لديك أي أسئلة وهل يمكننا بدء المقابلة الآن؟

مرة أخرى، لا توجد اجابات صحيحة أو خاطئة، لذا يرجى أن تكون صادقًا في إجاباتك.

اسم المدرسة: _____

الوظيفة: _____

اترك فراغا إذا طلب المعلم عدم ذكر اسمه ( )

الموافقة على التسجيل: نعم / لا

الجنس: ذكر / أنثى

مستوى المدرسة:

- اساسي
- انوي

خبرة المعلم: أقل من 5 سنوات / +5 سنوات

التدريس في هذه المدرسة: أقل من 5 سنوات / + 5 سنوات

موظف حكومي: نعم / لا

مكان السكن: مدينة او قرية

حكومية / مدارس مخيمات اللاجئين

رد المستهدف	1 نعم	2 لا	3 لا أعرف، أو غير متأكد

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
1. هل هناك استراتيجية ضمن خطة وزارة التربية التعليم تهدف للحد من العنف في				

المدارس؟				
2. إذا كان هناك هدف للحد من العنف، فما هي أدوار ومسؤوليات المدرسة للتنفيذ؟				
3. هل هناك قانون أو نظام أو تعليمات واضحة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				
4. في حالة وجود مثل هذه القوانين أو الأنظمة أو التعليمات، فما هي الاجراءات والعقوبات المتخذة في حالة مخالفتها؟				
5. هل لدى وزارة التربية والتعليم إجراءات محددة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				
6. في حالة وجود مثل هذه الإجراءات، هل تم الإعلان عنها وتطبيقها في مدرستك؟				
7. هل هناك إجراءات أو خطة عمل وطني(ة) لحماية حقوق الطفل؟				
8. في حالة وجود هذه الاجراءات، ما هو دورك ومسؤولياتك كمعلم في تنفيذها، خاصة فيما يتعلق بحالات العنف في المدرسة؟				
9. ما هي أدوار ومسؤوليات القطاعات الأخرى مثل وزارة الصحة ووزارة العدل وإدارة حماية الأسرة ووزارة التنمية الاجتماعية في معالجة حالات العنف في المدارس؟				
10. هل يتم تعين مرشد أو معلم كضابط ارتباط مسؤول عن الإشراف على استجابة المدرسة لتقارير العنف؟				
11. إذا كان هناك عنف مجتمعي في المنطقة، هل لدى مدرستك خطة عمل واضحة في حال كان هذا العنف المجتمعي يؤثر على مدرستك؟				
12. هل يتضمن المنهاج وعلى مستوى مختلف الصفوف خطط محددة تهدف إلى تعليم الطلبة عن: أ) المهارات الحياتية (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة)				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
ب) العنف والسلوك الايجابي (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة *)				
ج) تشجيع دمج الأقليات والمساواة العادلة بين الجنسين (إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم أمثلة *)				
13. هل هناك أنشطة إضافية لا صفية تتناول هذه المواضيع الثلاثة؟ إذا كان الأمر كذلك، فما				

هي هذه الأنشطة ومن أين جاءت/ ما مصدرها؟				
14. في مدرستك، هل هناك إجراءات تبليغ سرية يمكن للطلبة استخدامها إذا تعرضوا للعنف أو شاهدوه؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي هذه الإجراءات؟				
15.هل يتم توعية جميع الطلبة وتشجيعهم على استخدام تلك الإجراءات للإبلاغ عن العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، كيف؟				
16. هل لدى إدارة المدرسة إجراءات محددة لكيفية الاستجابة لبلاغات الطلبة عن العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي هذه الاجراءات؟				
17. هل تقويم مدرستك بتطوير إجراءات الإبلاغ والاستجابة للعنف بناءً على إجراءات / توجيهات وطنية/ أو من خلال مشروع أو مبادرة مستقلة؟ (احصل على اسم المشروع / المبادرة)				
18. هل تعلم ما إذا كان هناك خط ساخن فعال لمساعدة الطلبة للإبلاغ عن حالات العنف؟				
19. هل قرأت ووقعت مدونة السلوك الوظيفي لقواعد سلوك المعلمين خلال العام الماضي؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
20. برأيك، ما هي نسبة المعلمين في هذه المدرسة الذين قرأوا ووقعوا مدونة السلوك الوظيفي لقواعد السلوك * من أجل الالتزام به؟ (يرجى التقاط صورة إن وجدت.)				
21. هل هناك مدونة سلوك للمدرسة: أ) تضبط قواعد السلوك لجميع العاملين بالمدرسة فيما يتعلق بالعنف بكافة أشكاله				
ب) تحدد النتائج المترتبة على انتهاك القانون وكيفية تنفيذها				
ج) تم نشره علنا وبوضوح حتى يعرفه ويفهمه جميع العاملين في المدرسة				
د) يتطلب من جميع العاملين بالمدرسة التقيد به والتوقيع عليه				
22. هل تعرف ما إذا كانت مدرستك لديها سياسة أو إجراء للتحقق إذا كان المعلمون قد عملوا إجراء للتحقق (عدم محكومية) من أنهم مناسبين للعمل مع الطلبة؟ إذا كان الأمر كذلك، فما مصدر هذه السياسة؟				
23. هل تعرف ما إذا كانت مدرستك لديها سياسة أو إجراء للتأكد من أنه في حالة فصل أحد المعلمين بسبب سوء السلوك، فلن يتم نقله ببساطة إلى مدرسة أخرى؟ إذا كان الأمر كذلك، فما مصدر هذه السياسة؟				

24. هل تعلم ما إذا كان المعلمون الجدد ذوي الكفاءة (أقل من 3 سنوات في الخدمة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة في: أ) الانضباط الإيجابي الفعال والإدارة الصفية				
ب) التزامات المعلم بقوانين وتعليمات حماية الطفل وكيفية الحد من العنف				
ج) الإبلاغ عن العنف وطرق الاحالة للمديريات والمدارس				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
25. هل تلقى المعلمون (لا يتم مقابلة واحتساب المعلمين على حساب التعليم الاضافي) تدريباً أثناء الخدمة على أي من هذه المواضيع خلال السنوات الثلاث الماضية؟ إذا كان الأمر كذلك، من هم المعلمين الذين تدربوا وعلى أي مواضيع؟				
26. هل هناك مرشد في المدرسة يساعد الطلبة، وخاصة أولئك الذين يتعرضون للعنف؟ إذا كان الأمر كذلك، هل تم تدريبه ومن قبل من؟				
27. هل يوفر المرشد التربوي في المدرسة ارقام الصحة النفسية والطبية والخدمات الأسرية، خاصة في حالات العنف الشديدة؟ إذا كان الامر كذلك الرجاء التقاط صورة بعد المقابلة.				
28. فيما يتعلق بأبنية مدرستك وساحاتها، هل تشعر بأن: أ) تم تحديد أي مناطق غير آمنة وجعلها أكثر أمانًا (تحقق من خلال تحديد المكان)				
ب) المرافق الصحية آمنة، خاصة بالنسبة للطالبات (تحقق)				
ج) ترتيب المقاعد داخل الصفوف الدراسية لتشجيع جميع الطلبة على المشاركة، وخاصة الطالبات				
د) يمكن للطلبة الانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة				
29. هل قمت بمساعدة مدرستك في نشر المعلومات للطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع عن: أ) حقوق الطالب فيما يتعلق بالعنف				
ب) الأنظمة والتعليمات التي تحد من العنف ضد الطلبة				
30. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم نشره؟ ومن قبل من؟ ومتى؟				
31. هل قامت مدرستك بتطبيق برامج تعالج القيم الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات)				

المرتبطة بأنواع معينة من العنف (مثل التنمر والعنف التحرش عبر الإنترنت والاعتداء الجنسي)؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
32. إذا كان الأمر كذلك، فما هي التدخلات التي تم تنفيذها، ومن قبل من ومتى؟				
33. هل قامت مدرستك بتطبيق برامج لمساعدة الطلبة وأولياء الأمور والمجتمعات على اتخاذ إجراءات ضد العنف؟				
34. إذا كان الأمر كذلك، فما التدخلات التي تم تنفيذها؟ من قبل من ومتى؟				
35. هل لديك معرفة إذا كانت مدرستك قد حصلت على أي تمويل مالي من الوزارة لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، فما الذي حقق؟				
36. هل لديك معرفة إذا كانت مدرستك قد حصلت أي أموال من جهات مانحة لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، من هم المانحون وما الذي تحقق؟				
37. هل لديك معرفة إذا كانت مدرستك قد حصلت على أي موارد من ممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات والمنظمات. إلخ) لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن هم الممولون وما الذي تحقق؟				
38. في مدرستك، هل هناك اجراءات للتوثيق السري للتقارير والاستجابات للعنف في المدرسة؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل جاءت من سياسة وطنية أم من مبادرة مستقلة؟ (احصل على اسم المبادرة)				
39. هل يقوم مدير المدرسة بمتابعة السجل المدرسي (سجل تقارير وإحالات العنف المبلغة) بانتظام ومشاركة ملخص للتقارير مع المديرية والمعلمين أو أولياء الأمور؟				
40. هل شاركت مدرستك في أي أنشطة لجمع البيانات عن انتشار العنف وأشكاله في المدارس؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي المشاركة/ات ومتى وما هي النتائج؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
41. هل نفذت مدرستك أي مبادرات أو برنامج أخر للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، أي مبادرة/ات تلك؟ إذا كان الأمر				

كذلك، هل قمت بقياس التأثير الذي أحدثته على مدرستك؟				
42. هل استخدمت المديرية أو وزارة التربية والتعليم نتائج مبادرات أو البرامج للحد من العنف في مدرستك لإجراء أي تغييرات في المدارس الأخرى؟				

انهاء المقابلة: شكرًا جزيلاً على مدخلاتك، لمشاركة وجهات نظرك، لقد كنت مفيدًا جدًا. يُرجى إعلامي إذا كان لديك أي أسئلة أو استفسارات. أتمنى لك يومًا رائعًا، إلى اللقاء.

استبانة مدير المدرسة / مساعد مدير المدرسة

هذه الأداة مخصصة لمدير المدرسة ونائب مدير المدرسة الرئيسي (مقابلتين لكل مدرسة)

مقدمة الباحث:

مرحباً، اسمي..... وأنا هنا اليوم بالتعاون مع منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم في الأردن وشركة كامبريدج للتعليم لدراسة والذي يهدف لتطبيق استبيان لدراسة الجهود الوطنية في اللحد والصد للعنف في المدارس وفق المعايير المحددة. سيتم استخدام نتائج هذه الدراسة إلى *المساعدة* في تقديم برامج ارشادية حول كيفية جعل المدارس أكثر أمانًا للتعلم.

إذا كنت لا تعرف شيئًا ما، فقط قل إنك لا تعلم. إذا كنت على معرفة جزئية أو كاملة بشيء أسألك عنه، فلا تتردد في الشرح لذا يرجى الإجابة بصدق.

اجابتك في هذا البحث سرية ولن يتم كتابة اسمك أو مشاركة المعلومات عنك. إذا لم ترغب بكتابة موقعك الوظيفي او اسم مدرستك فيرجى اخباري بذلك. مشاركتك تطوعية. إذا كنت لا ترغب في الإجابة على سؤال أو إذا كنت تشعر بعدم الارتياح، فيمكننا إيقاف المقابلة في أي وقت.

ملاحظة: من المقرر أن تستغرق هذه المقابلة حوالي 45 دقيقة

بعد موافقتك، من الممكن أن أطلب تسجيل بعض ردودك والتقاط صور لمستندات أو ملصقات أو أي حقائق أخرى تعزز ردودك وتوفر دليلاً على وجود نظام لإدارة العنف داخل المدرسة. الرجاء إخباري إذا كان هذا مقبولا.

هل لديك أي أسئلة وهل يمكننا بدء المقابلة الآن؟

مرة أخرى، لا توجد ردود صحيحة أو خاطئة، لذا يرجى أن تكون صادقًا في إجاباتك.

اسم المدرسة: _____
الوظيفة: _____
اترك فراغا إذا طلب المجير/مساعد المدير عدم ذكر اسمه ( )
الموافقة على التسجيل/ أخذ الصور: نعم / لا
الجنس: ذكر / أنثى
مستوى المدرسة: اساسي / ثانوي
خبرة المدير/مساعد المدير: أقل من 5 سنوات / + 5
التدريس في هذه المدرسة: أقل من 5 سنوات / + 5
توظيف حكومي: نعم / لا
مكان السكن: مدينة او قرية
حكومية / مدارس مخيمات اللاجئين

ردود المستهدف	1 نعم	2 لا	3 لا أعلم أو لست متأكدا

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
1. هل هناك استراتيجية ضمن خطة القطاع الشاملة لوزارة التربية التعليم تهدف للحد من العنف في				

المدارس؟				
2. إذا كان هناك هدف للحد من العنف، فما هي أدوار ومسؤوليات المدرسة للتنفيذ؟				
3. هل هناك قانون أو نظام أو تعليمات واضحة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				
4. في حالة وجود مثل هذه الاجراءات أو الأنظمة أو التعليمات، فما هي الاجراءات والعقوبات المتخذة في حالة مخالفتها؟				
5. هل لدى وزارة التربية والتعليم إجراءات محددة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				
6. في حالة وجود مثل هذه الإجراءات، هل تم الإعلان عنها وتطبيقها في مدرستك؟				
7. هل هناك إجراءات أو خطة عمل وطني(ة) لحماية الطفل؟				
8. في حالة وجود هذه الاجراءات، ما هو دورك ومسؤولياتك كمعلم في تنفيذها، خاصة فيما يتعلق بحالات العنف في المدرسة؟				
9. ما هي أدوار ومسؤوليات القطاعات الأخرى مثل وزارة الصحة ووزارة العدل والامن العام وزارة التنمية الاجتماعية في معالجة حالات العنف في المدارس؟				
10. هل يتم تعين مرشد أو معلم كضابط ارتباط مسؤول عن الإشراف على استجابة المدرسة لتقارير العنف؟				
11. إذا كان هناك عنف مجتمعي في المنطقة، هل لدى مدرستك خطة عمل واضحة في حال كان هذا العنف المجتمعي يؤثر على مدرستك؟				
12. هل يتضمن المنهاج وعلى مستوى مختلف الصفوف خطط محددة تهدف إلى تعليم الطلبة عن: أ) المهارات الحياتية (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة)				
ب) العنف والسلوك الايجابي (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة *)				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
ج) تشجيع دمج الأقليات والمساواة العادلة بين الجنسين (إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم أمثلة *)				
13.هل هناك أنشطة اضافية لا صفية تتناول هذه المواضيع الثلاثة؟ إذا كان الأمر كذلك، فما				

هي هذه الأنشطة ومن أين جاءت/ ما مصدرها؟				
14. في مدرستك، هل هناك إجراءات تبليغ سرية يمكن للطلبة استخدامها إذا تعرضوا للعنف أو شاهدوه؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي هذه الإجراءات؟				
15. هل يتم توعية جميع الطلبة وتشجيعهم على استخدام تلك الإجراءات للإبلاغ عن العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، كيف؟				
16. هل لدى إدارة المدرسة إجراءات محددة لكيفية الاستجابة لبلاغات الطلبة عن العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي هذه الاجراءات؟				
17. هل تقويم مدرستك بتطوير إجراءات الإبلاغ والاستجابة للعنف بناءً على إجراءات / توجيهات وطنية/ أو من خلال مشروع أو مبادرة مستقلة؟ (احصل على اسم المشروع / المبادرة) إجراءات				
18. هل تعلم ما إذا كان هناك خط ساخن فعال لمساعدة الطلاب للإبلاغ عن حالات العنف؟				
19.برأيك، ما النسبة المئوية للمعلمين في هذه المدرسة الذين قرأوا " مدونة السلوك الوظيفي خلال العام الماضي؟				
20. ما النسبة المئوية للمعلمين الذين وقّعوا على مدونة السلوك الوظيفي * من أجل الالتزام به؟ (يرجى التقاط صورة إن كان أي منهم قد وقع، بعد المقابلة)				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
21. هل هناك مدونة سلوك للمدرسة: أ) يحدد قواعد السلوك لجميع العاملين بالمدرسة فيما يتعلق بالعنف البدني والنفسي والجنسي				
ب) يحدد النتائج المترتبة على انتهاك القانون وكيفية تنفيذها.				
ج) تم نشره علنا * وبوضوح حتى يعرفه ويفهمه جميع العاملين بالمدرسة				
د) يتطلب من جميع العاملين بالمدرسة التقيد به، والتوقيع عليه				
22. هل لديك إجراء للتحقق مما إذا كان المعلمون قد واجهوا مشكلات مسبقة مع الشرطة وإذا كانوا مناسبين للعمل مع الطلاب؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن أين جاءت/ما مصدر هذه السياسة؟				
23. هل لديك سياسة أو إجراء للتأكد من أنه في حال تم فصل أحد المعلمين بسبب سوء السلوك، فلن				

يتم نقله ببساطة إلى مدرسة أخرى؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن أين جاءت/ما مصدر هذه السياسة؟				
24. هل تعلم ما إذا كان المعلمون الجدد ذوي الكفاءة (أقل من 3 سنوات من الخدمة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة في: أ) الانضباط الإيجابي الفعال واستراتيجيات إدارة الصفوف الدراسية				
ب) التزامات المعلم بشأن حماية الطالب وكيفية منع الإيذاء.				
ج) الإبلاغ عن العنف وطرق إحالة الاستجابة للمديريات والمدارس				
25. هل تلقى المعلمون المنتظمون تدريباً أثناء الخدمة على أي من هذه المواضيع خلال السنوات الثلاث الماضية؟ إذا كان الأمر كذلك، من هم المعلمين وعلى أي مواضيع؟				
26. هل هناك مرشد مدرسي محدد يساند الطلاب، وخاصة أولئك الذين يتعرضون للعنف؟ إذا كان الأمر كذلك، هل تم تدريبه ومن قبل من؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
27. هل قام مرشد المدرسة بالتعرف على ونشر أرقام الاتصال*بالصحة النفسية أو الطبية والخدمات الأسرية، وخاصة بالنسبة لحالات العنف الشديدة؟ (إذا كان الأمر كذلك، التقط صورة بعد المقابلة)				
28. هل هناك أي إجراءات توفر معايير لضمان أن المباني والأراضي المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: أ) عملية تحديد المناطق غير الآمنة في المدرسة.				
ب) معايير لضمان أن المرافق الصحية آمنة الاستخدام.				
ج) معايير تصميم الصفوف الدراسية المراعية للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).				
د) المعايير المدرسية تسمح للطلبة بالانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة.				
29. هل استوفت مدرستك هذه المعايير؟ إذا كان الأمر كذلك، هل يمكنك وصف أو بيان كيف تم ذلك *؟				
30. هل ساعدت مدرستك في نشر معلومات للطلبة والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع عن: أ) حقوق الطالب فيما يتعلق بالعنف				
ب) القوانين التي تمنع العنف ضد الطلبة				

31. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم نشره، مع من ومتى؟					
32.هل قمت بمساعدة المدرسة بتنفيذ تدخلات تعالج الاعراف الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) المرتبطة بأنواع معينة من العنف (مثل التنمر، القتال، التحرش عبر الإنترنت، الاعتداء الجنسي، عنف العصابات)؟					
33. إذا كان الأمر كذلك، فما التدخلات التي نفذتها، مع من ومتى؟					
34. هل قمت بمساعدة المدرسة بتنفيذ أنشطة تساعد الطلبة وأولياء الأمور والمجتمع في اتخاذ العمل ضد العنف؟					

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
35. إذا كان الأمر كذلك، فما الأنشطة التي نفذتها، مع من ومتى؟				
36. هل تلقت المدرسة أي تمويل حكومي لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف والاستجابة له؟ إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تحقق؟				
37. هل تلقت المدرسة أي أموال من جهات مانحة لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف والاستجابة له؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن هم المانحون وما الذي تحقق؟				
38. هل تلقت المدرسة أي موارد من ممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات والكنائس وما إلى ذلك) لتنفيذ أي تدخلات للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن هم الممولون وما الذي تحقق؟				
39. في مدرستك، هل لديك إجراءات أو اجراءات للتوثيق السري للتقارير والاجابات على العنف في المدرسة؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل جاءت من سياسة وطنية أم من مبادرة مستقلة؟ (احصل على اسم المشروع)				
40. هل تقوم بمراقبة السجل المدرسي بانتظام ومشاركة ملخص التقارير مع المديرية أو المعلمين أو أولياء الأمور؟				
41. هل شاركت مدرستك في أي أنشطة لجمع البيانات عن انتشار العنف وأشكاله في المدارس؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي الأنشطة ومتى وماذا كانت النتائج؟				
42. هل قمت بمساعدة المدرسة في تنفيذ أي مبادرات أخرى للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، ف أي مبادرة/ات تلك؟ هل قمت بقياس				

الأثر الذي أحدثته على مدرستك؟				
43. هل استخدمت المديرية أو وزارة التربية والتعليم نتائج مبادرات منع العنف في مدرستك لإجراء أي تغييرات في المدارس الأخرى؟ إذا كان الأمر كذلك، أي مبادرة؟				

نهاية المقابلة: شكرًا جزيلاً على مدخلاتك، لمشاركتك وجهات نظرك، لقد كنت مفيدًا جدًا. يُرجى إعلامي إذا كان لديك أي أسئلة أو استفسارات. أتمنى لك يومًا رائعًا، إلى اللقاء.

استبانة رئيس قسم الارشاد/ المديرية

لتطبيقها على مستوى المديرية. يرجى اشراك مديرية التربية والتعليم، رئيس قسم الرقابة والتفتيش، والشخص المسؤول عن العنف (رئيس مديرية الارشاد والتوجيه) المديرية.

مقدمة الباحث:

مرحباً، اسمي..... وأنا هنا اليوم بالتعاون مع منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم في الأردن وشركة كامبريدج للتعليم لدراسة والذي يهدف لتطبيق استبيان لدراسة الجهود الوطنية في اللحد والصد للعنف في المدارس وفق المعايير المحددة. سيتم استخدام نتائج هذه الدراسة إلى *المساعدة* في تقديم برامج ارشادية حول كيفية جعل المدارس أكثر أمانًا للتعلم.

إذا كنت لا تعرف شيئًا ما، فقط قل إنك لا تعلم. إذا كنت على معرفة جزئية أو كاملة بشيء أسألك عنه، فلا تتردد في الشرح لذا يرجى الإجابة بصدق.

اجابتك في هذا البحث سرية ولن يتم كتابة اسمك أو مشاركة المعلومات عنك. إذا لم ترغب بكتابة موقعك الوظيفي او اسمك فيرجى اخباري بذلك. مشاركتك تطوعية. إذا كنت لا ترغب في الإجابة على سؤال أو إذا كنت تشعر بعدم الارتياح، فيمكننا إيقاف المقابلة في أي وقت.

ملاحظة: من المقرر أن تستغرق هذه المقابلة حوالي 60 دقيقة

بعد موافقتكم، يمكنني تسجيل بعض ردودكم والتقاط صور لمستندات أو ملصقات تعزز ردودكم وتظهر الممارسات الجيدة. الرجاء إخباري إذا كان هذا مقبولً.

هل لديك أي أسئلة وهل يمكننا بدء المقابلة الآن؟

مرة أخرى، لا توجد ردود صحيحة أو خاطئة، لذا يرجى أن تكون صادقًا في إجاباتك.

مديرية / إقليم المستجيب: _____
الوظيفة: _____
الخبرة: _____
اترك فراغا إذا طلب المستجيب أن يكون سرياً ( )
موافقة على التسجيل/ أخذ الصوة: نعم / لا
الجنس: ذكر / أنثى

ردود المشارك	1 نعم	2 لا	3 لا أعلم أو لست متأكدا

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
1. هل هناك استراتيجية ضمن خطة التربية التعليم تهدف للحد من العنف في المدارس؟				
2. إذا كان هناك هدف للحد من العنف، فما هي أدوار ومسؤوليات المدرسة للتنفيذ؟				
3. هل هناك قانون أو نظام أو تعليمات واضحة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				

4. في حالة وجود مثل هذه القوانين أو الأنظمة أو التعليمات، فما هي الاجراءات والعقوبات المتخذة في حالة مخالفتها؟				
5. كيف تدعم المديرية تنفيذ وفرض هذا القانون أو النظام؟				
6. هل لدى وزارة التربية والتعليم إجراءات محددة تمنع العقوبة البدنية في المدارس؟				
7. في حالة وجود مثل هذه الاجراءات كيف تدعم المديرية تنفيذها وتطبيقها؟				
8. هل هناك إجراءات أو خطة عمل وطنية لحماية الطفل؟				
9. في حالة وجود مثل هذه الاجراءات، كيف قمت بتعديلها للاستخدام في مديريتك؟				
10. ما هي أدوار ومسؤوليات المديرية في تنفيذ هذه الاجراءات، وخاصة فيما يتعلق بحالات العنف في المدرسة؟				
11. هل هناك آلية تنسيق رسمية بين القطاعات المختلفة (مثل الصحة وادارة حماية الاسرة ووزارة العدل ووزارة التنمية الاجتماعية) فيما يتعلق بحالات العنف الشديدة في المدرسة؟				
12. هل تم تحديد موظف مديرية كضابط ارتباط مسؤولة عن الإشراف على استجابة المديرية لتقارير العنف في المدارس؟				

13. إذا كان هناك عنف مجتمعي في المنطقة، هل لديك خطة عمل واضحة في حال كان هذا العنف المجتمعي يؤثر على المدارس في مديريتك؟				
14. هل يعلم المنهج الوطني الطلبة في جميع الصفوف الاساسية والثانوية ما يلي: أ) المهارات الحياتية (مثل مهارات التواصل مع الآخرين، وكيفية حل المشكلات إلخ...) (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة *)				
ب) العنف والسلوك الايجابي (إذا كان الأمر كذلك، يرجى تقديم أمثلة *)				
ج) تشجيع الأقليات والمساواة العادلة بين الجنسين (إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم أمثلة *)				
15. إذا كان أي من هذه المواضيع في المناهج الدراسية، فكيف تشرف المديرية وتضمن تنفيذها في المدارس؟				

16. برأيك، ما هي النسبة المئوية للمدارس في مديريتك التي لديها إجراءات إبلاغ سرية للطلبة للإبلاغ عن العنف؟				
17. ما هي هذه الإجراءات؟				
18. هل يتم إطلاع جميع الطلبة على إجراءات الإبلاغ هذه وتشجيعهم على استخدامها؟				
19. برأيك، ما هي النسبة المئوية للمدارس في منطقتك التي لديها اجراءات منهجية (خطوة بخطوة) لكيفية الاستجابة لتقارير الطلبة عن العنف؟				
20. ما هي هذه الاجراءات خطوة بخطوة؟				
21. على مستوى المديرية، هل لدى مكتبك إجراءات محددة لتنسيق جميع القطاعات (التعليم، الصحة، الخدمات الاجتماعية، الشرطة، العدل) للاستجابة للتقارير المتصاعدة عن العنف من المدارس؟				
22. برأيك، ما هي النسبة المئوية للمعلمين في هذه المديرية الذين قرأوا الميثاق الوطني لقواعد سلوك المعلمين خلال العام الماضي؟				
23. هل هناك نسخة من مدونة السلوك الوظيفي للمعلمين * في المقر الرئيسي لهذه المديرية؟ (إذا كان الأمر كذلك، يرجى التقاط صورة منه).				
24. ما هي النسبة المئوية للمعلمين في هذه المديرية الذين وقّعوا على مدونة السلوك الوظيفي الوطني للمعلمين من أجل الالتزام به؟				
25. ما هي النسبة المئوية لموظفي المديرية الذين وقعوا على مدونة السلوك الوظيفي؟				
26. كيف تضمن المديرية امتثال المعلمين بقواعد السلوك؟				
27. هل لديك سياسة أو إجراء للتحقق من خلفية المعلمين قبل تعيينهم لتقييم مدى ملاءمتهم للعمل مع الطلبة؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن أين أتت هذه السياسة؟				
28. هل لديك سياسة أو إجراء للتأكد من أنه في حالة طرد أحد المعلمين بسبب سوء السلوك، فلن يتم نقله ببساطة إلى مدرسة أخرى؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن أين أتت هذه السياسة؟				
29. هل تعرف ما إذا كان المعلمون الجدد ذوي الكفاءة (أقل من 3 سنوات من الخدمة) قد تلقوا تدريب ما قبل الخدمة عن: أ) الانضباط الإيجابي الفعال واستراتيجيات إدارة الادارة الصفية				
ب) التزامات المعلم بشأن حماية لطلبة وكيفية				

حماية أنفسهم				
ج) الإبلاغ عن حالات العنف وطرق الإحالة				
30. هل تلقى المعلمون المنتظمون في منطقتك تدريباً أثناء الخدمة على أي من هذه الموضوعات خلال السنوات الثلاث الماضية؟ إذا كان الأمر كذلك، من هم المعلمين وما هي المواضيع؟				
31. ما هي النسبة المئوية للمدارس في مديريتك التي لديها مرشد تربوي في المدرسة لدعم الطلاب، وخاصة أولئك الذين يتعرضون للعنف؟				
32. هل تلقى المرشد التربوي في المدرسة أي تدريب لهذا الدور؟ إذا كان الأمر كذلك، من أين؟				
33. هل لدى المديرية نظام إحالة للخدمات المتخصصة للأطفال يمكن للمعلمين والمرشد التربوي في المدارس استخدامها؟				
34. إذا كان الأمر كذلك، فهل يمكنك تقديم مثالاً (مجهول المصدر) على كيفية نجاح ذلك في الماضي؟				
35. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشاد وطنية * توفر معايير لضمان أن المباني والساحات المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: أ) عملية تحديد المناطق غير الآمنة				
ب) معايير لضمان أمان المرافق الصحية				
ج) معايير تصميم الصفوف الدراسية المراعية للنوع الاجتماعي (ذكر، أنثى).				
د) المعايير المدرسية التي تتيح للطلاب الانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة				
36. هل يتابع قسم الرقابة والتفتيش في مديريتك ما إذا كانت هذه المعايير مستوفاة؟ إذا كان الأمر كذلك، كيف؟				
37. هل سبق لك أن شاركت في عمل ورشات توعوية للطلاب والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع عن: أ) حقوق الطالب فيما يتعلق بالعنف				
ب) القوانين التي تمنع العنف ضد الطلبة				
38. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي عملته من ورش مع من ومتى؟				
39. هل سبق لك أن شاركت ورش توعوية تعالج الاعراف الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) المرتبطة بأنواع معينة من العنف (مثل التنمر، التحرش عبر الإنترنت،				

الاعتداء الجنسي، عنف العصابات)؟				
40. إذا كان الأمر كذلك، فما التدخلات التي نفذتها، مع من ومتى؟				
41. هل سبق لك أن شاركت في أنشطة رفع مستوى الوعي و / أو أنشطة تمكين لإشراك الطلاب وأولياء الأمور والمجتمعات في المناقشات والعمل ضد العنف؟				
42. إذا كان الأمر كذلك، فما التدخلات التي نفذتها، مع من ومتى؟				
43. هل تلقت المديرية أي تمويل حكومي لتدخلات منع العنف ومواجهته؟ إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم تحقيقه؟				
44. هل سبق أن تلقت المنطقة أي أموال من المانحين لتدخلات منع العنف والاستجابة له؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن هم المانحون وما الذي تحقق؟				
45. هل سبق أن تلقت المنطقة أي موارد من الممولين من القطاع الخاص (مثل المؤسسات والشركات وما إلى ذلك) للحد من العنف؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن هم الممولون وما الذي تم تحقيقه؟				
46. ما هي النسبة المئوية للمدارس في مديريتك التي لديها سياسة أو عملية لتسجيل التقارير والإجابات على العنف في المدرسة بشكل سري؟				
47.هل تشارك المدارس بيانات مجهولة المصدر أو سجلات مع المديرية؟				
48. هل هناك شخص في المديرية يقوم بتحليل البيانات على مستوى المدرسة ويشاركها مع وزارة التربية والتعليم ومع المدارس؟				
49. هل شاركت مديريتك في أي أنشطة دولية لجمع البيانات حول مدى انتشار العنف في المدرسة وأشكاله؟ إذا كان الأمر كذلك، ف أي أنشطة ومتى وماذا كانت النتائج؟				
50. هل قمت بتسهيل أي مبادرات أخرى للحد من العنف، بما في ذلك مراقبة وتقييم هذه المبادرات؟ إذا كان الأمر كذلك، أي مبادرة؟				
51. هل تعرف ما إذا كانت أي تقييمات لتدخلات منع العنف قد أبلغت عن قرارات لتكرارها أو توسيع نطاقها من قبل المديرية أو وزارة التربية؟ إذا كان الأمر كذلك، أي مديرية؟				

نهاية المقابلة: شكرًا جزيلاً على إجاباتك، ومشاركة وجهات نظرك، لقد كانت مفيدة جدًا. يُرجى إعلامي إذا كان لديك أي أسئلة أو استفسارات. أتمنى لك يومًا رائعًا، إلى اللقاء.

استبانة وزارة التربية / المستوى الوطني

لتطبيقها في وزارة التعليم ومع موظفي المستوى الوطني. يرجى الاتصال بمكتب اليونيسف فيما يتعلق بأنسب العاملين في الوزارة للتحدث معهم (مثل **مدير الإجراءات / التخطيط، مدير تطوير المعلمين، رئيس قسم النوع الاجتماعي - يرجى التحدث إلى هؤلاء المديرين**).
يشمل المستهدفون الإضافيون موظفين من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الوطنية غير الحكومية التي تعمل على الحد من العنف في المدارس (3-4 على الأكثر).

مقدمة الباحث:

مرحباً، اسمي..... وأنا هنا اليوم بالتعاون مع منظمة اليونيسف ووزارة التربية والتعليم في الأردن وشركة كامبريدج للتعليم لدراسة والذي يهدف لتطبيق استبيان الجهود الوطنية في الحد من العنف في المدارس وفق المعايير المحددة. سيتم استخدام نتائج هذه الدراسة إلى *المساعدة* في تقديم برامج ارشادية حول كيفية جعل المدارس أكثر أمانًا للتعلم.

إذا كنت لا تعرف شيئًا ما، فقط قل إنك لا تعلم. إذا كنت على معرفة جزئية أو كاملة بشيء أسألك عنه، فلا تتردد في الشرح لذا يرجى الإجابة بصدق.

اجابتك في هذا البحث سرية ولن يتم كتابة اسمك أو مشاركة المعلومات عنك. إذا لم ترغب بكتابة منصبك او اسمك فيرجى اخباري بذلك. مشاركتك تطوعية. إذا كنت لا ترغب في الإجابة على سؤال أو إذا كنت تشعر بعدم الارتياح، فيمكننا إيقاف المقابلة في أي وقت.

ملاحظة: من المقرر أن تستغرق هذه المقابلة حوالي 60 دقيقة

بعد موافقتكم، يمكنني تسجيل بعض ردودكم والتقاط صور لمستندات أو ملصقات أو تعزز ردودكم وتظهر الممارسات الجيدة. الرجاء إخباري إذا كان هذا مقبولً.

هل لديك أي أسئلة وهل يمكننا بدء المقابلة الآن؟

مرة أخرى، لا توجد ردود صحيحة أو خاطئة، لذا يرجى أن تكون صادقاً في اجاباتك.

مؤسسة المستجيب: _____
قسم المستجيب: _____
وظيفة المستجيب: _____
اترك فراغا إذا طلب المستجيب ان تكون غير معلنة ( )
موافقة على التسجيل/ أخذ الصور: نعم / لا
الجنس: ذكر / أنثى

ردود المشارك	1 نعم	2 لا	3 لا أعلم أو لست متأكدا

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
1. هل هناك استراتيجية ضمن خطة لوزارة التربية والتعليم تهدف للحد من العنف في المدارس؟				

2. إذا كان الأمر كذلك، هل هناك خطة عمل بميزانية * تدعم تنفيذ هذا الهدف؟				
3. هل هناك قانون أو نظام أو تعليمات واضحة (تم المصادقة عليه من قبل مجلس الوزراء) لحظر العقوبة البدنية في المدارس؟				
4. إذا كان الأمر كذلك، فهل ينص القانون أو النظام أو التعليمات على الاجراءات والعقوبات المحددة في حالة مخالفتها؟				
5. هل لدى وزارة التربية إجراءات محددة تمنع العقوبة البدنية وغيرها من أشكال العنف في المدارس؟				
6. هل هناك سياسة أو إطار عمل أو خطة عمل وطنية لحماية الطفل؟				
7. إذا كان الأمر كذلك، هل يوفر ذلك الأمر التوجيه للسلطات الاخرى (وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة العدل وحماية الاسرة) والمدارس بشأن دورها ومسؤولياتها فيما يتعلق بحالات العنف الشديدة؟				
8. هل هناك أي اجراءات أو إرشادات خاصة بوزارة التربية والتعليم تطلب من المديريات/المدارس تبني السياسة الوطنية لحماية الطالب من أجل الاستخدام المحلي وتحديد نقاط محورية للإشراف على ردود تقارير العنف في المدارس؟				
9. هل تم تحديد مسؤول من وزارة التربية والتعليم كضابط ارتباط للإشراف على تنفيذ الاجراءات؟				
10. هل أقرت الحكومة بشكل واضح إعلان "التعلم الآمن"؟				
11. إذا كان الأمر كذلك، هل هناك أي اجراءات أو مبادئ توجيهية وطنية * تشير إلى *المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من العنف؟*				

لأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
12. هل يشمل المنهاج الوطني مواضيع مناسبة للعمر لجميع الصفوف الاساسية والثانوية والتي: أ) تطور المهارات الحياتية (مثل مهارات التواصل مع الآخرين، وكيفية حل المشكلات، إلخ...)				
ب) تعلم الطلبة عن العنف والسلوك الآمن				
ج) تشجيع فئة الأقليات والمساواة العادلة بين الجنسين				
13. إذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم أمثلة عن كيفية تناول هذه المواضيع.				

14. هل هناك أي اجراءات أو إرشادات وطنية * تقدم إرشادات إلى المديريات والمدارس حول كيفية إنشاء إجراءات آمنة وسرية للطلاب للإبلاغ عن العنف؟				
15. هل يوجد خط ساخن طلبة يمكن استخدامه للإبلاغ عن العنف؟				
16. إلى أي درجة يعمل؟ (مثلاً، ساعات العمل، وما إلى ذلك)				
17. هل هناك أي اجراءات أو مبادئ توجيهية وطنية * تقدم إرشادات حول كيف يجب أن تكون استجابة المديرية / المدارس لتقارير العنف؟				
18. هل هناك مدونة السلوك الوظيفي وطني لقواعد السلوك * لجميع المعلمين والموظفين التربويين؟				
98. إذا كان الأمر كذلك، هل يحدد قواعد السلوك معايير المعلم فيما يتعلق بـ: أ) عدم التسامح القطعي مع جميع أشكال العنف (أي العنف الجسدي والنفسي والجنسي)				
ب) الإجراءات التأديبية إذا لم يتم الالتزام بالمعايير المحيطة بالعنف				
ج) اشتراط أن يقوم كل معلم بالتوقيع على ميثاق قواعد السلوك سنوياً				
20. هل شارك المعلمون في تطوير و / أو مراجعة قواعد السلوك والمعايير المتعلقة بالعنف؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
21. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ توجيهية وطنية * تقدم إرشادات للمدارس حول كيفية تطوير وتنفيذ ميثاق قواعد سلوك للمدرسة يحدد قواعد السلوك لجميع أفراد المجتمع المدرسي فيما يتعلق بالعنف بكافة اشكاله؟				
ب) إذا كان الأمر كذلك، فهل تم توضيح النتائج المترتبة على انتهاك الميثاق وكيف يتم تطبيق تلك النتائج؟				
ج) إذا كان الأمر كذلك، فهل تم إقرار الميثاق ونشره علناً حتى يعرفه جميع العاملين بالمدرسة؟				
د) إذا كان الأمر كذلك، فهل يتطلب الأمر من جميع العاملين بالمدرسة الالتزام به والتوقيع عليه؟				
22. هل هناك أي إجراءات أو إرشادات وطنية * تقدم توجيهات إلى المديريات والمدارس بشأن				

كيفية إجراء عمليات التحقق من سجل المعلمين قبل تعيينهم لتقييم مدى ملاءمتهم للعمل مع الطلبة؟				
23. هل هناك أي إجراءات أو إرشادات وطنية تقدم توجيهات إلى المديريات والمدارس حول كيفية ضمان عدم نقل المعلمين الذين تم فصلهم بسبب سوء السلوك إلى مدرسة أخرى؟				
24. هل هناك نموذج واضح أو مواد تدريبية لتدريب المعلمين قبل الخدمة حول: أ) استراتيجيات الانضباط الإيجابي				
ب) التزامات المعلم بحماية الطالب وكيفية منع إعادة الإيذاء				
ج) الإبلاغ عن العنف للمديريات والمدارس				
25. هل كان هناك تدريب أثناء الخدمة لجميع معلمي المدارس الاساسية / الثانوية حول هذه الموضوعات؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
26. إذا كان الأمر كذلك، كم مرة تم تنفيذه ومن قبل من؟				
27. هل هناك نموذج واضح أو محتوى مقرر في تدريب ما قبل الخدمة لتدريب مرشدي المدارس على: أ) الصحة النفسية للأطفال رفاتهم				
ب) إجراءات الإحالة عندما يحتاج الطالب إلى خدمات / رعاية متخصصة				
28. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشاد وطنية * توفر معايير لضمان أن المباني الساحات المدرسية تبقي الطلبة في أمان، وقد تشمل: أ) عملية تحديد المناطق غير الآمنة				
ب) معايير لضمان أمان المرافق الصحية				
ج) معايير تصميم الصفوف الدراسية بحيث تشجع جميع الطلاب على المشاركة وبالأخص، الإناث				
د) المعايير المدرسية التي تتيح للطلاب الانتقال بأمان وحرية من وإلى المدرسة				
29. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشادية وطنية * للمديريات / المدارس حول كيفية نشر المعلومات على نطاق واسع للعاملين في المدارس والمجتمع بشأن:				

أ) حقوق الطالب فيما يتعلق بالعنف					
ب) القوانين التي تمنع العنف ضد الطلبة					
30. إذا كان الأمر كذلك، فما هي الاستراتيجيات المقترحة لنشرها؟					
31. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشاد وطنية * تقدم توجيهات حول تنفيذ/البحث عن التدخلات التي تعالج العادات والتقاليد الاجتماعية (المعتقدات والسلوكيات والممارسات) المتعلقة بالعنف بكافة اشكاله					

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
32. إذا كان الأمر كذلك، فهل حددت السياسة كيف يجب على وزارة التربية والتعليم التنسيق مع مختلف الجهات التي تبحث / تنفذ التدخلات بحيث يتم تبادل المعرفة ونشرها واستخدامها على نطاق أوسع؟				
33. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشاد وطنية * تحدد التواصل من أجل مبادرات التنمية (مثل وسائل الإعلام والفنون وأنشطة التوعية وزيادة التمكين) لإشراك الطلاب وأولياء الأمور والمجتمعات في الحوار والعمل ضد العنف؟				
34. هل تشتمل موازنة وزارة التربية والتعليم على بند محدد لتطوير وتنفيذ تدخلات منع العنف والاستجابة له؟				
35. إذا كان الأمر كذلك، هل هناك أي تدخلات أو أنشطة محددة مدرجة؟				
36. هل هناك أي بنود / أنشطة إضافية في الموازنة تتصدى للعنف في المدارس؟				
37. هل قدم المانحون داخل الدولة أموالاً أو مساعدة فنية لتطوير وتنفيذ تدخلات منع العنف والاستجابة له؟				
38. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم تحقيقه حتى الآن؟				
39. هل هناك برامج أو تدخلات إضافية يمولها المانحون وتستهدف العنف في المدارس؟				
40. هل قدم القطاع الخاص (مثل الأعمال الخيرية الخاصة، والمؤسسات، والمسؤولية الاجتماعية للشركات، والمستثمرون، وما إلى ذلك) أموالًا محددة أو مساعدة فنية لتطوير وتنفيذ تدخلات للحد من العنف والاستجابة له؟				

41. إذا كان الأمر كذلك، فما الذي تم تحقيقه حتى الآن؟				

الأسئلة	1	2	3	تزويد المستهدف لمعلومات نوعية إضافية
42. هل هناك أي برامج أو تدخلات إضافية ممولة من القطاع الخاص تستهدف منع العنف في المدارس؟				
43. هل طورت وزارة التربية والتعليم ونفذت نظامًا وطنياً لجمع البيانات من المديريات بشأن الحالات المتعلقة بالعنف؟				
44. هل تراقب وزارة التربية والتعليم باستمرار بيانات الإبلاغ عن العنف، وتنظر في النتائج وتشارك التحليلات مع المديريات والمدارس؟				
45. هل هناك أي إجراءات أو مبادئ ارشادية وطنية * تحدد الاجراءات الخاصة بكيف يجب على المدارس والمديريات تسجيل تقارير واستجابات العنف في المدارس بشكل سري؟				
46. هل قامت وزارة التربية والتعليم بجمع بيانات عن مدى انتشار العنف وأشكاله من خلال برنامج مسح مدرسي وطني أو دولي كل 3-5 سنوات (مثل الدراسة الاستقصائية لصحة الطلبة بناء على معيار المدارس العالمية لمنظمة الصحة العالمية)؟				
47. إذا كان الأمر كذلك، فما هي النتائج؟ إذا لم يكن كذلك، لماذا؟				
48. هل خططت وزارة التربية والتعليم وأجرت متابعة وتقييماً لمبادرات منع العنف من أجل الإبلاغ عن تكرارها وتوسيع نطاقها؟				
49. إذا كان الأمر كذلك، فماذا كانت هذه الخطة وماذا تم؟ إذا لم يكن كذلك، لماذا؟				
50. هل أجريت أي تقييمات يمولها المانحون بشأن مبادرات منع العنف؟				
51. إذا كان الأمر كذلك، فهل هذه المعلومات أبلغت أي قرارات للتكرار أو التوسع؟				

نهاية المقابلة: شكرًا جزيلاً على إجاباتك، ومشاركة وجهات نظرك، لقد كانت مفيدة جدًا. يُرجى إعلامي إذا كان لديك أي أسئلة أو استفسارات. أتمنى لك يومًا رائعًا، إلى اللقاء.

Safe to Learn

safetolearn@end-violence.org

www.end-violence.org/safe-to-learn

@GPtoEndViolence
@GPtoEndViolence
@end_violence

Cover picture: UN0263643
633 Third Avenue, Floor 25, New York, NY 10017